التشبيه المذكور والوجهان جايزان ايضا وقوله **وخطاب** اي ارسال خطاب
التذلل والخضوع تقدم تفسيرهما مما مر انفا وجايزان ايضا في قوله **ان**
ينظر هذا الكتاب **بعين الرضا** لا السخط الذي يصور الحق بصورة الباطل
ولما كانت عين الرضا لا تتعلق عيوبا ليست موجودة لا كلها عن كل عيب موجود كليلة
متعاميه عنه .. رغب ايثار النصح ان يجمع معها ما يبين الخطا فقال **وعين الصواب**
فرع على النظر بعين الصواب ما هو نتيجته فقال **فما كان** اي وجد وما شرطية
وشرطها كان التامة وفاعلها وقوله **من نقص** بيان لما وجوابها قوله **كملوه**
وهو فعل ماض فاعله ضمير ذوي الالباب ومفعوله ضمير ما الذي هو في المعنى نقص فان قلت
هو الترك والتكميل انما يكون للموجود قلت النقص يطلق تارة على المعنى المصدري وهو
ما ذكرت وتارة على المحذوف وتارة على المحذوف منه وهذا الثالث هو المراد هنا واطلاق
المصدر عليه من اطلاق المصدر على المفعول او الفاعل **وما كان من خطا اصلحوه**
والمرتضى عندهم في اصلاح ما يقف عليه الناظر في كلام غيره التنبيه على ذلك في حاشية الكتاب
او غيرها لا المحو والاثبات من الاصل اذ لعل الصواب ما في الاصل والتخطية خطا **فقلما**
يحتمل ان تكون ما كافة لقل عن طلب الفعل او مصدرية والفاعل المصدر المؤول منها ومن
الفعل بعدها وهو ما **يخلص مصنف** اي خلاص مصنف اي نجاته **من الهفوات**
بفتح الفا جمع هفوة بسكونها اي زلة **او ينجو مؤلف** اي مصنف **من العثرات**
جمع عثرة اي زلة وقد ظهر ان هذه الالفاظ مترادفة وقيل
التاليف التركيب مع ايقاع الالفة بين الاجزاء والتصنيف جعل
الشيء اصنافا فقيل فالاول اخص مطلقا وفيه
نظر اذ لو سلمناه يمكن تصادقهما
وانفرد كل منهما
فيكون كل منهما اعم من الاخر من وجه والله سبحانه وتعالى اعلم
بالصواب واليه المرجع والمآب وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

تم شرح العلامة شيخ الباقي الزرقاني على منظومة العلامة الناظم اللقاني
على خطبة مختصر خليل

قرر هذا الشرح فوجد كاملا
محمد الكامي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه اجمعين كلما ذكره الذاكرون
وغفل عن ذكره الغافلون فيقول العبد الفاني عبد الباقي
ابن يوسف الزرقاني اسعده ربه بفوز الاماني

هذا شرح لطيف على شرح خطبة الشيخ خليل للعلامة الشيخ
ناصر الدين اللقاني جمعته من شرح شيخنا العلامة الشيخ علي الاجهوري
على وجه الاختصار مشيرا له بعج ومن خط والدي من حاشية
العلامة الشيخ احمد الزرقاني محشي المختصر على هذه التعليقة مشيرا له بصورة
والشيخ الخطاب بصورة ح وللشاذلي بصورة ش والسنهوري بصورة س

ان ينفع به كما نفع باصله انه على ذلك قدير وبالاجابة جدير وهو حسبي
ونعم الوكيل وجعلته مزجا متصلا فقلت لما كان تاليف هذا الكتاب
لما حرف وجود لوجود تختص بالماضي وتقتضي جملتين وجدت ثانيتهما عند وجود
الاول نحو لما جاءني زيد اكرمته والاولى هنا هي قوله كان تاليف الخ والثانية
هي قوله بدا المصنف بها وكلامه قياس من الشكل الاول محذوف النتيجة فقوله
لما كان تاليف الخ صغراه وقوله وكلما هو كذلك الخ كبراه وقوله لقوله صلى الله عليه وسلم
الخ دليل الكبرى والنتيجة المحذوفة للعلم بها او للاستغناء عنها بجواب لما هي
فتاليف هذا الكتاب تطلب فيه البداية بالبسملة وسياتي اخر التعليق تفسير التاليف
والتصنيف امرا ذا بال اي شان ايا انه به غير منصوب بقيد انه تفسير لبال لا لامر

ده

وهو يوافق قول السيوطي بحاشية البيضاوي البال الحال والشان وقال الشيخ عميرة
والبال ايضا القلب كان الامر لشرفه وعظمه قد ملك قلب صاحبه لاشتغاله به
اي فصار المعنى كل امر ذي قلب اي ملك قلبا فالاضافة تفيد الملك كقولك فلان
ذو دابة وقيل شبه بذي قلب على طريق الاستعارة المكنية يهتم به وكلما هو كذلك
تطلب فيه البداية بالتسمية المراد به هنا ذكر البداية الخ قال المصنف
بهامش التسمية فقال بسم الله لقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله
فهو ابتر ليس ثم رواية بهذا اللفظ اذ روي كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله فهو ابتر وروى
الخطيب في جامعه عن ابي هريرة لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اقطع واخرج ابن حبان
كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم فليس ثم رواية فيها ببسم الله بياء بدون
الرحمن الرحيم وهي مختومة بقوله فهو ابتر كما في خط الناصر فيما وقفت عليه قال تلميذه
محمد الفيشي ولعل الشارح رواه بالمعنى ونسب له نسخة اخرى بباء واحدة وقوله لا يبدا فيه ببسم الله
يحتمل ان يكون المراد لا يبدا فيه بهذا اللفظ وهو الظاهر ويحتمل ان يكون باسم من اسماء الله تعالى
ويكون كرواية بذكر الله واورد على هذا الاحتمال ان النكرة اذا اضيفت الى معرفة تعم فيكون المعنى
كل امر ذي بال لا يبدا فيه بجميع اسماء الله تعالى وهذا عسر جدا واجيب بان معنى قولهم النكرة اذا
اضيفت الى معرفة تعم انها تصلح للعموم واذا دل عليه قرينة والقرينة هاهنا قائمة على عدم ذلك
اذ العسر منتف عن هذه الامة قاله د ومعنى اجذم واقطع وابتر هنا قليل البركة غير معتد به
شرعا اي من حيث كماله فلا يرد ما يقال ان الفعل اذا لم يصدر باسمه تعالى قد يكون تاما معتدا
به شرعا كالوضوء والاجذم لغة من ذهبت اصابعه كفه والاقطع ما كان من دواب الارض
ولا ذنب له والاقطع من قطعت يداه او احدهما واطلق كل منها في الحديث على ما فقد البركة
تشبيها لها بما فقد به الزينة لكمال خلقته به او من تقدير به اللتين يعتمد بهما في البطش ومحاولة
التحصيل ومن فقد اصابعه التي يتوصل بها الى ما يروم تحصيله واطلق كل منها عليه على سبيل
التشبيه البليغ او الاستعارة على الوجهين فيما حذفت منه اداة التشبيه وجعل المشبه به
خبرا والمختار الاول بدا المصنف بها جواب لما كما مر وقد يقترن بواو زائدة
كما في الجلال المحلي في قوله ونادينا ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا من قوله فلما اسلما وتله للجبين ونادياه جواب
لما بزيادة الواو وقد يحذف كما في الجلال السيوطي في قوله فلما ذهبوا به واجمعوا ان يجعلوه
في غيابات الجب من قوله وجواب لما محذوف اي فعلوا ذلك بان نزعوا قميصه بعد ضربه واهانته
وارادة قتله الخ ولم يجعل قوله واجمعوا جوابا لعدم صحته بخلاف رواية الصافة فقال بسم الله
فان قلت الامتثال حاصل بالذكر باللسان فما الحاجة الى نقشه في الكتابة على ما هو المتبادر
من خط الناصر من ان المراد بدا بها خطا ولا ينافيه قوله فقال لان المراد قال خطه اذ القلم احد

قوله على طريق الاستعارة [illegible] السيوطي [illegible]

الكتابين قال لما كان للموجود اربع وجودات وجود في العين ووجود في الذهن ووجود في العبارة
ووجود في الكتابة ناسب ان يجد كل نوع في الوجود بالحمد في ذلك النوع وكان افتتاح بذكر اسمه الى ان
اول الوجودات العينية هو وجود الحق سبحانه واول الاذكار اسمه واول النقوش نقش اسمه ثم
واعلم ان تلك الوجودات اربع مرتبة اعلاها الوجود العيني ثم الوجود الذهني وهما
حقيقتان ثم الوجود اللفظي ثم الوجود الخطي وهما مجازان قال الجاب قدس سره الوجودات
فوجوده العيني اي المعاني اي المقتضي بالادلة اقدم واسبق من وجود كل شيء ووجود •
الذهني بمعنى معرفته عند العباد المعتد بهم كعلماء الاخرة اول العلوم والمعارف
المعتد بها واسمه اول الاسماء ومن الالفاظ واول الافعال ايضا الذي هو الوجود الخطي لان ترتيب
الالفاظ ليست الا ترتيب المعاني ولما كان العبد لا يستغني بالعالم الثانية حالا ومالا في جميع الاقدار
والمكين من الله تعالى فلزمه ان يتوجه قبل الشروع في فرضه وفعله ببعض اسمائه الى جانبه
الاقدس الفياض مستمدا به ثم يشرع فيه ولهذا السر جاء حديث كل امر ذي بال الى وقس
نقش اسمه بالنسبة الى نقش الالفاظ قاله **تنبيه** قول بعض المالكية ابتدا
بها اقتداء بالكتاب العزيز اراد به انه مبدو به لفظا وخطا في الفاتحة فلا يرد عليه انها ليست
من الفاتحة عنده حتى يحتاج للجواب بانه مبدو بكتابتها فقط لانها تكتب ايضا في اوله وغيره
الصلاة اتفاقا وان قلنا انها ليست من الفاتحة كما في الحطاب والناهي فاصلة بين السور ولا
ينافيه قول القرطبي في تفسيره الصحيح قول مالك انها ليست واية لا في الفاتحة ولا في غيرها
لان القران لا يثبت الا بالتواتر القطعي لا بخبر الاحاد **قال** ابن العربي يكفيك انها
ليست ان من القران اختلاف الناس فيها والقران لا يختلف فيه والاخبار الصحيح التي لا مطعن
فيها دالة على ان البسملة ليست باية من الفاتحة ولا غيرها الا من النمل وحدها هذا وفي **ح**
عن ابي بكر التونسي قال اجمع علماء كل امة على ان الله افتتح كل كتاب بسم الله الرحمن الرحيم
ثم اي قولهم اقتداء بالكتاب العزيز انما اقتصار على الاشرف واما جميع سائر الكتب ونسخه
اياها وبدل للتونسي خبر بسم الله الرحمن الرحيم فاتحة كل كتاب كما في الجامع الصغير ولا ينافي
ذلك ان السيوطي جزم انها من خصوصيات النبي وامته لان بعض المحققين اختصر به وبامته
البسملة بهذه الالفاظ على هذا الترتيب ح وما في القران عن سليمان ترجمة عما في كتابه لبلقيس
فانه لم يكن عربيا قاله المناوي على الخصائص او يحمل قول التونسي افتتح كل كتاب على حقيقته قبل
نزوله من السماء وبعد نزوله اذ لم ينزل كتاب من السماء الا باللفظ العربي ولكن عبر عنه كل نبي
بلسان قومه كما في القران وبذلك صرح العيطي في ليلة النصف من شعبان عن سفيان ولا ينافي
ما للتونسي ايضا ما روي انه عليه السلام كان اولا يكتب اي يامر بكتب باسمك اللهم حتى نزل بسم الله
مجراها ومرساها امر بكتب بسم الله حتى نزل قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن امر بكتب بسم الله الرحمن

حتى

حتى نزلت اية النمل امر بكتبها بتمامها ووجه عدم المنافاة ان افتتاح القران بالبسملة
يحتمل انه لم يعلمه الا بعد ما ذكر من الامر بكتابة ما تقدم بناء على ان اوله الفاتحة وعلى انها ليست
اول ما نزل ولا ينافيه ايضا ما سبق في مراد معاني الكتب المنزلة مجموعة في القران ومعاني القران
مجموعة في الفاتحة ومعاني الفاتحة مجموعة في البسملة فان ذلك يقتضي ان البسملة خاصة بالقران
لان المختص قراءته بالارض العربي على هذا الترتيب كما مر **اي اولف** اشارة الى ان الباء ليست
زائدة ولم تتعلق بشيء قال **د** وقد يقال انها زائدة ولا تتعلق بشيء وان الها متعلقة بمحذوف
لا بالمجرور خلافا لمن زعمه قائلا ان بسم الله خبر مقدم والحمد مبتدا مؤخر وان تقديره فعلا ومؤخرا
ومن مادة التاليف اولى قال **د** ثم على تقدير الفعل يحتمل ان يكون الجار والمجرور متعلقا به ويحتمل
ان يكون حالا من فاعله والباء على كل اما للمصاحبة او للاستعانة وقوله اي اولف قال البلقيني وانما
لم يكون المتعلق مقدما على الرحمن الرحيم لقضية البداءة بالاسم وافادة الاختصاص الى
ادعاها ان يكون المقدر مؤخرا عن بسم الله الرحمن الرحيم بكماله لئلا يقع الفصل بين الموصوف
والصفة بعامل يجب تقديره في هذا الموضع قال ولم ار من تعرض لها قاله السيوطي في حاشيته على
البيضاوي وعلى اوجه تقدير التاليف الاعم وان لم يكن فعلا بقوله **لان الذي يتلوا التسمية**
اي يعقب لفظ بسم الله الرحمن الرحيم **هنا مولف** بفتح اللام قبل اول التاليف **والتالي لها في كل**
محل يعين العامل المحذوف اي يميزه ويدل عليه فليس المراد انه يوجب تقديره دون غيره •
ويدل على المراد قوله وذلك اولى من ان يضمر الى **قال البيضاوي** تبعا للزمخشري الى قوله مبتدا
لما يدخل العامة وما زاده عليه توجيه من البيضاوي لكلام الزمخشري كما في **ت وكذلك يضمر**
كل فاعل الى ومثل اضمار اولف قاله **د** وفيه اشارة الى ان العبارة وكذا لا بالكاف لا باللام
وهو ظاهر **ما يجعل التسمية** اي لفظ ما يجعل التسمية **مبدا له** فان التسمية انما
جعلت مبدا للفعل اللغوي كالتاليف والاكل والمصدر انما هو الفعل الاصطلاحي الدال عليه ففي الكلام
حذف مضاف مثلا اذا قال الذابح بسم الله كان التقدير اذبح **وذلك** اي اضمار هذا هنا
وغيره في غيره **اولى من ان يضمر ابتدي** وان ذهب اليه بعض النحاة مستدلا بانه اعم
فهو التقدير ثم فلهذا كان متعلق الظرف وعدلاحقا وبانه مستقل هذا ما قصر بالتسمية
من وقوعها مبتدا بها فتقديره اوقع في الغرض واجيب عن الاول بان ما مر من انهم يقدرون
في المستقر فعلا عاما محله اذا لم توجد قرينة فان وجدت قرينة خاصا فانك اذا قلت
زيد على الفرس او من العلماء او في البصرة كان المقدر راكب ومعدود ومقيم وعلى الثاني بان معنى
الابتداء بها ذكرها قبل الشروع وهو حاصل فيما اختاره لا يقال تقدير اولف امتثال الحديث
معنى فقط وفي تقدير ابدا مطابقة الحديث لفظا ومعنى فيكون اولى لانه فيه لفظ لا يبدا كما مر
لانا نقول هذا ممنوع او ليس بشيء كما قال ابو السعود المفتي فانه فان مدار الامتثال

هو التبرك بالتسمية لا تقديره وجعله اذ لم يقل في الحديث كل امر ذي بال لم يقل فيه او لم يضمر
فيه ج **لعدم ما يطابقه** لان العام لا يطابق الخاص **ويدل عليه** لانه لا اشعار للخاص ابدا الخ
بالعام قال **د** ولعله للعام بالخاص ومما رجح به تقديرا وانف انه يفيد التبرك والاستعانة
او المصاحبة بالبسملة في جميع اجزاء التاليف وذلك هو المقصود بخلاف تقدير ابدا لاقتضايه
قصر التبرك والاستعانة او المصاحبة على البداءة فقط ورد **هذا** بان المراد بالابتداء
بها ذكرها قبل الشروع لا تلبس البدء فقط وبان مورد الامتثال هو البدء بالتسمية لا تقديره
فعلى كلام عق ابي السعود وسواء جعلت الباء للملابسة او المصاحبة او الاستعانة
كما تقدم فان قلت ما وجه ذكر قوله يطابقه مع قوله ويدل عليه وهلا اقتصر على قوله يدل عليه
فيقول لعدم ما يدل عليه **قلت** لان اقتصاره على يدل عليه يشعر بان ابدا ليس له ما يدل
عليه وليس كذلك لما عرفته وذكر قوله يطابقه ليفيد ان المراد ان ابدا ليس له ما يدل عليه
دلالة مطابقة اي دلالة قوية كدلالة المطابقة فلا ينافي ان له دلالة غير قوية ويفيد ان دلالة
ما بعد البسملة على اؤلف مثلا دلالة قوية كدلالة المطابقة قال **ج** وبقوله اي دلالة قوية
كدلالة المطابقة اندفع قول بعضهم بقي هنا بحث وهو ان قوله يدل عليه ان اراد الدلالة
المطابقية فليس هناك ما يدل عليه اؤلف ايضا مطابقة لانه ليس هنا كلفظ موضوع
لهذا المعنى وان اراد الدلالة الالتزامية فهناك ما يدل التزاما عليهما فلا مزية لاحدهما هـ
او ابتدائي عطف على ابدا **لزيادة اضمار فيه** لان الظرف حينئذ مستقر فيحتاج
الى اضمار حصل او حاصل ولان فيه اضمار المصدر بفاعلة البارز فالمحذوف حينئذ عدد
كلمات وهي المضاف والمضاف اليه ومتعلق الجار واضمار اؤلف ليس فيه ذلك لان فاعله
مستتر فان قلت **تقديرا** ابتدائي ليس خلاف الاولى فقط بل ممتنع لانه يلزم على تقديره
حذف المصدر وابقاء عمله وهو ممتنع اذ المصدر لا يعمل محذوفا اجاب **عنه** بعض شيوخنا
بان محله حيث لم يكن مبتدا بدليل تصريحهم بجواز حذف المبتدا وابقاء الخبر من غير تقييد
له بكونه غير مصدر واجيب **ايضا** بانه يعمل محذوفا في الجار والمجرور كما ذكره
شيخ الاسلام وفي الجواب **الاول** بحث لان المصدر الواقع مبتدا له جهتان جهة ابتدائيه
وبها يعمل في الخبر وهو بهذه يعمل محذوفا ومذكورا وجهة مصدرية وبها يرفع
الفاعل وينصب المفعول والظرف والجار والمجرور وهو بهذه الجهة لا يعمل محذوفا ولا
يجوز اذ عمله في الخبر بالجهة الاولى والجار والمجرور هنا بالثانية فلا يتم جواب بعض شيوخنا
قال **ج** والجيب **عن** اصل السؤال بان باسم الله ليس معمولا للمصدر المحذوف وانما هو معمول
لاسم الفاعل المحذوف او للفعل المحذوف الواقع خبرا للمصدر المحذوف اذ التقدير ابتدائي
حاصل او حصل بسم الله ثم كان الاولى ان يزيد بعد قوله لزيادة اضمار فيه لفظة ايضا لوجود

العلة

الجملة السابقة اوليجري عوض ابتدائي بتابدي والجواب **ان** ابتداو وقع التعبير
به في كلامهم فقصر الرد على من عبر به ومعلوم ان ابتدائي كابدا من جهة الدلالة على البداءة
فليس هناك ما يطابقه ويدل عليه قاله **د وتقديم المعمول** اي بسم الله المنصوب
محلا بابتداء او ابدا او المرفوع محلا على الخبرية لابتدائي اي مع متعلقه ان جعل
الخبر كاين فقط كما هو الصحيح في النحو وبسم الله معموله ففي رفعه لنيابته عنه ونصبه
قولان كما في نظم **ج ها هنا** اي في بسملات التاليف **اوقع** اي اثبت وامكن يدل في جميع صور جعل
الفاعل التسمية مبدا الفعله اذ لا اختصاص لهذا الحكم بتسمية المؤلف وانما احترز بقوله ها هنا
عن قوله تعالى اقرا باسم ربك فان المعمول اخر فيه لانه اول ما نزل من القران فكان الامر بالقراءة
اهم كما يات **تنبيه** يقال للمعمول المذكور متعلق بكسر اللام والعامل متعلق بفتحها
لان التعليق هو النسبة والمتنسبة بالكسر هو المعمول الاضعف وبالفتح هو العامل الاقوى
ويصح الفتح في المعمول والكسر في العامل قاله الشنواني تبعا للقبري **كما في قوله بسم الله مجراها**
فيه ذكر العامل والمعمول معا وهو تنظير لا ظهر **وقوله اياك نعبد** تنظير لما ليس من
بحث البسملة والمعنى باسم الله اجراؤها وارساؤها لا بهبوب الرياح ولا بالمرساة كما يتوهم
اهل العرف والراجح بسم الله خبر لمجراها كما للناصر تبعا للبيضاوي في البسملة وان
صدر في سورة هود بجعله متعلقا باركبوا حيث جعله حالا من الواو اي اركبوا فيها
بسم الله اي مسمين او قائلين بسم الله وقت اجرائها وارسائها او مكانهما على ان المجرا
والمرسى للوقت او للمكان او للمصدر والمضاف محذوف كقولهم اتيتك خفوق النجم
وانتصابهما بما قدرته حالا ثم قال او جعلت من مبتدا وخبر حال **فان قلت** اذ الحال الجار
والمجرور حالا من الضمير في اركبوا لكون العامل فيه اركبوا لان العامل في الحال هو العامل
في ذيها مع تصريحهم بان اللغو لا يقع حالا ولا صفة ولا خبرا قلت اطلاق الحال على نفس
الجار والمجرور فيه مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء او من قبيل اطلاق اسم المتعلق
على المتعلق لان الحال في الحقيقة متعلقه معه او متعلقه فقط **لانه** اي تقديم المعمول **اهم**
فان قلت صرح الشيخ عبد القاهر بانه لا يكفي ان يقال قدم لانه اهم بلا بد من بيان
الاهتمام اجيب بان الذي لا يكتفى في الاهتمام هو المطلق الاصلي واما العارض المخصوص
فلا حاجة لبيان الاهتمام قاله السيد عيسى وفيه نظر اي لا طلاق كلام عبد القاهر
قال والجواب ان كلام عبد القاهر فيما اذا لم يظهر وجه الاهتمام كل الظهور فان ظهر كل الظهور
كما نحن فيه فان وجه الاهتمام ظاهر كغيره واعلم ان هذه الصيغة وما يدورها من صيغ التفضيل
قد استعملت ابدون المفضل عليه بمن فاما ان يقال ان المفضل عليه اذا علم وكان افعل
خبرا جازت الاستعمال كما في الله اكبر ويقال جردت عن معنى التفضيل مؤولة

باسم الفاعل اي بهم او بالصفة المشبهة كما في قوله تعالى وهو اهون عليه اذ ليس شيء
اهون عليه تعالى من شيء **وادل على الاختصاص** زاد البيضاوي بعدها وادخل في التعظيم
وادخل في التعظيم واوفق للوجود لان اسمه تعالى مقدم على القراءة كيف وقد جعل
آلة لها من حيث ان الفعل لا يتم ولا يعتد به شرعا ما لم يصدر باسمه تعالى وقوله
واوفق للوجود اي لان السابق بالذات يستحق السبق بالذكر في الحلية كما اشار له
والفرق بين الاهتمام والاختصاص ان الثاني يقتضي الرد على مدعي الشركة
كما سيذكر دون الاول والحصر والقصر مرادف للاختصاص **قال** شيخ الاسلام
على البيضاوي ومعنى اختصاص بسم الله بالابتداء جعله من بين الاسماء اي اسماء غير الله تعالى
مختصا بالابتداء وانما قال ادل لجواز فهم الاختصاص من اضافة المصدر في ابتداي
لكن التقديم اظهر لانه اكثر استعمالا في الاختصاص من اضافته وما تقدم من الناصر
قال واد ابالواو هو كذلك في نسخة وقال **د** قوله لانه اهم او ادل على الاختصاص
اي لان التقديم من حيث هو لا التقديم هنا اذ هو دال على الشيئين معا واختار
بذلك ان اراد التقديم قد يكون للاهتمام وقد يكون للاختصاص وافعل التفضيل هنا
على بابه لان العامل يشعر به ايضا ومع التاخير يستفاد الاختصاص من مفهوم الجار والمجرور
قال التفتازاني في بيان وجه الدلالة على **الاختصاص لان المشركين كانوا يبدون**
في افعالهم **باسماء آلهتهم فيقولون باسم اللات وباسم العزى** صنمان وكان هذا
التقديم منهم لمجرد الاهتمام الناشئ عن قصد التبرك والتعظيم لا الاختصاص اذ لم يكونوا
ينفون التبرك بسم الله تعالى بل كانوا يتبركون به ايضا بدليل ما نعبدهم الا ليقربونا
الى الله زلفى ولئن سالتهم من خلقهم ليقولن الله قاله الشيخ عميرة وشيخ الاسلام
وانما قال يبدون دون يخصون فوجب على الموحد ان يقصد بعبادته قطع شركة
الاصنام فيكون قصرا او مفيدا للاختصاص وقال **د** ويصح ان يكون قصر قلب
اذ قد وجدت طايفة تنكر وجود الله سبحانه وتقول السموات مثلا هي الموجودة
لنفسها ويراد **ح** بالمشرك مطلق الكافر لا حقيقته الذي هي ان يشرك مع الله
غيره **فقصد الموحد تخصيص اسم الله بالابتداء** اي جعله من بين الاسماء منفردا
بذلك اي قصر الابتداء على اسم الله فمجرور الباء هو المقصور عليه فليس معناه قصر
اسم الله على الابتداء كما يسبق اليه الوهم الا ان كان معنى قوله تعالى يختص برحمته من يشاء
يجعل رحمته مقصورة على من يشاء دون غيره لا بالعكس وكذا قيل في اياك نعبد
معناه نخصك بالعبادة اي نجعلك منفردا بها لا نعبد غيرك نعم وقد تدخل
الباء على المقصور عليه والشايع العرفي هو الاول قاله بحاشية الكشاف **للاهتمام** المصور

والرد

١٢

والرد عليهم جعل الاهتمام علية الاختصاص مع ان كلا منهما علة للتقديم فلا ينبغي
ان يجعل احدهما علة للاخر والجواب ان الاختصاص لما كان يلزمه الاهتمام فكانه اشار التفتازاني
بقوله في بيان الاختصاص اي والاهتمام واقتصر على الاول لان الثاني لازم له قاله **د واورد**
على ما ذكر من ان التقديم للاختصاص اقرا باسم ربك فانه لو كان التقديم مفيدا
لذلك لوجب صناعة في كلام البلغاء لا شرعا على الله اذ لا يجب عليه شيء **ان يؤخر**
الفعل ويقدم باسم ربك لان كلام الله احق برعاية ما يجب رعايته بلاغة
واجيب بان الاهم فيه اي في كلام الله في هذه الاية **القراءة** قيل الجواب لا يطابق السؤال
اذ الايراد على كون التقديم للاختصاص والجواب ان هذا على نمط ما تقدم من ان الاهتمام
يكون علة للاختصاص ولما انتفت العلة التي هي الاهتمام انتفى المعلول الذي هو الاختصاص
قاله **د لانها اول سورة نزلت** على الصحيح لا كل الذي نزل منها اولا انما هو لقوله ما لم يعلم
ففيه مجاز من اطلاق اسم الكل على الجزء او مجاز بالحذف اي اول بعض سورة نزلت ونزل
باقيها بعد سورة المزمل والمدثر **فكان الامر بالقراءة اهم باعتبار هذا العارض**
ووجه كون الاهمية العارضة مقدم على الذاتية ان العارضة مقتضى المقام والبلاغة
مطابقة الكلام لمقتضى الحال قاله ابن قاسم **وان كان ذكر الله اهم في نفسه** اي اهم
لذاته وقيل اول ما نزل سورة المدثر وقيل فاتحة الكتاب حكاها شيخ الاسلام على المطول
وفي النبراس اول ما نزل سورة المزمل وقيل سورة ق واستغرب القول بنزول المزمل
قبل المدثر قال واول سورة نزلت بالمدينة ويل للمطففين واما اخر سورة نزلت فسورة
براءة على ما في الاتقان او سورة النصر على ما للشيخ الاسلام في المطول في اخر اية
نزلت اختلاف ايضا فاخرج البخاري عن ابن عباس انها اية الربا والشيخان عن البراء بن عازب
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قاله في الاتقان زاد في النبراس واتقوا يوما ترجعون
فيه الى الله وقيل لقد جاءكم رسول من انفسكم الايتين وقيل فان تابوا واقاموا الصلاة
واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ثم قال في الاتقان ومن المشكل على ما تقدم قوله تعالى
اليوم اكملت لكم دينكم فانها نزلت بعرفة عام حجة الوداع وظاهرها اكمال جميع
الفرايض والاحكام وبذلك صرح جماعة منهم السدي وقال لم ينزل بعدها حلال ولا حرام
مع انه وارد في اية الربا والدين والكلالة انها نزلت بعد ذلك وقد استشكل ذلك
ابن جرير قال والاولى ان يتاول اي يجاب بان المعنى اكملت لكم دينكم بانفرادكم بالبلد
الحرام واجلاء المشركين عنه حتى حجه المسلمون بانفرادهم لا يخالطهم المشركون
يخالطونهم قبل ذلك **بان باسم ربك متعلق باقرا الثاني** تعلق المفعولية ودخلت
الباء فيه مع ان الفعل متعد بنفسه للدلالة على التكرير والدوام كقولك اخذت الخطام

واحترف بالخطام ومعنى اقرا اوجد القراءة من غير اعتبار تعديته الى مفروء كما
في فلان يعطي اي يوجد الاعطاء من غير اعتبار تعلقه بالمعطي بالفتح شخصا او صفة
والجواب الاول للزمخشري والثاني للسكاكي لا ان اقرا مطول جوابا ثالثا فقال والاحسن
ان اقرا الاول والثاني كلاهما منزلان منزلة اللازم اي افعل القراءة واوجدها والمفعول
محذوف في كليهما اي اقرا القران والباء للاستعانة والملابسة اي مستعينا باسم ربك
او متبركا او مبتديا به وانما كان احسن من جواب السكاكي لان فيه السلامة من الحاجة
الى الاعتذار عن تعدي اقرا بواسطة حرف مع انه متعد بنفسه كما مر واشار لجواب رابع
بقوله ولا يبعد على المذهب الصحيح وهو كون التسمية من السورة ان تجعل باسم ربك
متعلقا باقرا الثاني ويكون متعلق الاول قوله بسم الله واستدل به على ان السعد
شافعي وكسرت الباء بالمد لان ما كان من حروف الهجاء موضوعا على حرف ان
اذا ركب مع عامله بعده لا يجوز قصره واذا لم يركب مع عامله يجب قصره قال الرضي
ومن حق اي قاعدة الحروف المفردة اي حروف المعاني المقابلة للاسم والفعل
وهي واو العطف والفاء والباء الموحدة والتاء المثناة فوق واللام والكاف
لا حروف المباني التي يتركب منها الكلم ان تفتح لكونها كلمة براسها تقع في
الابتداء والسكون مرفوض فيه فيطلب الفتحة هي اخت السكون في الخفة ولان الحروف
المفردة ضعيفة فناسبها الخفة لكثرة دورها على الالسنة فاستحقت الحرف الا لكن
كسرت الباء قال البيضاوي لاختصاصها اي تميزها وانفرادها من بين الحروف بلزوم
الحرفية والجر اي بامتناع انفكاكهما عنها فيكون اللزوم لها لا لغيرها من الحروف ادخول
الباب على المقصور كما هو الاستعمال العربي وكل من الحرفية والجر يناسب الكسرة اما الجر
فلموافقة حركة الحرف اثره واما الحرف فلاقتضائه السكون الذي هو عدم الحركة والكسرة
بمنزلة العدم لقلته اذ لا يوجد في الافعال ولا في غير المنصرف من الاسماء ولا في الحروف
الا نادرا كجير وظاهر قوله الحرفية والجر انهما وجهان وهو قول فيقض الاول بواو العطف
وفائه اللازمتين للحرفية والثاني بكاف التشبيه اللازمة للجر وقيل المجموع
دليل واحد فلا نقضا ويبقي النقض بواو القسم وتائه واجيب بان جعلهما بنيابة
الباء وكاف الجار او المصنف اراد التعليل بحيث لا يرد عليه شيء فزاد الاختصاص
ومعناه كما مر امتيازها من بين الحروف بامتناع انفكاكهما عنها مطلقا بخلاف
الحروف المذكورة فان التاء والواو ينفك عنهما الجر فتكون التاء حرف مضارعة
والواو حرف عطف والكاف ينفك عنها الحرفية وتكون انها بمعنى مثل واما لزوم
الحرفية والجر في واو القسم وتائه فانما نشا من الاضافة الى القسم والكلام في المطلق

صوابه الفعل [illegible]

كما عرفت وانما كسرت اللام اذا جرت الظاهر وضمير المتكلم للفرق بينهما وبين لام
التاكيد وفتحت اذا جرت المضمر المخاطب والغائب لمناسبة فتحة الكاف في الاول
ولئلا ينتقل من ثقيل وهو الكسر لو كسرت الى الاثقل منه وهو ضم هاء الغائب واعلم ان
الباء الموحدة فتحت اذا جعلت للامر نحو بزيد لانه من باب علم وضرب كما في القاموس
وبه صرح الزواوي كما في شرح الاربعين له فقال في حديث عضوا عليها بالنواجذ
بفتح العين كما تقول بزيد ذلك ثم وهو القياس لان الامر هو المضارع باسقاط حرف
المضارعة فاذا قال الشيخ حجازي الواعظ على الجامع الصغير في حديث زوار
ابا فكم من انه بكسر الباء فان باب الجر تكسر في الامر خلاف القياس والاسم عند
البصريين من الاسماء الاحد عشر التي في المفصل وهي ابن وابنة وابنم واثنان
واثنتان وامرؤ وامراة واست وايمن المستعمل في القسم واسم التي حذفت اعجازها
وهي الواو فان اصل اسم سمو بضم اوله وكسره مع سكون الميم فيهما وليس فيه فتح
السين والجمع اسمو كفلس وافلس ولم يسمع قاله السخاوي والمراد بالاصل هنا الاصل
كلا على الحكم يقال الحرف وقام قوم لا المشتق منه كقولهم المصدر اسم للفعل وح ظهر الفرق
بينه وبين قولهم مشتق من السمو اي عند البصريين وهذا الاشتقاق يفيده قول الشيخ
من الاسماء التي حذفت اعجازها كما كتبه ح مع ما فيه حيث قال لا واوائلها كما هو
مذهب الكوفيين فان قيل هل لهذا الخلاف فائدة فالجواب نعم لان من قال باشتقاقه
من السمو وهو العلو يقول انه لم يزل موصوفا قبل وجود الخلق وبعدهم وعند وجودهم
لا تاثير لهم في اسمائه ولا في صفاته وهو قول اهل السنة ومن قال انه مشتق من الوسم
يقول كان الله في الازل بلا اسم ولا صفة فلما خلق الخلق جعلوا له اسماء وصفات وهو قول
المعتزلة وزعموا انه يبقى بلا اسم عند فناء الخلق كما نقله عنهم القرطبي وهو اشر خطا
من قولهم بخلق القران وعلى هذا الخلاف وقع الخلاف ايضا في الاسم والمسمى ولعل
وجه الشبه ان القران صفة واحدة وفي الاسماء صفات متعددة ويجاب عن
الكوفيين بانهم انما نظروا للفظ اسم بقطع النظر عن مسماه ولازم المذهب ليس
بمذهب فلا يلزم على كلام الامام الجري على مذهب المعتزلة وتفيده ايضا ح عند قول
الرحمن بقوله فائدة ان الاول حيث ذكر الاشتقاق في اسماء الله تعالى فالمراد منه ان
المعنى المذكور ملحوظ في ذلك الاسم ولا فشرط المشتق ان يكون مسبوقا بالمشتق
منه واسماء الله تعالى قديمة لانها من كلامه حتى انكر قوم اطلاق الاشتقاق للايهام
وقالوا انما يقال في مثل اسمه السلام فيه معنى السلامة وفي الرحمن فيه معنى الرحمة
قالوا ولا شيء مشتقة من الاسماء بحيث في الرحم وانا الرحمن اشتققت لها اسما

من السمو وقال حسان ❦ وشق له من اسمه ليجله ❦ فذو العرش محمود وهذا محمد ❦
وفي الانكار من القوم نغلوح كلام ح فارغ ولعل وجه النظر ان اسماء الله لفظها حادث
لانزاعه وان كان معناها قديما والاشتقاق انما هو بالنظر للفظ وقول الرسالة تعالى
ان تكون صفاته مخلوقة واسماؤه محدثة اي معاني اسمائه كما عبر به المحلي في مباحث اصول
الدين من جمع الجوامع واقره الناصر اللقاني ورد على الفاكهاني تقرير الرسالة على ظاهرها
تنبيه عن ح كنت وغيره واحد البيت المتقدم لحسان خلاف ما خرجه
البخاري في تاريخه الصغير عن علي بن زيد من عزوه لابي طالب ولا منافاة لقول الخميس ان
حسان ضمن شعره بيت ابي طالب ح وشق مبني للفاعل معطوف على ضم في قوله قبله الا ضمه
❦ وضم الاله اسم النبي الى اسمه ❦ اذا قال في الخمس المؤذن اشهد ❦
واصل ابن بنوا وهو من الحروف عجزها وهي لكثرة الاستعمال وخص الاعجاز بالحذف
لكونه محل التغيير ثم لم تحذف اوايلها احترازا عن الاجحاف بل حذفت حركتها وبنيت اوا
يلها على السكون بل لزمت اوايلها السكون فحصل التخفيف في طرفيها اي بعد ان حذف عجزها
واسكنها وان كان يعتبر تحرك اوايلها تقديرا وفيه نشا ولهذا تراهم يقولون اصل اسم
سمو واحترز بقوله بنيت اوايلها على السكون مما حذف عجزه ولم يبن على السكون كيد
ودم وادخل عليها مبتدا بها همزة الوصل تثبت في الابتداء وتسقط في الدرج ليحصل
مراعاة كل من الذات والاصل بقدر الامكان وحركة في الابتداء لان من دابهم اي طريقة
العرب وعادتهم ان يبتدوا بالمتحرك فهو تعليل للفعل مقدر لا للادخال ويقفوا على السكو
ن لان ضد الابتداء فجعلت على ضده علامة ولان الانتهاء عدمي فيناسبه السكون
كما ان الابتداء لكونه وجوديا يناسبه الحركة لانها وجودية وفي قوله دابهم اشارة الى جواز
الابتداء بالساكن وهو الحق وان ذهب بعض الى امتناعه لكنه مما لم يجئ في لغة وفيه نظر
سلمت مناخة العرب الموضوعة على غاية الاحكام والخلاف في غير حروف المد وانما الفه
اذ الالف لا يمكن تحريكه والواو والياء يحركان بالفتح وتشهد اي يدل له اي لكون الاسم
من ذلك تصرفه اي تغيره على اسما جمع اسم واسام جمع اسما صرح به القرطبي وغيره
فهو جمع الجمع لا جمع المفرد وسمي وسمية ووجه ذلك ان اصل الاسما اسماو وقعت الواو
رابعة اثر الف فقلبت همزة واصل اسام اسامو فقلبت الواو يا لانكسار ما قبلها
وحذفت الضمة لاستثقالها ثم اليا لالتقاء الساكنين واصل سمي سميو اجتمعت
الواو واليا وسبقت احداهما بالسكون فقلبت الواو يا وادغمت اليا في اليا
واصل سمية سميوة وقعت الواو رابعة ولم ينضم ما قبلها فقلبت يا ولو كان ما ذكر محذوف
الفا كما قال الكوفيون لقالوا اسماء واوسام وفي اسام اواسم وفي سمي وسيمي وفي سميت

العلاوة [illegible]

وسميت والقلب بعيد جواب عن سؤال مقدر تقريره لا شاهد فيما ذكر لان هذه
الامثلة مقلوبة قلبا مكانيا فان اصل اسما اوسام فقلبت بان اخرت فاؤها
بعد لامها فصار اسماو ثم اعل اعلال كسا فان اصله كساو فقلبت همزة لكونها
بعد الالف المقصورة واصل اسام اوسام فاخرت الواو الى اخر الكلمة فقيل اسامو
ثم حذفت لتطرفها فقيل اسام واصل سمي وسيم فقلبت الواو بان اخرت ثم اعل
اعلال جزي تصغير جزو وانما كان هذا بعيدا لانه خلاف الاصل لانه ليس من التغيير
التي اقتضاها القياس ومع بعده لا يطرد في انواع تصاريف الكلمة بل لا توجد كلمة
خولف الاصل فيها تارة في جمعها وتصغيرها ويسار تصاريفها اكثر وشان الجمع
والتصغير رد الاشياء الى اصولها وهذا على قوله غير مطرد ليس تعليلا لبعيد
بل علة مستقلة ولذا عطفه الزمخشري بالواو وقال الشيخ عميرة القلب
بعيد لانه لا يطرد ح لان من جملة تصاريف الكلمة تثنيتها نحو اسمان ولا قلب فيه
باتفاق البصريين والكوفيين فايدة في الاسم ثمانية عشر لغة نظمها ح في بيت
❦ ثلث من اسم سُما ومع شُم تَتمة ❦ كذا سُماة شُمى انا الهي نقي ❦
وانما قال بسم ولم يقل بالله لان التبرك على تقدير ان تكون الباء للمصاحبة
والاستعانة على تقدير ان تكون للاستعانة بذكر اسمه اما الاول فظاهر لان التبرك
لا يكون الا بالاسم واما الثاني فلان الاستعانة حقيقة وان كانت بذاته تعالى وان كانت
بذاته تبارك وقد قال تعالى واياك نستعين لكن الطريق الى تحصيلها انما كان بذكر
اسمه تعالى فجعل مستعانا به تعظيما وتبجيلا او للفرق بين اليمين فان قوله بالله كذا
يحتملهما والمتبادر منه اليمين فاذا قال بسم الله تعين التيمن والتبرك والاستعانة
لان اليمين تكون بالله لا باسمه فلا يرد ان هذا الجواب يقتضي ان يكون اليمين مقدما
بالوضع وفيه خفاء وقوله التيمن او والاستعانة ففيه اكتفاء على حد سرابيل
تقيكم الحر اي والبرد ثم ما تقتضيه هذه العبارة المقررة في جميع المسائل من ان
بسم الله ليست يمينا مخالف لما نقل القرافي عن صاحب الخصال من ان بسم الله يمين
تكفر والجواب ان الاصل في بالله اليمين وفي بسم الله التبرك والاستعانة
بحسب العرف حتى ينوي فيها اليمين فتكون يمينا ولم تكتب الالف على ما هو
وضع الخط جواب عما يقال من قواعدهم ان وضع الخط على حكم الابتداء دون الدرج
اذ الاصل في كل كلمة ان تكتب بصورة لفظها بتقدير الابتداء بها والوقف
عليها الا في سبع وعشرين مسئلة استثناها ابن الحاجب في شافيته فكان يجب
ان تكتب الالف هنا لثبوتها في الابتداء كما كتبت في باسم ربك وتقدير الجواب ان الاصل

والتيمن

ذلك ولاحتد حولف هنا لكثرة الاستعمال لفظا واستتبع تخفيفها خطا فحذفت
لفظا وخطا لكثرة الاستعمال ومع ذلك لم يترك الاصابة الكلية بل طولت الباء
فقد نقص الفا عوضا عنها ودليلا عليها وتفخيما للحرف الذي ابتدئ به كتاب الله
تعالى قال بعضهم واما طولت الباء لتكون بمنزلة الف اسم الله فيكون الابتداء بسم الله
ابتداء باسم الله فاعرفه فانه يسير من على الافهام بل من منزلات الالهام فان قيل
تطويل الباء عوضا عن الف ينافي التخفيف الموجب لحذف الف اسم فالجواب
ان تطويل الباء اخف من اثبات الف اسم لان التطويل قد ينقص الف فيحصل
التخفيف بقدر نقص الف قاله السيد عيسى ثم انه يوخذ من حديث الشفاء
وهو لا تمدوا بسم الله الرحمن الرحيم ان هذا مطلوب اي لا تمدوا باءها اي لا تجعلوها
الفا كاملة فلا ينافي تطويلها بقدر الف كما تقدم وسياتي في الفوائد امره عليه الصلاة
والسلام لمعاوية بكيفية كتب البسملة وعبر هنا عن اول الاسم بالف وفيما مر بالهمزة
حيث قال وادخل عليها مبتدا بها همزة الوصل نظرا الى النطق المعبر به ثم ولصورة
الخط المكتب هنا لان الهمزة في الخط بصورة الالف كما اشار اليه بقوله على ما هو
وضع الخط والمراد بكثرة الاستعمال مع اتصال الباء باسم الله لا يكون ذلك
فلا يرد عليه الله فانه لا تحذف منه مع كثرة الاستعمال قال الفراء حذفها مختص
بسم الله وبالباء وقال الاخفش لا يختص باسم الله بل تحذف في غيره كبسم الرحمن الرحيم
وباسم الرحيم وكون لكثرة الاستعمال علة لعدم كتبها في البسملة شيخ الاسلام
في حاشيته التبعية لرسم المصحف فانه قال فان قلت لم حذفت في بسم الله دون
الله والرحمن والرحيم مع ان في الجميع همزة وصل قلت خطان لا يقاسان خط
المصحف وخط العروضيين فلعل فيها طريقان **والله قال البيضاوي اصله**
الاه اي الاصل احدى الكلمتين ان تكون عليه **الله** بوزن فعال منكرا اسم كما في الكشاف او صفة كما
في البيضاوي بمعنى مالوه اي معبود وقول السعد اصله الاله اي بعد ادخال ال التي للتعريف
عليه **حذفت الهمزة** اي تقدر حذفها من اله منكرا **وعوض عنها** بعد ما حذف
حرف التعريف الالف ثم جعل علما مختصا بعد الادغام والتفخيم فصار الله وعلى ما للسعد
حذفت الهمزة الثانية المكسورة التي من اله لا الاولى التي هي جزء من ال المعرفة ويكون
قوله وعوض عنها حرف التعريف معناه وقصد تعويض حرف التعريف عنها ولا ينافي
انه موجود قبل حذفها ايضا فعند قصد التعويض صارت ال كالجزء من الكلمة كالزاي
من زيد وصار التعريف بالعلمية دون ال الداخلة فيها قبل قصد التعويض فان التعريف
بها واجب ايضا على ما للسعد بان معنى قوله وعوض عنها حرف التعريف

اي لازمت واما قبل الحذف فوجوده غير لازم ثم حذف الهمزة على ما للبيضاوي غير
قياسي لعدم وجود شيء قبلها وهو الحذف لا لعلة بل تخفيفا ويعبر عنه بالحذف
اعتباطا بعين مهملة وعلى ما للسعد قياسي وهو ان يكون بعد نقل حركة ما يحذف
الى ما قبله والحذف غير القياسي يجب معه الادغام والتعويض بخلاف القياسي فلا
يجبان معه مع ان ظاهر كلامهم هنا وجوبهما في الجلالة الا ان يدعى ان وجوبهما
معه من خواص هذا الاسم الشريف قاله السيد عيسى قال الرماني وينبني على
الخلاف القياسي وعدمه وجوب الادغام بعد الحذف وعدمه فان كان اعتباطا
وجب الادغام وان كان بعد نقل الهمزة للساكن قبله فان اعتد بالعارض وهو
النقل وجب الادغام ايضا وان لم يعتد بالعارض جاز الادغام وعدمه اي مع ان
ظاهر كلامهم وجوبه مطلقا قاله احمد الحفيد وابن قاسم الحذف في كلام
السعد على انه للتخفيف وقدره شيخنا الشمركيسي **للذات الواجب الوجود**
الخالق للعالم الغرض من هذه بيان الذات المسمى لا بيان اعتبارها في المسمى والا كان
المسمى مجموع الذات والصفة وانه ليس كذلك بل المسمى الذات وحدها قاله ابن
القاسم وقوله انه ليس كذلك ظاهره انه لم يقل به احد مع ان شيخ الاسلام في
حاشيته للمطول الواصلة الى الوصل والفصل صرح بذلك ولكن المعول عليه
عندهم ما لابن قاسم ولذا يقع في تقرير المشايخ انهم يقولون ان قوله الواجب الوجود
الخالق للعالم تعيين للموضوع له لا من تتمة التعريف قرره شيخنا الشمركيسي
قال **ع** واصله ما لابن قاسم للحفيد وينبني على القولين صحة القول بان الرحمن
مثلا اسم من اسماء الله تعالى فعلى ما لزكريا من ان معناه مركب لا يصح اي لانه اعتبر
على هذا القول من مفهوم الجلالة جميع الصفات التي من جملتها الرحمن فيلزم ان الرحمن
من اسماء الرحمن وهو لا يصح وعلى ما لابن قاسم والحفيد وهو المعول عليه يصح والحاصل
ثلاث الله من اسماء الرحمن لا يصح اتفاقا على كلا القولين اما على ما لزكريا فظاهر
واما على المعول عليه فلان الله تعالى اسم للذات فقط والرحمن اسم للذات وصفة
الرحمة الثانية الرحمن من اسماء العزيز مثلا لا يصح كذلك اتفاقا الثالثة الرحمن
من اسماء الله تعالى يصح على المعول عليه لا على ما لزكريا تنبيه ما تقدم
من ان الله تعالى بمعنى مالوه اي معبود مبني على انه ماخوذ من اله بفتح اللام اي عبد
مبنيا للمفعول او ماخوذ من الوله وهو التحير كما قيل به ومرجعهما الصفة
اضافية هي كونه معبود الخلائق ومحيرا للعقول وقيل ليس ماخوذا من شيء
وانما هو علم جامد لا اشتقاق له وهو احد قولي الخليل وسيبويه والمروي عن ابي حنيفة

والشافعي والخطابي والغزالي انظر المواقف وشرحها قال ع وقوله للذات الواجب الوجود اي الزي انه اقتضت وجوده. فان قلت هذا يقتضي ان الذات غير الوجود وهو خلاف ما عليه الاشعري واختاره ابن السبكي من ان وجود الشي عينه اجاب ابن السبكي في منع الموانع بان المراد بذاته ذاته المتصورة في الذهن اي بالايات الدالة عليها وبوجوده ذاته الخارجية اي التي في الواقع اي ان ذاته الحاضرة في الذهن يكفي تصورها في الحكم بكونها خارجية وهذا اضطر د لما يقال اذا كانت الذات سببا للوجود لزم تقدمها عليه والفرض انها عينه وفي اطلاق الذات على الله تعالى مقال وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته وهو الذي لا يكون وجود ذاته موجبا لها او لمفهوم المستحق للعبودية وهو ذات استحقت العبودية فمفهومها مختلف والذات واحدة وكل منهما كلي انحصر في فرد فلا يكون علما بل اسم جنس منحصر في فرد لان مفهوم العلم جزئي وفيه نظر لانا لا نسلم انه اسم لهذا المفهوم الكلي كيف لا وقد اجمعوا على ان لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان اسما لمفهوم كلي لما افاد التوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يقطع النظر عن انحصاره في الخارج في فرد يحتمل الكثرة م زاد في الاصول عقب هذا كله وايضا فالمراد بالاله في هذه الكلمة اي لفظ اله في كلمة التوحيد اما المعبود بحق فيلزم استثناء الشي من نفسه واما مطلق المعبود فيلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة فيجب ان يكون الاله بمعنى المعبود بحق اي كليا والله تعالى علم الفرد الموجود منه اي الكلي منحصر في فرد اي لا يستحق المعبودية بحق الوجود او موجود الا الفرد الذي هو خالق العالم الرحمن الرحيم قال البيضاوي اسمان اي مقابلا الفعل والحرف فلا يناقض وصفهما بقوله بنيا للمبالغة اي صيغا لقصدها وليس معناه انهما من صيغ المبالغة لانها عند الجمهور منحصرة في ثلاثة تكثرة وليس واحد منهما وهي فعال ومفعال وفعول بل معناه انهما بنيا صيغتان لافادة المبالغة ولا يدخل رحيم في احد صيغتي المبالغة على قلة وهما فعيل وفعل لان محل كون فعيل من صيغها حيث عمل النصب والا لم يكن من صيغها ورحيم لا يعمله كما يأتي قال الدماميني عن بعض المتأخرين صفات الله التي على صيغة المبالغة كرحيم وغفار وعفور كلها مجازاة الصيغ في الاصل موضوعة للمبالغة هي في الكمال ولا مبالغة في صفات الله تعالى لان المبالغة ان تنسب للشي اكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يمكن المبالغة فيها وايضا فالمبالغة انما تكون فيما يقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك ه ولعل

مراد هذا القيل انهما صفتان لله تعالى لا مبالغة في احدهما دون الاخرى ولا يخفى ان الذي لا يقبل الزيادة هي صفاته الذاتية اما الفعلية فتقبلها راجع شرح بسملة الشيخ زكريا وما سياتي للشارح من التاويل في الابلغية بين هذين السمين باعتبار الكمية والكيفية غير هذا والظاهر انه لا ينافيه فتامله ثم افادتها ثبوت الصفتين بالمودة واما الصيغ المعيدة للابلغية المنحصرة في خمس فانما تفيدها بالصيغة على انه يمنع انهم قصروا الحصر كذا الوالد من رحم فيه ايراد ان والاية جار على قول الكوفيين وهو مخالف للراجح من اشتقاق الفعل والصفة من المصدر والجواب ان في الكلام مضافا محذوفا اي من مادة رحم او من مصدر رحم واختار صيغة الماضي على صيغة المصدر للتنبيه على الحروف المعتبرة في الاشتقاق لان بعض المصادر كالخروج والقبول قد يشتمل على حروف لا تعتبر فيه وقد يقال ان البنا بمعنى الاخذ ودائرة اوسع من دائرة الاشتقاق الامر الثالث ان الصفة المشبهة لا تشتق الا من لازم ورحم متعد والجواب ان الفعل المتعدي قد ينزل منزلة اللازم بالا يعتبر تعلقه بمفعول اما لكون القصد الى نفس الفعل او بجعله لازما بالفعل وينقل الى فعل بالضم وهذا وجه ثاني ورحم في كلام الشارح يصح ان يضبط بالكسر باعتبار اصله ويجاب عنه بأحد الجوابين السابقين ويصح ان يضبط بالضم كرم راجح خسر وافاد الوالد كالغضبان اي الممتلي غيظا من غضب اللازم والرحيم نحو العليم بمعنى كثير العلم ودائم المبني من علم المتعدي بعد جعله لازما او نقله الى فعل وفي تمثيله بهذا رد لما قد يتوهم ان فعيلا كرحيم من صيغ المبالغة المحبوب لها بقلة لما مر من تخصيصها بما يعمل النصب والرحمة في اللغة رقة القلب والانعطاف اي ميل نفساني وشفقة يقتضي التفضل والاحسان بطريق صدورهما بالاختيار ولذا يعتبر ذلك في صورة الاستحالة ارادة المعنى الاصلي في الله كما سياتي ومنه اي ومن الرحمة بالمعنى المذكور اي من هذا اللفظ الرحم وهو منبت الولد ووعاؤه في البطن سميت به لانعطافها على ما فيها واشتمالها عليه وقد علمت ان المراد بالانعطاف في معنى الرحمة الميل النفساني اي الشفقة والرقة لا الجسماني بكسر الحيم وانعطاف الرحم على ما فيها ميل جسماني فلا يظهر وجه قوله ومنه الرحم لانه يعتبر في الاشتقاق التناسب في المعنى فلا يقال ان ضرب بمعنى ذو مشتق من الضرب بمعنى الذهاب نحو واذا ضربتم لان الاشتقاق رد لفظ لسواه لموافقته له بحروفه الاصلية ومناسبته له في المعنى ويمكن ان يقال الانعطافان سيان للحفظ فاستعيرت الرحمة التي معناها الميل النفساني لانعطاف الرحم اي الانعطاف الجسماني لان كلا منهما

سبب المحفظ او يكون فيه استخدام اي من الرحمة لا بالمعنى السابق ولما ورد ان رقة القلب
لا تتصور في حق الله تعالى فكيف صح اطلاق الرحمن الرحيم عليه دفعه ببيان قاعدة كلامية
بقوله **واسماء الله تعالى** الدالة على صفات لا يمكن ثبوتها له تعالى **انما توخذ باعتبار
الغايات** التي يمكن صدورها عنه فيراد بالرحمن المحسن المتفضل بالارادة والاختيار
التي هي افعال اي تأثيرات **دون المبادي** التي لا يمكن اتصافه تعالى بها فلا يراد
بها رقة القلب والتعطف **التي تكون انفعالات** في النفس وانفعالات اي
تأثيرات ومن هذا القبيل الغضب والمكر والاستهزاء وربما اشعرت مقابلة الافعال
بالانفعالات بان ارادة الافعال ما يصدر عنه تعالى كما مر فيشمل صفات الذات
اي ارادة التفضل والاحسان وان اولى قدمية قطعا كالثانية عند من زادها دون التعريف
لا تياسب واضافات **والرحمن** بعد ما شارك الرحيم في اصل المبالغة **ابلغ** اي اكثر
مبالغة **من الرحيم لان زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى كما في قطع وقطّع**
فان تشديد الثانية يدل على التكثير قال الجوهري قال الجوهري يقال كبر بالضم
يكبر اي عظم فهو كبير وكبار فاذا افرط قيل كبار بالتشديد ونقض كلام الشارح
بحاذر فانه ليس ابلغ من حذر مع ان الامر بالعكس ورده بان الشرط فيه بعد ملاقي الكلمتين في
الاشتقاق اتحادهما في النوع بان يكون كل واحد منهما اسم فاعل او صفة مشبهة وهنا
ليس كذلك اذ حذر صفة مشبهة ولدلالتها على الدوام والثبات صارت كالامور الجبلية
كالشره والنهم بخلاف حاذر اسم فاعل ولو سلم فالقاعدة اكثرية او حذر ابلغ
لا لحاقه في الثبوت بالامور الجبلية وهو لا ينافي كون حاذر ابلغ بوجه آخر بان
يدل على زيادة الحذر وان لم يدل على اثباته ولزومه اشار له الشيخ عميرة ولعله اراد
زيادته تلبس جميع جهات الشخص بالخوف وان لم يدم **وذلك** اي ما ذكر من الابلغية
انما يوخذ تارة باعتبار الكمية اي كثرة افراد مدلوله وهو الرحمة **واخرى باعتبار
الكيفية** اي قوة مدلوله وعظمته في نفسه وقد يقال الحصر ممنوع لانه قد يوخذ
باعتبار الشمول اي شمول الرحمن للدارين واختصاص الرحيم بدار الدنيا اللهم الا ان يحمل على الحصر
لا الحقيقي فليتامل **فعلى الاول** اي الكمية **قيل** في الدعاء الماثور **يا رحمن الدنيا
لانه يعم المومن والكافر** فيكثر افراد مدلوله اي ان افراد الرحمة في الدنيا كثيرة على هذا
المعنى **ورحيم الاخرة لانه يخص المومن** فيقل افراده **وعلى الثاني** اي الكيفية **قيل**
في الدعاء الماثور ايضا **يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها
جسام** اي عظام فناسب تخصيص الرحمن بها اي قصره عليه **واما النعم الدنيوية
فجليلة** بعضها فيناسب ذكر الرحمن **وحقيرة** فيناسب اللفظ الثاني والاولى دقيقة

او

او غير جليلة لان نعم الله لا يقال فيها حقيرة **قيل** واما على ما روي في الزجر يا رحمن الدنيا
والاخرة ورحيمهما فيجوز ان يراد بالاول النعم وبالثاني دقايقها وبالقولين يندفع كلام
المقصر كذا كتبه الوالد وقول الشارح قيل في المحلين اشارة الى انه غير خبر فقد قال البلقيني
هذان الاثران لا يعرفان وانما الوارد الله رحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما ولا يقال
انما يستدل بالخبر لانا نقول يستدل بالماثور الشايع وكلامهم الجاري على قانون
اللغة وان لم يكن خبرا **وانما قدم الرحمن والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى
لتقدم رحمة الدنيا** يعني ان الرحمن يتناول رحمة الدنيا على كل حال سواء اعتبر الكمية
او الكيفية بخلاف الرحيم على ما مر ورحمة الدنيا متقدمة في الوجود فناسب ان
يقدم اللفظ الدال عليها وهو الرحمن **قيل** الرحيم يدل ايضا على نعم الدنيا فلذلك
الرحمن يدل على نعم الدنيا على كلا الوجهين المتقدمين كما مر والرحيم يدل عليها على الثاني
فقط فقوله لتقدم رحمة الدنيا بظاهره غير واف بالمراد ولو قال لانه دال على رحمة الدنيا
على كل حال بخلاف رحيم فانه يدل على اعتبار الكيفية فقط لوفى **ولانه صار كالعلم
في الاختصاص** فناسب ان يقارن العلم وهو الله تعالى بخلاف الرحيم وذلك **من حيث
انه لا يوصف به** اي بالرحمن **غيره تعالى** قال الزمخشري واما قول بني حنيفة في مسيلمة
الكذاب رحمن اليمامة وقول شاعرهم فيه

سموت بالمجد يا ابن الاكرمين ابا ۞ وانت غيث الورى لا زلت رحمانا

فمن باب تعنتهم في كفرهم قال اي ان هذا الاستعمال غير صحيح دعاهم اليه لجاجهم
في كفرهم وزعمهم نبوة مسيلمة دون النبي صلى الله عليه وسلم كما استعملوا لفظ الله
في غير الباري من الهتهم وقيل انه شاذ لا اعتداد به وقيل انه معتد به والمختص بالله المعرف
باللام **وتخصيص التسمية** الاولى البسملة لانها تقال في بسم الله فقط كما في الصحاح اذ
قال بسمل الرجل اذا قال بسم الله و في بسم الله الرحمن الرحيم كما قال الشنواني على الشيخ
زكريا ومع ان المراد هنا بدليل الجمع في قوله **بهذه الاسماء** اي قصر البسملة عليها
لا قصرها على البسملة **لانه يعلم العارف ان المستحق لان يستعان به في مجامع
الامور** من اضافة الصفة الى الموصوف اي الامور الجامعة **هو المعبود الحقيقي
الذي هو مولى النعم كلها** هذا ناظر الى لفظ الله هذا ناظر لجملة الرحمن الرحيم باعتبار معنى
الرحمة في حقه تعالى الظاهر انه باعتبار الناصفة فعل ويحتمل حتى على الناصفة ذات **عاجلها**
ناظر الى الرحمن ان روعيت البلاغية فيه باعتبار الكمية والرحيم باعتبار الكيفية
واجلها ناظر الى الرحيم باعتبار الكمية والى الرحمن باعتبار الكيفية **جليلها** ناظر الى
الرحمن باعتبار الكيفية في الدارين **وحقيرها** ناظر الى الرحيم باعتبار الكيفية في الدنيا

الاولى

فوايد تتعلق بالبسملة قال بعض الحكماء في ان الله تعالى جعل افتتاح كتابه بحرف
الباء واختارها على ساير الحروف لاسيما على الالف فانه اسقط الالف من الاسم
واثبت مكانه الباء وقال بسم الله عشرة معان منها ان في الالف ترفعا وتكبرا
وتطاولا وفي الباء انكسارا وتواضعا وتساقطا فالالف لما تكبرت وضعها
الله تعالى والباء لما تواضعت رفعها الله تعالى كما ورد فيمن تواضع لله رفعه
الله ومنها ان الباء حرف شفوي تنفتح الشفة به ما لم تنفتح بغيره من الحروف
لان الميم وان كان شفويا لا تنفتح الشفة به كما تنفتح بالباء حسا وكان
اول انفتاح فم الذرة الانسانية في عهدة الست بربكم في جواب بلى فلما كانت
الباء اول حرف نطق به الانسان وفتح فمه به وكان المخصوص بهذه المعاني اقتضت
الحكمة الالهية اختيارها من ساير الحروف فاختارها ورفع قدرها واعلى شانها
واظهر برهانها وعز سلطانها وجعلها مفتاح كتابه ومبدا كلامه وخطابه
واعطاها رفعة الالف وقامته وتقدمه على الحروف وامامته فحذف الالف من بسم الله
وطولت الباء لاظهار تعظيمها وتفخيمها اي منحها رتبة الالف واثبتها مكانها
وقرنها باسم ذاته وصفاته وجعلها معدن كلامه ومنبع كلماته مع برتبته كما روي
عن ابن عباس انه قال الباء بره باوليائه والسين سره مع اصفيائه والميم منته على اهل
ولايته وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عيسى بن مريم ارسلته
امه الى الكتاب ليتعلم فقال له المعلم قل بسم الله فقال عيسى وما بسم الله فقال ما ادري
فقال عيسى الباء بهاء الله والسين سناؤه والميم ملكه والله لا اله الا هو الرحمن رحمن
الدنيا والرحيم رحيم الاخرة وهو حديث غريب جدا الثانية من تفسير النسفي قيل
الكتب المنزلة من السماء الى الدنيا مائة واربعة صحف شيث ستون وصحف ابرهيم
ثلاثون وصحف موسى قبل التورية عشرة والتورية والانجيل والزبور والفرقان ومعاني
الكتب مجموعة في القران ومعاني القران مجموعة في الفاتحة ومعاني الفاتحة مجموعة
في البسملة ومعاني البسملة مجموعة في بايها ومعناها بي ما كان وبي ما يكون زاد بعضهم
ومعاني الباء في نقطتها الثالثة قال السيوطي وجه الجمع في بايها ان المقصود من
كل العلوم وصول العبد الى الرب والباء باء الالصاق فهي تلصق العبد بجانب الرب
وذلك كمال المقصود ذكره الرازي وابن النقيب في تفسيرهما نقله العلقمي في حديث
افضل القران الحمد لله رب العالمين الثالثة قال في الفتوحات المكية وعندنا ان
البسملة متعلقة بالحمد لله فان الله تعالى لا يحمد الا باسمه وغير ذلك لا يكون ولا ينبغي
ان يتكلف في القران محذوفا الا لضرورة ولا ضرورة هنا فاذا قال العارف

بسم

بسم الله الرحمن الرحيم علق الباء بما في الحمد من معنى الحمد كما قلت لا يثنى على الله تعالى الا باسمائه
الحسنى واما قولهم ان المصادر لا تعمل عمل الفعل الا اذا تقدمت واما اذا تاخرت فتضعف
عن العمل فعندي غير مرضي في التعليل لانه تحكم من النحويين واعلم ان امتناع
عمل المصدر في متقدم هو مذهب الجمهور واختار جمع من المحققين منهم الرضي
والسعد التفتازاني جواز عمله في الظرف المتقدم وهو الاظهر لان الظرف مما يكفيه
رايحة الفعل لان له شانا ليس لغيره لتنزيله من الشيء منزلة نفسه لوقوعه
فيه وعدم انفكاكه عنه فاتسع فيه ما لا يتسع في غيره لا كما قال بعضهم
ان ذلك بعيد من جهة اللفظ والمعنى فان القصر ههنا في نفس الحمد لا في
تعلقه كما لا يخفى الرابعة تتعلق برسمها روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لمعاوية الق الدواة وحرف القلم وانصب الباء وفرق السين ولا تعور الميم
ومد الرحمن وجود الرحيم وضع قلمك على اذنك اليسرى فانه اذكر لك الخامسة
عدد حروف البسملة تسعة عشر حرفا عدد ملائكة النار عليها تسعة عشر
وعن ابن مسعود من اراد ان ينجيه الله تعالى من الزبانية التسعة عشر فليقلها
ليجعل الله له بكل حرف منها جنة من واحد منهم بقولها في كل افعالهم فيها قوتهم
وبها استطاعوا وقوله الرسمية لعله موافق لقول [illegible] والبسملة باسقاط الفي بسم الله
والرحمن تسعة عشر حرفا عدد ملائكة النار الخ لان الف بسم الله لا ترسم للاستغناء
عنها بتطويل الباء كما مر والف الرحمن ساقطة ايضا اي الالف التي بعد الميم وقبل النون
التي ترسم في بعض المصاحف بالمداد الاحمر وخط المصحف لا يقاس عليه فهاتان الالفان
ساقطتان من الرسم كما ان الاولى اي الف بسم الله ساقطة من النطق واما الف
الرحمن فينطق بها فقط من غير رسم فعن هذا احترز [illegible] ثم لا بد من مراعات
عد الجلالة اربعة احرف كما ترسم لا زيد السادسة قال [illegible] في الله تكرر ذكره
في القرآن الفي موضع وثلاثين موضعا من القرآن وجعل بعضهم موضع ثلاث مائة خمسين ومائتين وثلاثمائة وثلاثين
بمائتين وقوله وثلاثين خلاف ما في [illegible] من قوله وستين مع حكاية القولين مع
تصويره بما اخره [illegible] فانه قال وتكرر في القران الفين مرة وخمسمائة وستين وقيل
الفين مرة وثلاثمائة وستين السابعة قال الحكيم الترمذي نزلت البسملة
اول كل سورة من القرآن على ان ما في هذه السورة حق يقول فعل مضارع اتى به ستمائة
ليبين بنية الكلمة بقوله نقلت ضمة عينه الى فايه تخفيف لاجتماع ضمة
لا يخص الا بانضمام الشفتين على حرف شفوي وهو الواو مع سكون الحرف الذي
قبله وهو القاف فلما كان فيه انتقال من سكون خفيف الى ثقل الحركات على حرف شفوي

خفيف بنقل حركته الى الساكن الصحيح قبله ولم يحذف المنقول عنه وليس نقل ضمة
عينه ليلتحق في الاعلال الفرع اي المضارع باصله في الاعلال اي الماضي وهو قول بفتح الواو كما ظن
لان ذلك ليس تعليلا لتصريفها واتى به ايضا ليبين انه يقرا بعد النقل لا بهيئته قبله
وليس مراده كما زعم بعض التنبيه على انه ليس بقول بحرف جر وقول مصدر مجرور متعلق
بما تعلقت به البسملة من اولف لبعده لك جدا الفقير اي المفتقر اشار الى ان
فعيلا بمعنى فاعل لا بمعنى مفعول اي المحتاج تفسير للمفتقر وفيه بيان ان المحتاج
اسم فاعل ولو قال لكل المحتاج وحذف المفتقر لسبب لما ذكر في ذات العجز
وضعفه اخذا مفعول لاجله لقول المصنف الفقير اي انما اطلق على نفسه الفقير اخذا
من قوله تعالى انتم الفقراء الى الله قال في الكشاف لان الفقر مما يتبع الضعف
وكلما كان الفقير اضعف كان افقر دليل لجعله الضعف علة للافتقار وقد شهد
الله سبحانه وتعالى على الانسان بالضعف في قوله تعالى وخلق الانسان ضعيفا
لا يصبر على النساء والشهوات قاله الجلالين وقال البيضاوي لا يصبر عن الشهوات
ولا يتحمل مشاق الطاعات هـ وتفسيرهما المشاق لا به فلا ينافي قول الزمخشري وقد
شهد الله الخ لان الاحتياج ينشا عنه عدم الصبر وقال الذي خلقكم من ضعف
اي ماء مهين ثم جعل من بعد ضعف اخر وهو ضعف الطفولية قوة اي قوة الشباب
ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة ضعف الكبر وشيب الهرم قاله في الجلالين
وهو جار على قاعدة النكرة اذا اعيدت نكرة فهي غيرها وذكر الشارح الاية
دليلا على الاتصاف بالضعف المستفاد من قوله لعجزه وضعفه المضطر اسم مفعول
من اضطر اي ماخوذ منه وح فقوله بضم الطاء بالبناء للمفعول في محله ودايرة
الاخذ اوسع وكذا ان قدر مشتق واجرى كلامه على مذهب الكوفيين من ان اصل
المشتقات الفعل واما ان اجرى على مذهب البصريين من ان اصلها المصدر وقدر في
الكلام مضاف اي من مصدر اضطر فلا يحتاج لقوله بالبناء للمفعول لان المصدر يشتق
منه المبني للفاعل والمفعول معا وانما كان بالبناء للمفعول على الاول لان المضطر اسم
مفعول لا يبنى غالبا الا من فعل مبني للمفعول ويجوز بناؤه للفاعل ذكره التلمساني وهذا
اللفظ مما يتحد فيه اسم الفاعل واسم المفعول في اللفظ دون التقدير واتحد
في اللفظ لزوال الحركة الفارقة بينهما بسبب الادغام وزنه مفتعل من الضرورة
اي مشتق من المصدر المجرد فاصله مضترر واشار الى انه فيه ميم وتاء من حروف
الزيادة التي يجمعها قولك سالتمونيها وتاء الافتعال المزيدة تبدل طاء بعد
احد حروف الاطباق لمناسبة التعبير باحرف كما لا يخفى قاله د اي جمع قلة لانها اربعة

وهو من ثلاثة لعشرة وجمع الكثرة ما فوقها الى ما لا نهاية له عند النحويين ويجاب عن الشارح
بانه يستعمل احدهما في الاخر مجازا كما في الاشموني وغيره وبان السعد صرح بما يفيد
اشتراك الجمعين وهو الضاد نحو مضطر والصاد نحو مصطبر ويجوز فيه البيان
والادغام بقلب الثانية للاول دون العكس والطاء المهملة نحو اطتبر فتقلب الطاء تاء
ويجب الادغام حينئذ لاجتماع المثلين نحو اطلب بضم الميم وتشديد الطاء وفتح اللام
والظاء المشالة نحو اظطلم ويجوز فيه ثلاثة اوجه البيان والادغام اما الاول في
الثاني او عكسه وقد روي بالاوجه الثلاثة قوله

هو الجواد الذي يعطيك نائله ۞ عفوا ويظلم احيانا فيظطلم ۞

روي هكذا وروي فيظلم وروي فيطلم قال الاشموني وروي ايضا فينظلم الخ ليس لما عن
فيه ولا يجوز في مضطر ادغام الضاد في الطاء لزوال استطالة الضاد بالادغام
اي استطالتها في الفم لرخاوتها حتى اتصلت بمخرج اللام ولذا دعت اللام فيها نحو ولا
الضالين قاله الشيخ خالد على الجزرية اي التي قبلها ومعناه الملجى اسم مفعول
فهو بضم الميم وسكون اللام وفتح الجيم وهو اخص من الفقير فيكون تعالى
المراد بكونه اخص انه في المفهوم وهو كالانسان بالنسبة الى الحيوان وليس المراد هنا
انه اعرف كما ظنه بعضهم فاعترض على الشارح بانه يقتضي انه لا ينعت بالمساوي في
المعرفة او الادون وهو خلاف كلامهم وانما كان اخص في المفهوم لانه لا اختيار بخلاف
الفقير بمعنى المحتاج لان الحاجة لا تنافي الاختيار وقد تنازع المجرور باللام واعمل الثاني
اذ لو اعمل الاول لقال ربه لما احتاج اليه من مجرور فكان يقول بعد لرحمة ربه لها او
اليها وليس ذلك في تركيب المصنف الا ان يدعى ذلك محذوف للعلم به من نظيره
التي بمعنى الى لان الفقير والمضطر يتعديان بالى قال الله تعالى وانتم الفقراء الى الله
الا ما اضطررتم اليه في قوله لرحمة ربه والرب في الاصل مصدر والمراد به المربي بمعنى
التربية اي الاصلاح يقال رب زيد الاديم اي اصلحه وهو تبليغ الشيء الى كماله
شيئا فشيئا ثم وصف به للمبالغة كالصوم والعدل وقيل هو نعت
حقيقة لا مبالغة فهو عطف على المبالغة واختار المصنف الاول وان كان مجازا
لما فيه من المبالغة ولسلامته من كلفة النقل كما يأتي ولان اسم الفاعل على هذا
الوزن قليل فيترجح الاول لفظا ومعنى من ربه بفتح الراء ربه بكسر الراء وضمها
فهو رب اي فهو على صفة مشبهة من فعيل متعد لاكن بعد جعله لازما ونقله
الى فعل بضم كقولك نم ينم بالضم والكسر يقال نم الحديث اي نشره قاله شيخ الاسلام
فهو نم اسم قال في نقل كلام البيضاوي هنا شيء لان الرب هنا مضاف اليه لا ذ قبله

لفظ رحمة فلا ينافي كونه وصفا به بخلافه في الاية اي رب العلمين فانه مضاف فقط
لا مضاف اليه فالوصف فيها ظاهر لا عن قريب الموصوف هنا محذوف اي لرحمة
الله ربهم **ثم سمي به المالك لانه يحفظ ما يملك ويربيه** فهو من صفات
الذات والفرق بين صفات الذات وصفات الافعال ان الاولى هي التي لا يجوز
الوصف بها ولا بضدها اي لا يجوز بها فقط كالعلم والثانية ما يجوز الوصف بها وبضدها
كالرحمة والغضب ويطلق الرب ايضا على المربي ومنه الربانيون سموا بذلك لانهم
يربون الناس بصغار العلم قبل كباره وفي الجلالين في ولكن كانوا ربانيين
علماء عاملين منسوب الى الرب بزيادة الف ونون تفخيما اه ويطلق على الخالق
والسيد والمعبود والمصالح **ولا يطلق** معرفا ولا منكرا **على غيره الا مقيدا** بالاضافة
فقط **كقوله ارجع الى ربك** ومن المنكر ورب غفور **قال جميعه البيضاوي** ونوقش
قوله الا مقيدا بخبر لا يقل احدكم ربي والبقل سيدي ومولاي واجيب بحمله على الكراهة
على ما قاله ابو السعود المفتي وحمل النهي غيره على التنزيه اي خلاف الاولى فلا
يلزم الكراهة وحمل قوله الا مقيدا على الاطلاق عليه مع الكراهة او التنزيه بمعنى
خلاف الاولى ولا ينافي ذلك وروده في القرءان لانه اخبار عن كلام يوسف وشرع
من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ وكذا قوله انه ربي ولو قيل بعثته لانه منبح
ملة ابائه كما قال في الاية واتبعت ملة اباءي **وضمير به عايد على ال الموصولة
بالوصف** المنكسر خاطره **اي المتألم قلبه** تفسير مرتب للفظين قبله كما لا يخفى
اطلق الانكسار الظاهر ان يقول ما طلق بالفاء لان الذي تسبب عن تفسيره من مجازية
كل من اللفظين مستفاد من قوله اي المتألم قلبه وتوضيح لذلك قوله الانكسار
على انه كما تجري الاستعارة في المصادر فتكون جريانها في المشتقات كذلك المجاز
المرسل الجارية المشتقات وبذلك صرح علماء المعاني فلا اعتراض عن المنكسر
الواقع في المتن الى المصدر اي الانكسار **الذي هو تفرق الاتصال على التألم الذي هو
سبب الالم فيه التفرق المذكور** اي في بعض انواع الانكسار وهو الحيوان عاقلا
او غيره لا في نحو الوعاء **كما نقلوه عن الحكماء واطلق الخاطر الذي هو الهاجس**
فيه نظر فانه فوق الهاجس كما ياتي في فايدة ولعله اطلقه عليه مجازا للمجاورة
**على القلب الذي هو محل الهاجس المذكور فكل منهما مجاز مرسل من اطلاق اسم
السبب على مسببه** راجع لقوله اطلق الانكسار **واسم الحال على محله** راجع لقوله والخا
طر الخ **وحكاية الخاطر اذ يكون اسم فاعل من خطر الرمح** بالميم كما هو الثابت في خطه
قاله الفيشي **اي اهتز كما في الصحاح** بفتح الصاد على انه اسم مفرد بمعنى الصحايح يقال

محله الله فهو صحايح وصحاح بالفتح والجاري على السنة كثيرين كسر الصاد على انه
جمع صحايح وبعضهم يذكره بالسبب في تسمية هذا الكتاب وانبت مرة الى شخص
اطلب منه اعارة كتاب الصحاح فقال مخاطبا له

مولاي اني وافيت بابك طالبا ❊ منك الصحاح فليس ذلك بمنكر
البحرات وهل الام فتاسعا ❊ للبحر كي يلقى صحاح الجوهر

قاله الدماميني والانكار غير معتبر فان الكتاب روي بهما بل المشهور الكسر
كما قاله التبريزي فيما كتبه على القاموس **فهو وصف حقيقي للقلب** وانه لم يذكر لان
حذف الموصوف وابقاء الصفة كثير والتقدير اي المنكسر قلبه الخاطر اي المهتز
لكثرة اختلاجه اي اضطرابه لكثرة ما يعرض له فليس في الكلام الا مجاز واحد بخلافه
على الاول **فجازات فائدة** ما يقع في النفس من المعصية وغيرها الذي خمس مراتب
الاولى **الهاجس** وهو ما يلقي فيها ولا يواخذ به اجماعا لانه ليس من فعل العبد وانما
هو وارد لا يستطاع دفعه الثانية **الخاطر** وهو جريانه فيها وهو مرفوع ايضا
الثالثة **حديث النفس** وهو تردد هل يفعل او لا وهو مرفوع ايضا للخبر مسلم
ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به او تعمل الرابعة **الهم** وهو
ترجيح قصد الفعل وهو مرفوع ايضا وفي هذه المرتبة تفترق الحسنة والسيئة فان
الحسنة تكتب له والسيئة لا تكتب عليه بخلاف الثلاثة الاول فانه كما لا يترتب عليها
عقاب لا يترتب عليها ثواب اما الاولى فظاهر واما الاخران فلعدم القصد الخامسة
العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به وهو مواخذ به على المعتمد وهو قول
الاكثر ويكتب سيئة وليست السيئة التي نواها لانه لم يعملها بعد وقطعه عنها
قاطع غير خوف الله فان تركها خشية الله تعالى كتبت له حسنة على ما جاء في
الحديث الاخر في الهم انما تركها من جراي اي من اجلي فالعزم اولى بذلك **تنبيه**
تردد الباقلاني في انه هل يتنزل العزم على المعصية منزلة المعصية في الكبر والصغر
والحقارة والعظم فالعازم على الزناء مثلا ياثم اثم الزاني او لا يتنزل العزم عليها
مطلق ذنب وسيئة اخرى وليس كفعل المعزوم عليه وجزم غيره بالثاني وقوله في
الحديث ما لم تتكلم او تعمل اي فان تكلمت او عملت بما حدثت النفس به من المعصية
لم يتجاوز عنه وهل يكتب عليها حينئذ وزران وزر حديث النفس ووزر التكلم
او العمل وربما يشهد له ظاهر الحديث اذ وزر التكلم او العمل لا شك فيه وانما الذي يفهم
من قوله ما لم الخ انه لا يتجاوز عنها حديث النفس او انما يكتب عليه وزر واحد وهو
وزر الكلام او العمل فقط والاول عليه السبكي في شرح المنهاج وله في الحلبيات كالثاني

قابلا لان الهم اذا كان لا يكتب تحديث النفس اولى م انظر العلقمي والثاني هو الموافق لمنطوق الحديث ومن هم بسيئة ولم يعملها لم تكتب عليه كما اشار له فمنطوقه مقدم على مفهوم حديث لم تتكلم الخ كما هو القاعدة الاصولية وقوله في الرابعة ان الهم بالسيئة لا يكتب عليه اي مالم يتكلم بتلك السيئة او يعمل فان تكلم بها او عملها كتبت عليه بالاولى من المرتبة الثالثة ويجري في ذلك ايضا ما مر عن السبكي كذا به وقوله في الرابعة ايضا ان الهم لا يكتب عليه سيئة اي ثم ينظر ان تركها خوف الناس او عدم شهوة مثلا لم يكتب له حسنة وان تركها خوفا من الله تعالى كتبت له حسنة كما افادت بقوله عن الحديث القدسي انما تركها من جراي اي من اجلي وظاهر قوله في الرابعة ايضا ان الهم بها لا يكتب عليه ولو كان الهم بها في الحرم ولا ينافيه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم لاحتمال كون الارادة مفسرة بالعزم المصمم فتكون من المرتبة الخامسة وان فسرت بالهم فلا ينافي ذلك لان المعنى انه فعل فيه الظلم بالفعل كما يفيده ما في الجلالين ونصه عقب بالحاد الباء زايدة بظلم اي بسببه بان ارتكب منهيا ولو شتم الخادم نذقه من عذاب اليم مولم اي بعضه م وقوله في الخامسة هل ينزل العزم على المعصية الخ اي واما العزم على الحسنة فهو كفعلها لكن يساوي حينيذ العزم عليها الهم الوارد في خبر ومن هم بها فلم يعملها كتبت حسنة كاملة وقالوا عظم الفتح اي معنى قوله كاملة غيرنا قصة اي في عظم القدر لا التضعيف الى العشر م وقال فعله لما نشا عن الهم المجرد توهم انها ليست كاملة فدفع ذلك بقوله كاملة م وانظر ح ما الفرق بين العزم على الحسنة والهم بها نعم ان ثبت العزم عليها يكتب عشرا افترقت مع الهم عليها ويقال حينيذ ما الفرق بين العزم وبين فعلها الذي فيه عشر حسنات فالعزم على الحسنة ان كتب حسنة واحدة تساوي الهم على الحسنة وان كتب عشرا ساوى الفعل فانظر جواب هذا نقلا لا عقلا لقلة العمل والتقوى قال البيضاوي في قوله تعالى هدى للمتقين المتقي اسم فاعل يحتمل ضبط اسم مرفوعا خبر المتقي ويحتمل ضبطه بالنصب حالا البيان الواقع من المبتدا على مذهب سيبويه والخبر قوله من وقيهم وهذا هو الظاهر لانه محط الفايدة المعتد بها هنا ليتوصل بذلك لمعرفة بنية الكلمة دون الاول اي ماخوذ او مشتق من مصدر قولهم وقاه فاتقى ولم يقل توقى مع ملايمته لقوله المتقي اشارة الى ان المعتبر في اصل البنية الكلمة المصدر المجرد دون المزيد ولا ينافي ذلك تبيينهم المزيد والوقاية فرط بسكون الراء واما بفتحها فمعناه المتقدم ويحتمل الظلم الصيانة هذا في اللغة بدليل قوله وهو اي المتقي في عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يضره في الاخرة

٢١

وله ثلاث مراتب الاولى التقوى عن العذاب المخلد بالتبري عن الشرك وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى اي الشهادتين كما في الجلالين ومن قال انها بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لما مر من انها منجية من العذاب وان كان سياق الاية وسباقها يطابق الاول والثانية التجنب عن كل ما ياثم اي شيء يوثم بضم الياء وفتح الهمزة وتشديد المثلثة المكسورة من فعل كالزنا او ترك كعدم فعل فرض حتى الصغاير بالجر لعطفه مبني على لفظ كل اي حتى عن الصغاير ويجوز جعلها جارة اي منتهيا التجنب الى الصغاير عند قوم فيه اشارة الى ضعفه وهو كذلك اذ المعول عليه انه لا يزول عنه التقوى بارتكاب الصغاير حيث لم يصر عليها وظاهره ولو صغاير خسة وعبارة البيضاوي ظاهرة في ان الخلاف في كون الصغاير مما يوثم ام لا وظاهر كلام غيره ان التاثيم بها متفق عليه وان الخلاف انما هو في غفرانها حيث لم يصر عليها هل يكون باجتناب الكباير امتثالا لا لعدم شهوة او خوف وهو ما في عقيدة الرسالة ويدل لها ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم اي صغايركم وقوله ان الحسنات يذهبن السيئات مع ما ورد في سبب نزولها وبدليل خبر الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن ما اجتنب الكباير وبه قال بعضهم او لا بد من التوبة منها ايضا وهو ظاهر قول الرسالة في اخرها والتوبة فريضة من كل ذنب وبه قال بعض الشيوخ فيوخذ من الرسالة قولان وقال بعضهم معنى ما في صدرها في صغيرة مرتبطة بكبيرة كنظرة وقبلة ولمس فانها مغفورة بترك الزنى ومعنى ما في اخرها في صغيرة غير مرتبطة بكبيرة اي كتطفيف حبة انظر الشاذلي وظاهر اخر الرسالة على هذا الجمع ان الصغيرة غير المرتبطة لا يكفرها الا التوبة وهو خلاف الراجح من تكفيرها بالصلوة ونحوها وان لم ينضم لها توبة قال الزركشي فيجتمع في المسالة ثلاث احتمالات وجوب التوبة عينا على الفور في الكبيرة وهو مذهب الاشعري ووجوبها عينا لكن لا على الفور بخلاف الكبيرة ووجوب احد الامرين التوبة او الفعل المكفر قال وكان يريد السبكي الخلاف بين الاشعري وابي هاشم الى هذا ويقول ليس مراد الاشعري تعيين التوبة بل محو الذنب وخالفه ولده تاج الدين وقال الذي اراه وجوب التوبة عينا على الفور من كل ذنب نعم ان فرض عدم التوبة من الصغيرة حالت المكفرات كفرت الصغيرتين وهما الصغيرة وعدم التوبة منها م وينبغي ان يكون مراده بتكفير عدم التوبة تكفيرا تاخيرها لان التوبة لا تسقط بالمكفر المصرح بوجوبها عينا فهي كالصلوة وغيرها من الافعال الواجبة قال ع وهو المتعارف باسم التقوى في الشرع وهو المعني بقوله تعالى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم والثالثة ان يتنزه عما يشغل سره عن الحق بفتح اوله وثالثه المعجم مضارع شغل ومنه شغلتنا اموالنا وبضم اوله وكسر ثالثه من اشغل

وهي لغة ردية كذا ذكره في القاموس بانها جيدة فقال شغله كمنعه شغلا ويضم واشغله
لغة جيدة او قليلة او ردية ج **ويتبتل** اي ينقطع اليه بالعبادة **ويشتري عشره** اي نفسه
وجسمه الواحدة بتو بشرة انظر القاموس **وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله**
تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته كلام البيضاوي وفسر حق تقاته ابو
مسعود كما في البيضاوي بان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر ج لاكنه منسوخ
او مخصص بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال ابو الحسن علي الخزرجي في كتاب الناسخ
والمنسوخ ما نصه في اية اتقوا الله حق تقاته حكى مكي عن قتادة والسدي وابن زيد
والربيع بن انس انها منسوخة بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم واكثر العلماء انها
محكمة ج اي وتكون **ح** مخصصة لها واليه اشار البيضاوي بقوله حق تقواه وما يجب منه
وهو بذل الوسع في القيام بالواجب والاجتناب عن المحارم لقوله تعالى فاتقوا الله ما
استطعتم **فالتقوى في المتن** اي بعطفها على العمل هل هو من عطف المرادف او فيه تفصيل
ذلك ان يقال لا يصح ان يراد فيها المعنى الاول بل الثاني او الثالث **فان اريد به المعنى الثاني فالعمل**
يغايرها مفهوما اذ مفهومه فعل الطاعة ومفهومها التجنب عن كل ما يؤثم كما مر **ويلزمها**
وجودا اي يلزم من التقوى بالمعنى الثاني المذكور العمل وهذا ان اريد بالعمل جميع الاعمال الصالحة
التي منها ترك المعصية فال في العمل للاستغراق واما ان اريد مطلق العمل فهو اعم لانه ينفك
عن التقوى وجودا بالمعنى الثالث اذ قد يحصل منه صلاة وصوم وحج ولا يتقي مثلا اشار لذلك
د فقال قوله ويلزمها وجودا يريد وينفك عنها وجودا ايضا وقوله **وان اريد بها الثالث**
فهو يغايرها مفهوما وينفك عنها وجودا اي يوجد بدونها يريد ويلزمها
وجودا **ايضاح** وحينئذ فهما متساويان ولعله غير مراد وانما المراد حيث اريد
المعنى الثالث فهما متلازمان اي يلزم من العمل الصالح وجود التقوى ويلزم من التقوى
وجود العمل الصالح اما الثاني فظاهر واما الاول فكان المراد بالعمل جميع الاعمال الصالحة
والله تعالى اعلم فلا اعتراض على الشارح حينئذ كما وقع لبعضهم **خليل بن اسحاق بن موسى**
كذا في بعض النسخ وهو الصواب كما في **تت وح** وابن حجر وفي بعض نسخ الشارح
بعد اسحاق بن يعقوب وعزاه ابن غازي وصوابه موسى قال **تت** قول ابن غازي
انه ابن يعقوب وهم لان الذي وجد بخط المصنف موسى **الشهير بابن الجندي**
المالكي توفي رحمه الله تعالى في الثالث عشر من ربيع الاول سنة ست وستين
وسبع مائة تبع ابن غازي والذي قاله الحافظ ابن حجر انه سنة تسع وستين
وسبع مائة وهو اجدر بذلك من ابن غازي لكونه من بلده مع زيادة كونه حافظا
الحمد قال القطب الرازي **صاحب شرح متن المطالع** للبيضاوي في المنطق اعظم ما صنف

في بعد الشفا لابن سينا في الحكمة **هو لغة الوصف بالجميل** يعني باللسان اذ يقال
وصفت فلانا بكذا اذا نطقت له به فهو موافق لقول غيره هو لغة الثناء باللسان فمورده
خاص ومتعلقه عام اي سواء كان في مقابلة نعمة ام لا ولاجل كون معنى الوصف بالثناء
اطلق في تعريف شرح المطالع وزاده ايضا من قال الثناء باللسان سواء تعلق بالفضائل
ام بالفواضل **والفضائل** جمع فضيلة وهي المزايا القاصرة على المتصف بها كالقدرة
والارادة والعلم والحسن والفواضل جمع فاضلة وهي المزايا المتعدية كالانعام والتعليم
والتكريم اي اكرام الغير واستشكل بانه ان اريد تعدي ذات الكمالات فليس شيء
من الكمال تتعدى ذاته وان اريد تعدي اثارها والعلم والقدرة ايضا يتعدى اثارهما
الى الغير **والجواب** ان المراد بالمتعدي ما يتوقف تعقله وتحققه على تعدي الاثر
الى الغير كالكرم فانه سخاوة النفس ولكنه تحققه والاتصاف به يتوقف على تكريم الغير
وغير المتعدي ما لم يتحقق يتوقف على تعدي الاثر كالعلم والحسن قاله السيد عيسى
واعلم ان اركان الحمد اربعة حامد ومحمود ومحمود به ومحمود عليه والتعريف
مشتمل عليها اذ الوصف يتضمن واصفا وموصوفا والثالث هو قوله بالجميل ويتضمن
الرابع وصرح به بعضهم في التعريف حيث قال الوصف بالجميل على الجميل **واعلم**
ايضا ان المحمود به لا يكون اختياريا بل يجوز بما ليس فيه اختيار كصباحة وجهه واما المحمود
عليه فلا بد ان يكون اختياريا فوصفه بحسن وجهه او بالعلم ان كان لاجل اكرامه
للواصف او نحوه يسمى حمدا والا يسمى مدحا وقد يكون الشيء الواحد محمودا به ومحمودا عليه
كوصفه بالكرم لاجل اكرامه للواصف او غيره فان لم يكن لاجل اكرامه لم يكن حمدا هذا مقتضى
قول السيد الاتي ولا بد هاهنا من اعتبار قيد زائد وهو ان يكون ذلك بازاء امر اختياري
هو المحمود عليه من نعمة او غيرها ولا ينافيه ما تقدم من ان متعلقه عام ومن قولهم
في التعريف الثاني اللغوي سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل لان جعل المحمود عليه اختياريا
لا يقتضي قصره على النعمة بل يشمل النعمة وغيرها كحسن الخط وجودة القراءة وهو
كذلك وايضا المراد بالمحمود عليه الباعث على النطق بالمحمود به وهو العلة وهذا اغلبي
اذ قد لا يكون باعثا كحمد الله لعباده فان افعال الله منزهة عن الباعث والغرض سيدي
عيسى **على جهة** اي طرز وطريقة **التعظيم والتبجيل** ولم يقل التعظيم ويحذف
جهة اشعارا بان المعتبر في الحمد ليس نفس التعظيم الظاهري الذي هو موافقة افعال
الجوارح بل المعتبر فيه طريقته وطرزه اعني عدم مخالفة الاركان وكذا الحال في التعظيم
الباطني كما سيذكره واشعارا ايضا بانه ليس المراد من الجميل ما هو بحسب الواقع
ونفس الامر بل بحسب الزعم والاعتقاد ويجب في المحمود به وعليه كونه كمالا في ذاته او في

بشترطان

اعتقاد الواصف او في اعتقاد الموصوف بزعم الواصف فيدخل الوصف بالظلم مثلا اذا
اعتقد الواصف او الموصوف حسنه فان المدار على التعظيم وهو قد يتحقق بهذا القدر
واقول فينبغي ان يجوز الحمد بما كان جميلا في زعم غيرهما ايضا اذ كما يمكن قصد التعظيم بما لا
يعتقده الواصف حسنا ويزعم الموصوف حسنه بزعم الواصف يمكن قصده بما يعده عرف
غيره حسنا اذ يكفي في امكانه الحسن في الجملة اللهم الا ان يقال لم يعتبر ذلك لبعد جهة
الحسن وضعفها فتامل قاله السيد عيسى ايضا تنبيه ما تقدم من ان الوصف خاص
باللسان وانه مطابق لمن عرفه بانه الثناء باللسان انما هو بالنظر للغالب في الواقع والا فلو
وجد التكلم بغير جارحة اللسان كما اذا فقد لسانه وامكنه السمع الاتيان بالحروف كما ذكر
[illegible] به انه نشاهده لك فهو كذلك حمد لكن يبقى النظر في ان خصوص الة المعتادة
ايها دخل او اللازم كونه بالة ما فاذا وضع الله القوة التي في اللسان والحلق في جارحة
اخرى كما هو المنصوص يوم القيمة وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا والتاويل فيه فتح
باب الالحاد ومنشأ الفساد واتى بالحروف الدالة على الاتصاف بالجميل على الجميل
تعظيما فهل هي حمد كما هو الوجيه او لا فانه امر اصطلاحي ولا مشاحة في الوضع
والاصطلاح وظاهر المنقول انه والوجه المعقول انه حمد فالذي لا بد منه كونه
بالنطق بالالات التي هي سبب في صدور الصوت المخصوص فقد بر ذلك فانه مما لم يتعرضوا
له قاله السيد عيسى ايضا نقله الشنواني بحاشيته على بسملة الانصاري قال السيد
علي الجرجاني عصري السعد بحاشيته على هذا المحل من شرح المطالع لما كان الجميل
في قوله بالجميل وهو المحمود به كما مر متناولا للانعام اي الموصف به وغيره من مكارم الاخلاق
راجع لقوله او غيره ومحاسن الاعمال راجع لقوله للانعام ففيه لف ونشر غير مرتب
قاله البرهان اللقاني ويحتمل ان يكون كل منهما تفسيرا لقوله وغيره ويكون الغير شاملا
لشيئين وهما مكارم الاخلاق الباطنة كالحلم والصفح ومحاسن الاعمال الظاهرة كالصوم
والصلاة والذكر والحال انه لم يقيد صاحب شرح المطالع الوصف المذكور بكونه
في مقابلة النعمة ظهر ان الحمد قد يكون واقعا بازاء مقابل النعمة وقد لا يكون
واما الشرط صاحب شرح المطالع ويحتمل بناؤه للمفعول لانه لغيره ايضا كون ذلك
الوصف على جهة التعظيم ظاهرا وباطنا فانه لو كان بالظاهر فقط لم يكن على جهة
التعظيم وحمل بعضهم التعظيم على الظاهر والتبجيل على الباطن وقد صرح في الحاشية
بان التبجيل يرادف التعظيم وفائدة عطف احد المترادفين هو ان يجعل الجمع بين الظاهر
والباطن من مجرد الاتباع المقتضي لكمال الاعتناء بشان التعظيم وهو يرشد الى اعتباره
ظاهرا وباطنا من غير تخصيص احدهما بالظاهر والاخر بالباطن قاله محشي على السيد

اي ان الشيء اذا اطلق ينصرف للفرد الكامل ويدل على ذلك قوله فيما اسقاطه هنا والجميل
لانه اذا عرى عن مطابقته الاعتقاد او خالفته افعال الجوارح لم يكن حمدا حقيقة
بل استهزاء وسخرية هي بكسر الراء مضارعه يعرى بفتحها بمعنى زالت عنه ثيابه
وتجرد منها في المحسوس دراي ومعنى تجرد الشيء المعقول عن معنى كما هنا واما عرى
بفتح الراء في الماضي وضمها في المضارع فمعناه نزل وبضم الاصلي عج فقال عرا بفتح
الراء معناه نزل ۞ عرا بفتح الراء معناه نزل ۞ والضم فيه لمضارع حصل ۞
۞ اما عري بكسر يعرى افهما ۞ معناه زال عنه ثوبه خذا ۞
لا يقال فقد اعتبر في الحمد لغة فعل الجنان والاركان بحسب قوله على جهة التعظيم
مع تفسيره المقدم مع انه خاص باللسان لانا نقول كل واحد منهما انما اشترطنا فيه
بقولنا وانما اشترط لتحقق كون فعل اللسان حمدا وليس بشيء منهما جزءا منه
ان جعل مركبا كلا ولا جزئيا بالة ان كان كليا ثم ان الجميل في قوله بالجميل ان تناول
الاختياري وغيره كالقدرة مثلا والسمع وبقية الصفات الثمانية وانما قيل
ان الثمانية غير اختيارية لان الاختياري يدل على السبق بالعدم وهذه قديمة
له تعالى قاله د كان الحمد مرادفا للمدح وهو قول غير الجمهور واتجه عليه ان يقال
اي على جعلهما مترادفين اي اتجه عليه الاعتراض بان العرب قالت مدحت اللؤلؤ على
صفائها اي شدة بياضها ولا يقال حمدتها على ذلك وهذا بناء على جعل الباء في قوله
بالجميل بمعنى على فيكون محمودا عليه وسياتي في الجواب انه محمود به وهو الصواب لا عليه
فالباء معدية والتقدير هو الوصف بالجميل سواء كان اختياريا ام لا كالحسن قاله
د عج وان خص بالاختياري وحد كلامه ان لا يكون وصفه تعالى اي وصف المخلوق
له تعالى بصفاته الذاتية حمدا فهذا الكلام كله في حمد المخلوق واما حمده نفسه فهو
وصفه بصفاته وافعاله قاله د وقد يجاب بانه متناول لهما لكنه محمود به
فالمحمود به يكون اختياريا وغيره فالباء في بالجميل معدية على الصواب كما مر ولا بد
ههنا في تعريف الحمد لغة من اعتبار قيد زائد وهو ان يكون ذلك الوصف
بازاء امر اختياري هو المحمود عليه من نعمة وغيرها فيختص الحمد بالفاعل
المختار دون المدح اذ يجوز فيه ان يكون الممدوح عليه كالممدوح به مما ليس
بامر اختياري ه اشار بهذا الجواب لسؤال تقديره اختياري ان الجميل محمود به
لا محمود عليه فلا ينافي ترادف المدح اذ المدح وصف بالجميل فيكونان مترادفين لا بينهما
عموم وخصوص مطلق فاجاب بانه لا بد من اعتبار قيد زائد الخ وعلى هذا فالمحمود عليه
لا يكون الا اختياريا سواء كان نعمة او غيرها كحسن الخط وجودة القراءة فان قلت

هذا لا يشمل وصفه تعالى على ذاته وكذا على صفاته الذاتية كوجود المصنوعات في القدرة
واجيب عن الثاني بان ذاته تعالى لما كانت كافية في ثبوت تلك الصفات نزلت منزلة افعال
اختيارية يستقل بها فاعلها وبانها لما كانت مبدا لافعال اختيارية اذ هي غير
اختيارية كان الحمد عليها باعتبار تلك الافعال اي نزلت منزلة الاختيارية تنزيلا للشي
منزلة اثره قال د فالمحمود عليه فعل اختياري وهذا الثاني يصلح جوابا عن ايراد الوصف
على الذات اي ذات الله تعالى فانه حمد مع انها ليست بفعل اختياري او ان التعريف
المذكور خاص بحمد المخلوقين واما حمد الله تعالى فيعرف بانه وصفه تعالى بصفاته وافعاله
له كما جرى عليه المتقدمون قال السيد عيسى فان قلت ما معنى حمد العباد له تعالى
مع ان حمدهم حادث ولا يجوز قيام الحادث به تعالى قلت المراد منه تعالى متعلق الحمد
ولا يلزم من التعلق القيام به كتعلق العلم بالمعلومات وكونه قبل كل شي او بعده فانه
يتصف بذلك وليس ثم معنى يقوم به لان النسب امور اعتبارية عما ذكروه في صفات الا
فعال فالصفات منها ما يقوم معناه بالموصوف كالعلم والقدرة ومنها ما لا يقوم
ككونه قبل كل شي ونحوه ومن ذلك صفات الافعال واجاب عنه بعض الفضلاء
بان الحمد مصدر بنا للمجهول فيكون الثابت له هو المحمودية وقيل اللام هنا للتعليل
بمعنى ان الحمد ثابت لاجل الله كما في قولك الاراده والوادية قايمة بالله كما لا يخفى لله
علم على الذات الواجب الوجود كما مر للتفتزاني قال في شرح التلخيص الحمد لله على ما
انعم وعلم من البيان ما لم نعلم ولم يقل الحمد للخالق او الرازق او نحوهما مما يوهم
استحقاقه الحمد بوصف دون وصف بل للاضراب الانتقالي لا الابطالي انما تعرض
للانعام بقوله الحمد لله حيث لم يقل الخالق او الرازق كما ذكر تنبيها مفعول له
لتعرضه للامرين جميعا على تحقق الاستحقاقين وقوله بعد الدلالة الخ بفيدان ثنا
الله على ذاته الكاملة مع قطع النظر عن الصفات حمد قاله السيد عيسى وزاد
وما قيل من انه لا معنى لكمال الذات الا ان له صفات كاملة فهو في حيز المنع اذ لا شك
ان صفة الكمال كالعلم حمدت لانها شريفة كاملة بخلاف صفة النقص كالجهل الصفة
لها والا لنقل الكلام لها ويتسلسل قاله عج وقال د حاصل قوله بل انما تعرض للانعام
الخ ان قول المص حمدا الخ مشتمل على حمدين حمد الذات وهو الاول وحمد الانعام وهو الثاني
فان قيل كان المناسب ونحمده حمدا اي عطفه بالواو ليعلم ان المقصود حمدان قلنا
ان حمدا مفعول لفعل مقدر اي كما قال الشارح فهو مفصول عما قبله وقدم الحمد
لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اهم في نفسه حمدا منصوب
كما صرح به بعضهم متعلق بقوله بفعل مقدر اذ هو المحتاج للعامل لا منصوب لوجود

قوله لامرين ... على ... تحقق ... الاستحقاقين ... الخالق او الرازق

النصب

النصب صورة وكانه قدمه على متعلقه لبو صله المنفي يعني لا بالحمد المذكور لان الخبر
فاصل بينهما وهو اجنبي ظاهر على ان الخبر الجار والمجرور وكذا على الصحيح من انه المحذوف
والجار والمجرور متعلقه لكنه يقدر فيه حينئذ لان المتعلق الخبر وكذا هو ظاهر
على ان الخبر مجموعهما ويكون تسمية الجزء باسم الكل فان قلت الخبر مرفوع بالمبتدا
على الصحيح من اقوال الثلاثة فلم يلزم الفصل باجنبي قلت للحمد جهتان جهة
ابتداء وبها يعمل في الخبر وجهة مصدرية وبها يعمل في المفعول المطلق فلو
عمل النصب فيما بعد الخبر لكان عاملا بها ولزم فصل معموله باعتبار جهة
ومعموله باعتبار جهة اخرى وهو ممتنع تنزيلا للتغاير الجهتين منزلة
تغاير الذاتين فتامل فتنزيلا علة لمقدر كما اشرنا اليه ولا يصح جعله علة لقوله
لزم فصل معموله لان الفصل موجود حقيقة لا تنزيل فيه وايضا لا يلايم مع قوله
تنزيلا وما ذكره من المنع موافق لابن الحاجب في اماليه وكا فيته ومخالف لما في والجامي
السعد في حاشية الكشاف من ان تغاير الجهتين مجوز لذلك وانه ليس كتغاير
الذاتين يوافي فاله الصحاح وافا فلان اي اتاه والمراد هنا يقابل وقال النووي
في قوله يوافي نعمه اي يلاقيها حتى يكون معها وقد يتوقف في كلا التفسيرين
بالعجز عن الاتيان بحمد يقابل ما زاد من النعم اولا فيها الا اذا جعلت اللام للعهد
اي حمد الله الذي حمد به نفسه يقابل ويلاقي ما زاد اي زاد وقد يجي كان الظاهر
اذ قد يجي لانه تعليل او دليل للمدعي واجيب بجعل الواو للاستئناف دخلت
على جملة مستانفة استئنافا بيانيا تفاعل بمعنى فعل كتوانى اي ونى
بفتح النون من الونا وهو البطي قاله الجاربردي ويمكن بقاؤه على اصله
من المشاركة لان الحمد نعمة لتوفيقه للاتيان به تقتضي اي النعمة باعتبار لفظ وهي
الحمد فعبه استخدام زيادة النعم وهي تقتضي زيادة الحمد اي النعم والحمد كل
منهما يزيد الاخر فالحمد يزيد النعمة والنعمة تزيد الحمد فقد فعل كل منهما بصاحبه ما
فعل الاخر وسياق الكلام على اعراب حلم جرا ومعناها وقال ابراهيم اللقاني
قوله ويمكن بقاؤه الخ غير سديد لانه انما يتم لو اسند الزيادة ايضا للحمد مع انه لم
يسندها له بحال وانما اسندها النعم خاصة اللهم الا ان يقال يلزم من اسناد الزيادة
اليها اذ هو من جملتها فكانه قال يوفي النعم المتزايدة التي كل واحدة كانها تزيد اسناد لها اليه
مغالبة الاخرى بالزيادة عليها من النعم جمع نعمة بكسر النون اما بفتحها فالتنعم
وبضمها السرور بمعنى انعام او بمعنى منعم به والاول اولى لان الحمد على الصفات
اولى منه على متعلقاتها لانه اذا تعلق بالصفة دام بدوامها بخلاف تعلقه

بمتعلق الصفة فانه ينقطع بانقطاعها كما اشار اليه المقرّاة اي بقوله بمعنى انعام
الخ ولعله اما بانه هنا لو قال المصنف يوافي النعم واما مع قوله تزايد فالاولى ان يكون بمعنى
المنعم به لا الانعام لانه لا يتزايد وقد يقال ان الانعام ايضا يتزايد باعتبار متعلقه قاله
الفيشي وقوله دائم بدوامها نظر فان الانعام صفة فعل وهي حادثة غير دائمة
وقوله وقد يقال الخ مراده انه يقال ان الانعام متزايدة بمعنى ان تعلقه متزايد والا
فالانعام شيء واحد سواء تعلق بامر او بامور قاله عج وقوله مراده اي وذلك مدلول
كلامه لان مراده غير مدلوله كما قد يتوهم وقال د قوله لان الحمد على الصفات
اولى منه على متعلقها وجه ذلك ان الحمد على الصفات حمد بلا واسطة والحمد على النعم
حمد بواسطة والحمد بلا واسطة اولى لقائل ان يقال حمد على الانعام ينافيه قول المصنف ما زايد
اذ الصفة القايمة بذاته لا تزيد ولا تنقص هـ فان قلت تعلق اراد بالمصدر الحاصل به
والدليل قوله الآتي وعلق الحمد فالمراد تعليق الحمد بالمتزايد من النعم يخرج عنه النعم
الاصلية كنعمة الايجاد والحياة التي تفرعت الزيادة كالسمع والبصر وغيرهما
وضمن تفرعت بنيت فعداه بعلى في قوله عليها فلو حذف ما تزايد وعلق الحمد بالنعمة
لتناول الجميع وكان اوفى بتادية حقوق النعم هذا السؤال مبني على ان من النعم
ما يتعلق بتزايد واما على انه بيان لما تزايد اي من النعم التي نشا لها التزايد فلا قلت
تطلق الزيادة تارة على النمو فقط كقولك لمن تعطيه مالا ينحريه والربح له ما زاد
فهو اي الزايد لك وتارة على الاصل وما يليه معا كقولك ان زاد هذا الشيء بالمائة
فهو اي الشيء لك وما زاد بمعنى مع زيادة لك واستبعد عج قائلا المفهوم
من هذا اللفظ ان الضمير المرفوع راجع للشيء المذكور لا الزائد المدلول عليه بزاد
مع ان الدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال وقال د مقتضاه ان هذا الاطلاق
وقع في كلامهم فان قلت المقصود من ذكر الحمد هنا حصول البداءة به
لتحصيل بركتها المشار اليها بقوله عليه السلام كل امر ذي بال لا يبدا فيه بالحمد
لله فهو اجذم وقد فاتت البداية فيه بالتسمية وبقوله يقول الى قوله المالكي
قال عج ليس غرضه بهذا السؤال معارضة حديث البسملة لحديث الحمدلة اي فقط
بل غرضه كون حديث الحمدلة دالا على طلب البداية بها والمصنف لم يبتدئ بها كما يشير
لذلك قوله المقصود الخ قلت ويدل ايضا على ان غرضه ذلك قوله قلت يمكن الجواب
عنه اذ معارضة الحديثين يجاب للمتقدم عنها بما ذكره الشارح فلا يناسب قوله
يمكن الجواب فاعارضه ما ذكر عج حتى يكون الجواب عنه ماخوذا للمناصر مما للعموم
في دفع المعارضة ولا يخفى ان كون غرضه ذلك لا ينافي انه يلزم منه وقوع التعارض

زين

بين الحديثين ايضا باحد الجوابين المذكورين ويجاب عنهما ايضا بان الحمد في الحديث
المتعلق به يبدا المتقدم ليس المراد به قول الحمد لله فقط بل المفهوم الكلي الذي
من ذكره بانه الوصف بالجميل وهو صادق بالتسمية اذ فيها وصف الله بالجميل
وذكر الحمد بلفظه بعد ذلك تاكيد له ولم يعكس لقوة حديث البسملة وبان البداية
اما حقيقية وهي ذكر الشيء اولا على الاطلاق قبل كل واما اضافية وهي ذكره
اولا بالاضافة الى شيء دون شيء اخر وهذه صادقة بذكر الحمد قبل المقصود
بالذات قال د واجاب عنه بعض شيوخنا بجوابين احدهما ان يحمل الابتداء
على العرفي الممتد من حين الابتداء في التصنيف الى الشروع في المقصود قال وكذلك
ترك الاتيان بالعاطف على البسملة من جمع بينهما حتى لا يكون الحمد تابعا بينهما
ان البسملة والحمدلة لما جمعا وامتزجا صار كشيء الواحد هـ والجواب الثاني
ظاهر فيمن اتى بهما من غير فاصل كالمصنف فصل بينهما بقوله الى المالكي الا ان يقال
الغرض حصول الجمع بينهما في الجملة فان قلت لم ترك العاطف على الجوابين والاولى
فالجواب من وجهين احدهما بناء على تقدير المتعلق فعلا انه لو عطف
الحمد لله لزم عطف جملة اسمية على فعلية وهو خلاف الاولى ثانيهما انه ترك اشارة
الى ان هذا مقصود بالابتداء ايضا كالاول بخلاف ما لو عطف فانه يكون تابعا
كما تقدم هـ كلام د واجيب ايضا عن معارضة الحديثين بحمل الباء في بسم الله على التبرك
او الملابسة او الاستعانة والاستعانة بشيء لا تنافي الاستعانة بغيره والباء في بحمد الله
على المعية اي الخاصة به او عكسه واجيب ايضا بما يوخذ من الجواب الاول الشارح وحاصله
لما تعارضت رواية البسملة مع رواية الحمدلة تساقطا ورجع لرواية المطلقة وهي
رواية بذكر الله ورواية بالثناء على الله تعالى كما ذكرهما ابن السبكي قايلا كما ذكر مثله في رواية
عشرات الكتب ومن ثم اندفع ما عسى يقال هلا حمل المطلق على المقيد هـ ان محل هذه القاعدة
اذا كان المعارض مقيدا واحدا فيحمل المطلق عليه واما ان كانا مقيدين فيتعارضان ويرجع الى
المطلق وهذا على قاعدة الشافعية ويجاب عنه على قاعدة المالكية بان المطلق هنا
عام والمقيد خاص ولم يحمل عليه المطلق لان شرط المخصص ان يكون منافيا للعام فاكرمنا
مثلا رجالا تخصه لا تخصصه اكرم زيدا لا يكون مخصصا لاكرم الرجال فالحاصل مع زيادة ان
التعارض بين روايتي البسملة والحمدلة انما يحصل بامور خمسة احدها ان يراد بالبدء
فيهما بالبدء الحقيقي ثانيها ان لا يكون البدء ممتدا عرفا ثالثها ان تكون الباء في
بسم الله في الحمد لله او قرينة في الحديث صلة لبدا لا للاستعانة ولا الملابسة
رابعها ان لا يكون المراد بالبدء البدء القولي خامسها ان يكون المراد بالبسملة

والحمدلة الواردين في الحديثين خصوص لفظيهما لا لفظ البسملة والمفهوم الكلي للحمد
أي الوصف بالجميل وقد افترق المانعون التعارض فبعضهم اقتصر على منع الأول فقط بحمل الابتداء
في أحدهما على الحقيقي وفي الآخر على الإضافي كما مر وبعضهم اقتصر على منع الثاني فإن البدء
ممتد عرفا حتى يستشهد والصلوة حتى التشهد والصلاة كما مر أيضا وبعضهم اقتصر
على منع الثالث بجعل الباء في الحديثين واحدهما للاستعانة والآخر للاستعانة بشيء لا ينافي
الاستعانة بآخر على أنه لو جعلها للملابسة وهي تصدق بوقوع الابتداء بالشيء على وجه
الجزئية وبذكره قبل الشروع في الشيء بلا فصل فيجوز جعل أحدهما جزءا من الشيء
وبذكر الآخر قبله بدون فصل فيكون زمان الابتداء هو زمن التلبس بهما على وجه التبرك
في الفعل المبدوء بكمال الآتي في ابتدائه فقط ونحو ما تقدم من جعلها للاستعانة الخيالي
والكمال الزائد ثم في حاشيتيهما على شرح عقائد النسفي للسعد ولا عبرة برد الكستلي
لذلك بأمور فإن العلامة ابن القاسم ردها بطريقة عليه وبعضهم اقتصر على منع
الرابع بأنه لا مانع من جعل أحدهما مبدوءا به نطقا والآخر كتابة وبعضهم اقتصر
على منع الخامس بحمل البسملة على لفظها والحمدلة على المفهوم الكلي أعني الوصف
بالجميل على الجميل الاختياري كما تقدم أيضا فخرج ذلك فإنه حسن قل من ينتبه له
عند ذكر المعارضة بين الحديثين ولا بأس بإضافته إلى المطروقات المحفوظات في
البسملة والحمدلة وما ذكر من الحمد الخبر الوارد فيه كما مر أردفه بالشكر لكونه حمدا
وزيادة فقال والشكر وهو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما
أي يشعر في حد ذاته بحيث لو اطلع عليه علم تعظيمه ولا ريب في تحقيق هذا المعنى في الشكر
الجناني ولا يقدح فيه الجهل المنبئ كما لا يقدح في دلالة اللفظ الموضوع لمعنى
الجهل بالوضع وعدم الاستعمال فاندفع ما يقال لا يصح أن يكون اعتقاد الجنان من
أقسام الشكر لعدم الإنباء فيه إذ لا معنى لإنبائه بالنسبة إلى المعتقد وأما غيره فلا
يطلع ولو اطلع بقول أو فعل فذلك المطلع به هو الشكر لأن المنبئ لا الاعتقاد وقد ظهر مما
تقدم أن الشكر يكون باللسان والجنان والأركان واستدل على ذلك بقول الشاعر
۞ أفادتكم النعماء مني ثلاثة ۞ يدي ولساني والضمير المحجبا ۞
واستشكله السعد بأنه ليس فيه دلالة على أن لفظ الشكر يطلق على الثناء الحاصل
باللسان أو بالجنان والأركان أو الحاصل بكل من واحد منها فأجاب السيد كما
في الشيخ سالم بأن فيه استدلالا معنويا من حيث إنه استعمل الثلاثة جزاء للنعمة
وكل جزاء للنعمة عرفا فهو شكر لغة فينتج من الشكل الأول استعمال الثلاثة شكر لغة وهو
ظريف فاحفظه والتعريفان المذكوران إنما هما للحمد والشكر اللغويين

أي ونفهم منه الاستعمال في بيت الشاعر

وبتأمل

وبتأمل ما ذكر يظهر أن بينهما عموما وخصوصا من وجه الجار والمجرور متعلق بالأمرين
أي عموما باعتبار جهة وخصوصا باعتبار جهة أخرى يجتمعان في مادة ويفترقان في مادتين فيصدقان
كثناء باللسان في مقابلة إحسان فهو حمد وشكر لوجود خصوصية الحمد اللغوي وهو المورد
إذ مورده خاص وهو اللسان ووجود خصوصية الشكر اللغوي وهو كونه في مقابلة
إحسان فمورد الحمد اللغوي خاص ومتعلقه عام والشكر اللغوي عكسه وينفرد كل منهما
عن الآخر في مادة بجهة عمومه وينفرد الحمد لغة في ثناء باللسان لحسن الخط لا في مقابلة
إحسان وينفرد الشكر لغة في ثناء بغير لسان في مقابلة إحسان والتمثيل لا يخفى
وقد علم ولا بد في اللذين بينهما عموم وخصوص من وجه من معرفة أمور معروضين وعارضين
وثلاث ماصدقات ومادة ومتعلق فالعارضان العموم والخصوص والمعروضان
الحمد والشكر هنا والثلاث ماصدقات مادة الاجتماع ومادتي الافتراق والمادة الصيغة
والمتعلق النعمة وغيرها وأما الحمد والشكر الشرعيان فقال في شرح المطالع تحقيق
ماهيتهما أن الحمد ليس عبارة عن قول القائل الحمد لله أي فقط بل هو فعل يشعر بتعظيم
المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل إما فعل القلب أعني الاعتقاد فإن قلت
الاعتقاد من مقولات الكيف فلا يكون فعلا وجوابه أن المراد بالفعل هنا ما قابل الانفعال
فيشمل الكيف والفعل عندهم كون الشيء مؤثرا في غيره كالقاطع ما دام قاطعا والانفعال
كون الشيء متأثرا عن غيره كالمنقطع ما دام منقطعا والكيف هو الوصف الخاص
كالزرقة للأزرق والاعتقاد المعتقد باتصافه بصفات الكمال أي التمام كما في الصحاح
قال وفي كل ثلاث لغات أرداها كسر الميم وسيأتي عند قول المصنف كملوا أي بين
التمام والكمال فرقا لكن لا عند أهل اللغة أو فعل اللسان أعني ذكر ما يدل عليه أو فعل
الجوارح وهو الإتيان بأفعال دالة على ذلك والشكر كذلك ليس قول القائل الشكر لله
أي فقط بل هو صرف العبد من إضافة المصدر لفاعله جميع ما أنعم الله به عليه من السمع
والبصر وغيرهما يحتمل صرفه في جميع أوقات النعمة ويحتمل ولو في بعضها والأول متعذر
أو متعسر فإنه يقتضي أنه لا يتحقق الشكر إلا بصرف اللسان مثلا الشكر في جميع أجزاء
زمن وجوده ولا خفاء في تعسر هذا وتعذره والاحتمال الثاني يلزم عليه كثرة الشاكرين
فينافي قوله تعالى وقليل من عبادي الشكور اللهم إلا أن يراد بالصرف هنا أن لا يصرفه في
معصية إلى ما أي مخلوق خلق ذلك المخلوق له أي للإنعام به كالسمع والبصر فضمير له عائد
إلى ما في ما أنعم الله به عليه لا إلى ما في قوله ما خلق أي المخلوق خلق الله ذلك المخلوق
لما أنعم الله به من السمع والبصر وغيرهما وهذا يفيد أن المخلوق خلق المنعم به من السمع
وغيره ويصح أن يجعل ضمير خلق راجعا لما أنعم الله به من السمع وغيره لذلك الشيء

وضمن الاعتقاد معنى الجزم فعداه بالباء اه قوله

وفيه ان الوصف جرى على غير من هو له مع عدم ابراز الضمير وهذا المعنى بقيد ان السمع
وغيره خلق كذلك الشيء وهذا التفسير مطابق لقول شيخ الاسلام والشكر عرفا صرف العبد
جميع ما انعم الله به عليه من السمع وغيره لما خلق لاجله ونحو في تسمية الخطيب وزاد وهذا
يكون لمن حفته العناية الربانية قال تعالى وقليل من عبادي الشكور اي العامل بطاعتي شاكر لنعمتي
وقد نقل عن القاضي ابي الطيب انه عاش مائة وستين سنة ولم يختل عضو من اعضائه
فقيل له في ذلك فقال لم اعص الله تعالى بعضو منها قط واعطاه لاجله تفسير لخلق له وهو
المطابق لما لشيخ الاسلام ويحتمل ان اعطاه فقط تفسير لخلق وحذف منه لفظ له
لدلالة ما قبله عليه ولاجله متعلق بصرف اي انصرف ما ذكر الى ما خلق له لاجل ان الله تعالى خلقه
للصرف المذكور ويحتمل رجوع ضمير لاجله للانعام المفهوم من انعم اي صرف ما ذكر لما خلق
له لاجل ان الله تعالى انعم عليه به ولا يصح رجوعه لما في قوله ما انعم لانه يقتضي صرف السمع مثلا
لاجل السمع وهكذا كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته اي الاطلاع على ما فيها من دقايق
الصنع العجيب والحكمة لا بنفيه ثم صرف القلب الى التامل فيها والاستدلال بها على وجود الصانع
وصفاته ضروري حسي والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته وما ينبئ عن الاجتناب
عن منهياته عداه بعن وان كان متعديا بنفسه بدليل ان تجتنبوا كبائر لتضمنه
معنى المجاوزة اي متجاوزا ومتعديا عنها وعلى هذا التعريف لهما يكون الحمد العرفي
اعم من الشكر العرفي اذ الكلام فيهما مطلقا صفة مصدر محذوف اي عموما مطلقا
يجتمعان في مادة وينفرد في احدهما جهة عمومه لا عموما وخصوصا وجهيا كالتقدم
وليس المراد بالاطلاق سواء كان لغويا او عرفيا المنافاة ذلك لكون الكلام هنا في
الشرعي كما لا يخفى لعموم النعمة الواصلة الى الحامد وغيره واختص الشكر بما يصل
الى الشاكر قال السيد علي الجرجاني وذلك اي وتقرير ذلك مع تحقيق وزيادة
لان النعم المذكورة في تعريف الحمد العرفي مطلق لم تقيد بكونه منعما على الحامد
او غيره فيتناولهما بخلاف الشكر اذ قد اعتبر فيه منعم مخصوص وهو الله
حيث قال انعم الله به عليه ولم يقل انعم به عليه او نؤدي هذا ونعمته واصلة
منه الى عبده الشاكر جملة حالية تفيد ان هذا الوجه اعتبر فيه امران منعم
مخصوص هو الله تعالى وكون نعمته واصلة الى عبده ولكون الحمد اعم من الشكر عموما
مطلقا وجه ثان وهو ان فعل القلب او اللسان وحده مثلا قد يكون حمدا
وليس بشكر اصلا اذ قد اعتبر فيه اي في الشكر شمول الالة حيث قال جميع ما انعم
الله ووجه ثالث وهو ان الشكر العرفي بهذا المعنى لا يتعلق بغيره تعالى بخلاف
الحمد لا يقال هذا هو الوجه الاول بعينه لانا نقول الوجه الاول اعتبر فيه الخصوص من امرين كون

المنعم

المنعم هو الله تعالى وكون نعمته واصلة منه الى عبده كما مر وهذا الثالث اعتبر فيه الخصوص
من واحد فقط وهو كون الله تعالى هو المشكور فقط وما يقال الخ اعلم قبل ذلك ان
النسب اربع التباين والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص من وجه والتساوي
الشامل للتساوي والترادف وان النسبة قد تكون بحسب الحمل والوجود كالنسبة بين الانسان
والحيوان وقد تكون بحسب الوجود فقط كالنسبة بين الضوء والشمس فان النسبة
بينهما العموم والخصوص لكن بحسب الوجود لا بحسب الحمل وليس لنا نسبة بحسب الحمل
دون الوجود ابدا كما هو بين ثم ان النسبة بحسب الحمل لا تكون الا في القضايا واما
بحسب الوجود فتكون في القضايا وقد تكون في المفردات اذا علمت هذا فالنسب
الواقعة في هذا البحث ستة كما تبينه واحدة منها بحسب التحقيق والوجود وهي
النسبة الواقعة بين الحمد لغة والشكر اصطلاحا فان مفهوم الحمد لغة وهو الوصف
بالجميل الخ لا يحمل على معنى الشكر اصطلاحا وهو صرف العبد الخ لا يكون حمد الشكر
اصطلاحا لانه متى وجد معنى الشكر اصطلاحا وجد معنى الحمد لغة وما عدا ذلك
فهو بحسب الحمل والوجود وقد توهم بعضهم ان النسبة بين الحمد اصطلاحا والشكر
اصطلاحا بحسب الوجود فقط لان الوصف باللسان مثلا الذي هو معنى الحمد اصطلاحا
لا يحمل على معنى الشكر اصطلاحا الذي هو صرف الجميع لانه جزؤه والجزء لا يحمل على الكل
اذ لا يصح زيد يده هذا ايضاح التوهم الذي اشار له بقوله وما يقال من ان النسبة
بالعموم المطلق بين العرفيين انما هي بحسب الوجود دون الحمل اي الاخبار
الذي كلامنا فيه لان الحمد كصرف القلب مثلا فيما خلق لاجله جزء من صرف
الجميع غير محمول عليه اي على صرف الجميع فلا يقال الشكر صرف القلب لامتيازه
في الوجود اي لانه جزء متميز عن سائر اجزائه ولا يحمل عليه الا جميع اجزائه والنشا
لرفع هذا التوهم بقوله فغلط من باب اشتباه مفهوم الشيء بما صدق هو
عليه فان ما ليس محمولا على ذلك الصرف هو ما صدق عليه الحمد اعني صرف
القلب وحده لا مفهومه المذكور وايضاح الرفع ان هذا التوهم غلط لان الوصف
باللسان ليس هو معنى الحمد اصطلاحا بل هو فرد من افراد معناه الذي هو فعل الخ كما هو
ظاهر ومنشأ الغلط اشتباه المفهوم بالافراد تامل ثم رتب على قوله اعني صرف القلب
وحده لا مفهومه المذكور قوله لا يقال صرف الجميع افعال متعدده فلا يصدق
عليه فعل واحد حتى يصح ان يخبر عنه بالحمد فيقال الشكر اصطلاحا حمد اصطلاحا
لان الشكر افعال والحمد فعل واحد لانا نقول هو اي الشكر فعل واحد اعتبارا لكن
قد تعدد متعلقه فلا ينافي وصفه اي المبتدا بالوحدة في الخبر لانه وصف للمبتدا

في المعنى فيصح ان يقال الشكر اصطلاحا حمد اصطلاحا نظرا لاتحاد ذات الفعل الذي هو الصرف وان تعدد متعلقه اي افراده كقلب وسمع وبصر وغيرهما اذ بقطع النظر عنها كما يقال صدر عن زيد فعل واحد هو ضرب القوم مثلا وتحقيقه اي تحقيق قوله لانا نقول الخ ان المركب قد يوصف بالوحدة الحقيقية كبدن واحد والاعتبارية كعسكر واحد وصرف الجميع من قبيل الثاني وحمل بعضهم اولا وفعل واحد على انه فعل بالذات فاعترض بان في كلامه تخالفا اذ جعل فيما قبل التحقيق صرف الجميع واحدا في ذاته متعددا باعتبار المتعلق كما اشار له بقوله وهو فعل واحد قد تعدد متعلقه وهذا يقتضي ان وحدته حقيقية وقوله هنا وصرف الجميع من قبيل الثاني يدل على انه متعدد في ذاته واحد بحسب الاعتبار وقد يجاب بان كلامه اولا بحسب الظاهر وثانيا بحسب التحقيق وهو وهم اذ لم يقيد لفظ واحد بالذات فحينئذ يحمل على انه واحد اعتبارا بدليل تحقيقه كما اشرنا اليه مزجا كما ابدا به فلم ذلك على هذا الوجه عن ذي مسكة بضم الميم وفي الاصل العقل البسيط لانه يمسك صاحبه عن فعل ما لا ينبغي وقال فيما يأتي بادنى تامل ولم يعبر فيه بما عبر به هنا لان ما هنا لما كان غلط للاشتباه فكان صاحبه غير ذي عقل بخلاف ما يأتي هذا خبر مبتدا محذوف اي الامر هذا او مبتدا حذف خبره جوازا اي هذا كما ذكر وقد يذكر خبره كقوله تعالى هذا ذكر والواو الواقعة بعده للحال ذكرا لخبر او حذف المبتدا قال ابن الاثير لفظة هذا في هذا المقام من الفصل الذي هو احسن من الوصل وكبيرة من الخروج من كلام الى كلام اخر وذلك من فصل الخطاب الذي هو احسن موقعا من التخلص والنسبة بين الحمدين اللغوي والشرعي عموم وخصوص من وجه يجتمعان في مادة لجهتي خصوصهما وينفرد كل منهما بجهة عمومه كما تقدم في الحمد والشكر اللغويين وبين الشكرين اللغوي والشرعي عموم وخصوص مطلق يجتمعان في مادة وينفرد الشكر اللغوي لانه اخص من الشرعي وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين العرفي والشكر اللغوي ايضا اذ قيدت النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر كما مر واذا لم تقيد كانا متحدين وكل ذلك ظاهر بادنى تامل ولا يخفى ان النسبة الثالثة من هذه الاربع التي هي بين الشكر العرفي والحمد اللغوي بحسب الوجود فقط لا بحسب الوجود والحمل وبالجملة وعلم منه ان نسب الحمدين والشكرين ست لانك تاخذ الحمد اللغوي مع كل من الثلاثة بعده فهذه ثلاثة ثم تاخذ الحمد الشرعي مع الاثنين بعده فهذه خمسة ثم تاخذ الشكر اللغوي مع شرعيه وعلم ان هذه الستة ثلاث منها العموم والخصوص المطلق وهي الشكر الشرعي مع الثلاثة قبله لانه اخص من جميعها واثنتان العموم والخصوص الوجهي

وواحدة

وواحدة التساوي في الحمد العرفي والشكر اللغوي والعموم المطلق على راي كما اشار له الشارح وان تلك الست ترجع لثلاث من النسب الاربع المتقدمة وتسقط نسبة التباين هنا وعلم ايضا ان خمسة من الستة المذكورة بحسب الحمل وواحدة بحسب الوجود فقط وهي النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي ونظمها ع فقال

اذا نسب الحمد والشكر منهما … بوجه له عقل اللبيب يوالف
فشكر لدا عرف اخص جميعها … وفي لغة للحمد عرفا يرادف
عموم لوجه في سوى ذي نسبة … وذي نسب ستة لمن هو عارف
ولا فرق بين الحمد فيه مستوية … لشكر لدا عرف وحمد يخالف
اي الحمد لا عرفا فراع بهذه … الوجود كشمس والضياء مو الف

ولما كان تفسير الحمد والشكر اللغويين مر ثابتا في اللغة لم يحتج لجلب شيء منهما وتفسيرهما بما مر في الشرع يحتاج لدليل قال واعلم ان الامام فخر الدين الرازي فسر الحمد الشرعي في سورة الانعام بهذا المعنى المتقدم في قوله فعل الخ وتفسيره كما ذكر اي من صرف العبد الخ مذكور في بعض كتب الاصول قيل اي قال بعضهم فالمراد بنسبته لقائل ان يقول لا تضعيفه وقال البرهان بل اشار لضعفه اذ الاية فيها صفة مبالغة وهي شكور والقلة منصبة عليها وبهذا المعنى الذي هو صرف العبد الخ ورد قوله تعالى وقليل من عبادي الشكور اي المتوفر على اداء الشكر بقلبه ولسانه وجوارحه اكثر اوقاته ومع ذلك لا يؤدي حقه لان توفيقه للشكر نعمة تستدعي شكرا اخر لا الى نهاية ولذلك قيل الشكور من يرى عجزه عن الشكر وقال البيضاوي انتهى كلام صاحب القيل له اي لله على اماطته اي معرفة كما قال بعضهم المفعول الثاني اذ يقال شكرت الله تعالى على احسانه وزاد لفظة اي لان الصلة حيث اطلقت تنصرف للزيادة ثم يشكل على كونه للتعدية ان شكر الا يتعدى لعا وانما يتعدى باللام ويجاب بان على نائبة عن اللام بناء على طريقة الكوفيين القائلين بان حروف الجر ينوب بعضها عن بعض وانما تعليلية كما اختاره الاخرون مثله بقوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم اي لاجل هدايته لكم فقد يحتمل انه تفسير للتعليل والاية ويحتمل وهو الاظهر انه تفسير لعلي الواقعة في المصنف ليوصل بتفسيره قوله ما اولانا اي اعطانا وما مصدرية اي ايلاؤه ايانا وهو اي كونه مصدرية اولى لما تقدم من نظير هذا التركيب في قوله من العمم حيث قال ان الحمد على الصفات اولى منه على متعلقاتها والشكر كالحمد من كونها اسم موصول بيان المفضل عليه فهو متعلق باولى لا بيان لما وبين المصدر والموصول بقوله من الفضل اي العطاء بمعنى الاعطاء لا بمعنى الاخذ الذي يعبر به عطاء بدون همز وهذا بالنسبة

الى كونه بيانا للمصدر ومعنى العطا بالنسبة لكونه بيانا للموصول وعلى الاول فالفضل بمعنى التفضل فالمعنى دون اختيار منه تعالى لا عن ايجاب عليه كما يقول الحكما اذ زعموا ان الايجاب ما يتحتم عليه لسبب الطاعة من الاثابة او المعصية من العقاب بمعنى صدوره لك عن ذاته بالضرورة من غير اختيار كالعلة التي تحصل اثارها والطبيعة ولم يوجبه هو على نفسه ولا عن اختياره يمكن مع وجود كونها عليه كما يقول المعتزلة اذ زعموا انه اوجب على نفسه اثابة الطائع وتعذيب العاصي باختياره في صدور ذلك من نفسه كصدور صلاة الفريضة من المصلي باختياره مع وجوبها عليه ويبنوا ذلك على اصلهم الفاسد من وجوب فعل الصلاح والاصلح عليه ورد بانه لو وجب عليه ذلك لما وقعت محنة دنيا واخرى ولا تكليف بامر او نهي والكرم اي بذل فهو صفة فعل الكثير لغير علة دنيوية ولا اخروية وذلك انما يكون من الله تعالى بخلاف كرم المخلوق فانه لعلة دنيوية او اخروية وذلك انما يكون من الله تعالى بخلاف كقصده الثواب باحسانه لغيره ولو اعتقده لا يقال تفسير الكرم بما ذكر يقتضي ان المصنف شكر على الكثير اذ قد اعتبر في مفهومه الكثرة دون القليل هذا ويشبه السؤال المتقدم في قوله ما تزايد من النعم من انه يقتضي حمده على الزائد دون الاصلية لانا نقول قد شكر هنا على الفضل وهو يشمل القليل والكثير وذكر الكرم بعده من باب الخاص بعد العام قال صلى الله عليه وسلم من لم يشكر على القليل لم يشكر على الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى حكاه ابن عباد وفي المنذري ما نصه وعن النعمان بن بشير قال قال عليه الصلاة والسلام من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب رواه عبد الرحمن بن احمد في زوائده باسناد لا باس به ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف باختصار وفي المنذري ما نصه وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يشكر الله تعالى من لا يشكر الناس رواه ابو داود والترمذي وقال صحيح قال الحافظ يعني المنذري روى هذا الحديث برفع الله وبرفع الناس وبنصبهما وبرفع الله وبنصب الناس وعكسه اربع روايات وفي الحديث القدسي لم تشكرني اذ لم تشكر من اجريت النعمة على يديه وفي الحكم من لم يشكر النعم فقد تعرض لزوالها ومن شكرها فقد قيدها بعقالها قال ابن عباد القدر اللازم من شكر النعم ما قاله الجنيد حين سأله خاله السري السقطي قال الجنيد كنت بين يدي السري وانا ابن سبع سنين وبين يديه جماعة يتكلمون على الشكر فقال لي يا غلام ما الشكر فقلت ان لا يعصى الله بنعمه فقال يوشك ان يكون حظك من الله لسانك فلا ازال ابكي على هذه

الكلمة

الكلمة والكرم يدل على حقارة الدنيا وعدم الاحتفال بشانها وقد اعتذر بعض الشعرا ليحيى البرمكي ببيتين فامر ان يعطى له في نظير كل حرف من حروفها الف درهم وكانت حروفها تسعين حرفا وهما قال

سالت الندى هل انت حر فقال لا ... ولكنني عبد ليحيى بن خالد
فقلت شراء قال لا بل وراثة ... توارثني من والد بعد والد

تنبيه قال ابن السبكي وشكر المنعم واجب بالشرع لا العقل قال المحلي وشكر المنعم اي الثناء على الله لانعامه بالخلق وغيره بالقلب بان يعتقد انه تعالى موليها او اللسان بان يتحدث بها او غيره كان يخضع له واجب بالشرع لا العقل فمن لم تبلغه دعوة نبي لا ياثم بتركه خلافا للمعتزلة وفي حاشيته لشيخ الاسلام لكن عند قول المصنف بحدث ان معنى كونه واجبا انه يثاب عليه ثواب الواجب لا بمعنى انه ياثم بتركه وهو مما ينقض تعريف الواجب كما انه ينقضه ايضا وجوب معرفة الله تعالى بمعنى النظر الاول فانه لا يثاب عليه كما حققه القرافي قائلا ان الثواب يقتضي سبق معرفة المثيب والفرض خلافه لا احصي وفي الصحاح الاحصاء العد اي لا اعد ثناء في النهاية الاحصاء هنا بلوغ الواجب اي لا ابلغ الواجب الواجب في الثناء واما خبرا استقصيا وان يحصوا لمعناه لن تطيقوا الاستقامة قال السيوطي في مختصرها واقتصر الفتح هنا على جعله بمعنى الخبر فقال اصله خبرا لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك رواه مسلم اي لا اطيق ان اثني عليك بما تستحق ان يثنى عليك به لعجزي عن ذلك اذ الحمد والشكر من النعم المقتضية للحمد والشكر من النعم المقتضية للحمد والشكر والى ما لا نهاية له قال محمود الوراق (قد)

اذا كان شكري نعمة الله نعمة ... علي له في مثلها يجب الشكر
فكيف بلوغ الشكر الا بفضله ... وان طالت الايام واتصل العمر

ونسبه للشارح عن السيد ما هو اتم من هذا وفسر الراغب الاحصاء في الخير المتقدم بالتحصيل والثناء هو الوصف بالجميل وهو المشهور في اللغة على ما للنواوي وقيل الوصف به او بذم وصرح به في القاموس فقال الثناء بالفتح والمد وصف بمدح او ذم او خاص بالمدح وقد اثنى عليه واثنى ه وقال النواوي الثناء بتقديم المثلثة والمد والمشهور في اللغة قصر استعماله في الخير واستعماله في الشر مجاز واما بتقديم النون فلا يستعمل الا في الشر وانظر عزوه للمشهور مع تاخير صاحب القاموس عنه مع حفظه ووسع اطلاعه وما ذكره من ان مقدم النون خاص بالشر خلاف ما في الصحاح والمصباح من استعماله فيهما ايضا واما قوله في الخير ومر بجنازة فاثني عليها شرا بالنصب على نزع الخافض اي بشر وفي رواية بالرفع قال النووي فقال عليه الصلاة والسلام وجبت اي النار فلما كملت ما قبله

في الخبر من قوله مر بجنازة فاثني عليها خيرا فقال صلى الله عليه وسلم وجبت اي الجنة
فلا يرد اخراج الخبر نقضا على تفسير الثناء بالوصف بالجميل وزعم ان المشاكلة انما تتم
ان كان رواية عربيا غفلة وسوء ادب فان الصحابة قايل ذلك بها نقول بن مالك وعمر بن
الخطاب وهما من الفصاحة بالغاية القصوى فهم قريش والانصار تجاري حين نطق بذلك
افصح العرب فقد روى مسلم من حديث عبد العزيز بن صهيب عن انس قال مر بجنازة فاثني
عليها خيرا فقال نبي الله عليه السلام وجبت وجبت ومر بجنازة فاثني عليها شرا
فقلت وجبت وجبت فقال صلى الله عليه وسلم من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة
ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
رواه الامام احمد والبخاري والنسائي بنحوه فاعتبروا يا اولي الابصار والمشاكلة من
المحسنات البديعية وهي ذكر شيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته اي لوقوع ذلك الشيء
في صحبة ذلك الغير تحقيقا او تقديرا اي وقوعا محققا او مقدرا فالاول كما في الخبر
وكقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وكقوله

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه … قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

اي خيطوا ذكر خياطة الجبة بلفظ الطبخ لوقوعها في صحبة طبخ الطعام والثاني نحو
صبغة الله عليه اي علم الله فان قلت ثناء نكرة في سياق النفي فهو لعموم السلب
اي لسلب الحكم عن كل فرد وذلك لا يصلح اذ لا يخفى امكان عد افراد كثيرة
من افراد الثناءات فضلا عن ثناء واحد فتعين ان المراد انما هو سلب
العموم اي سلب الاحصاء الواقع على كل فرد اي لا اعد كل ثناء عليك اذ
الثناء عليك افراده لا تتناهى فاللفظ لا يطابق المراد بل يضاده او يناقضه
لان عموم السلب متضمن لسالبة كلية وهي لا شيء من الثناء بمحصى ونقيض السالبة
الكلية موجبة جزئية التي هي هنا سلب العموم وهي بعض الثناءات محصى وعموم
السلب مسلط على كل فرد فرد فيمتنع ثبوت شيء من افراد المسلوب وسلب
العموم تسلط النفي على مجموع الافراد فلا يمنع ثبوت بعض الافراد ومن الاول قوله
عليه الصلاة والسلام في خبر ذي اليدين كل ذلك لم يكن برفع كل على الابتداء على عموم
السلب اي نفي النسيان وقصر الصلاة ولذا اجابه ذو اليدين بقوله بل كان بعض
ذلك قلت التنكير في ثناء للنوعية اي لا احصي ثناء عليك موفيا بحق نعمه
كلها فهو لعموم السلب لا كما مر مطلقا بل في افراد النوعية لقايل ان يقول
على كونه لعموم السلب في الكلام حذف اي حذف صفة وعلى كونه لسلب العموم في الكلام
حذف ايضا اي كل ثناء كما قال فلم اختير كونه لعموم السلب وعدل عن الاخر فالجواب

أن

ان التنوين دال على الحذف في الثاني التنكير كما هو في شر اهر ذا ناب اي شر عظيم بخلاف الثاني
قاله د فقد حصلت المطابقة بهذا الجواب بين لفظ ومعناه لما تقدم عن الصحاح فان
قلت روى ابو داود وغيره مرفوعا من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بي من نعمة او باحد
من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر على ذلك فقد ادى شكر
يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد ادى شكر ليلته كما في الجامع الصغير وروى
كما في ح ان ادم عليه السلام قال يا رب شغلتني بكسب يدي فعلمني شيئا فيه مجامع
الحمد فعلمه الحمد لله رب العالمين حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده ثلاثا في الصباح وثلاثا في
المساء قلت يمكن الجواب بان ذلك كله تادية شكر اجمالا لا تفصيلا وقول الشارح
موفيا بحق نعمك لو قال بدله بحق نعمة من نعمك لكان اولى لانه كما لا يمكنه الاتيان
بفرد من الثناء موف بحق نعمه كذلك لا يمكنه الاتيان بما يوفي نعمة واحدة لحكمه وكلامه هنا يفيد
خلاف ذلك وكلامه الاتي يفيد ما قلنا اي قوله فان قلت فالدليل الخ فان قلت تفسير الاحصاء
بالعد كما ذكرت وان طابق اللغة كما تقدم عن الصحاح الا انه ينبو اي يبعد عنه المقام
فاراد بيحوز لا بمعناه المطلق وهو معنى ينبو الروغة واما على ما قدمنا من تفسير النهاية
والقشيري فلا ينبو عنه المقام بل يتجه به الكلام من غير توجه هذا السؤال بخلافه على تفسير
الصحاح فينبو عنه المقام اذ المتبادر ان المراد سلب القدرة على الاتيان بجميع الثناءا
ت المستحقة له تعالى بنا على ان الحمد من عموم السلب او عدم القدرة بالاتيان فرد
فالمعطوف محذوف وبالاتيان متعلق بعدم ويحتمل ان تكون الباء بمعنى على فيكون
معطوفا على الاتيان بفرد فالة د من اتيان بجميع نعمه كلها لا على عد ذلك فالمطابق
للمقام تفسير الاحصاء باستيعاب الافعال قلت لا يخفى ان العد يستلزم استيعاب
المعدود فقد اطلق نفي الملزوم وهو العد المعبر عنه في المتن بالاحصاء واريد نفي
اللازم اي استيعاب المعدود فكانه قال لا استوعب فهو من باب الكناية فان قلت
الممتنع هنا هو فعل المعدود لا استيعابه بالعد قلت مراده باستيعابه فعله كما
يشير له قوله في السؤال على الاتيان الخ بقي هنا شيء وهو ان استيعاب المعدود
ان اريد به استيعابه بالفعل او عده فهو ممكن الاتيان به وليس مرادا كما اشرنا اليه وان
اريد باستيعابه الاتيان به فليس من العد والاتيان بالمعدود لازم وبعبارة اخرى
عد الشيء يستلزم استيعابه اي المعدود بالعد واستيعابه بالعد غير فعله وايجا
ده وفعله هو المراد بالنفي وهو غير لازم للعد كما لا يخفى فان قلت فما الداعي الى العدول
عن ذلك قلت لما كان الحمد والشكر من النعم المقتضية للحمد والشكر
وهلم جرا بمعنى تعالى لا بمعنى التجاوز الحسي ولا بمعنى الطلب حقيقة بل بمعنى الاستمرار

على المشتبه ومعنى الخبر وعبر عنه بالطلب كقوله تعالى ولنحمل خطاياكم فليمدد له الرحمن
مدا **جوا** مصدر جره اذا سحبه وهو اما باق على مصدريته مفعول مطلق او حال مؤكد وليس المراد
الجر الحسي بل المغنم كما في مستحب وقولهم هذا الحكم منسحب على كذا اي شامل له قال محشي
جمع الجوامع عن العلامة الكمال بن الهمام قايلا ان ذلك احسن ما قيل في هلم جرا فالمعنى على
الاول تعالوا منسحب تسلسل النعم الى ما لا نهاية له وعلى الثاني تعالوا حالة كونها جارين ساحبين
تسلسل النعم الى ما لا نهاية لتوقيته له **الى غير نهاية** بدل من هلم جرا **لم يمكن الاتيان بحمد**
او شكر موفيين بجميع النعم ثم استدل على الجواب المذكور **قال السيد اعلم ان قول**
القايل حمدت اما اخبار كما اصله واما انشاء وعلى التقدير يفيد اجمالا على الاتصاف
بالكمال فيكون حمدا وكذلك نشكرك يدل على كونه منعما كذلك اي اجمالا **فيكون**
شكرا هذا كله توطئة ومحل شاهد الشارح من كلام السيد قوله **ولا يخفى عليك انه**
اذا كان نفس الحمد والشكر من النعم ايضا لم يمكن الاتيان بهما على التمام والكمال
لاستلزامه تسلسل الافعال الى ما لا يتناهى ثم كلام السيد الذي هو سيد الكلام
فان قلت ما السر هو في اللغة الشيء الخفي واستعمله هنا في النكتة الدقيقة التي
تخفى على الافهام اي ما النكتة **في الاتيان بعد الحمد والشكر بقوله لا احصي ثناء عليك**
قلت لانه لما قابل كل نعمة بحمد اجمالا حال من قابل والمراد مقابلة اجمالية فان قلت
ليس في كلامه دلالة على انه عدد الحمد بتعدد النعم اجمالا بل اتى بحمد واحد في مقابلة النعم
قلت لما وقع في مقابلة نعم متعددة فكانه عدده اجمالا وكذا الشكر ونحو هذا يقال
في قوله الآتي قلت لما كانت الجملة الاولى الخ **وقابل كل ايلاء نعمة بشكر كذلك** اي اجمالا
خشي ان يتوهم ان تلك المقابلة الاجمالية العقلية احصاء فدفع ذلك الوهم
بالدال في نسخة وفي بعضها بالراء والاولى انسب لان الرفع بالراء لما بعد الوقوع وبالدال لما
لم يقع كما يفيده التعبير بخشي **بالاشارة الى ان الاحصاء هو مقابلة كل نعمة**
بحمد وشكر تفصيلة وذلك خارج عن طوق البشر اي طاقتهم والاتيان في كلام
يوهم خلاف المقصود بما يرفع الوهم يسمى عند اهل البيان بالاحتراس والتكميل وهو
من اقسام الاطناب فهو حسن **فان قلت هلا بقوله لا احصي معطوفا بالواو كما**
في قوله والشكر له قلت لما كانت الجملة الاولى متضمنة لمقابلة كل نعمة بحمد كانت
مضمنة سؤال سايل هل احصيت الثناء الواجب لعل المراد به في الجملة او الكامل
والا ينافي ما هو مقرر من ان الحمد انما يجب في العمر مرة وعلى ما حصيت قوله بالحمد على هذا الوجه
فاجاب بقوله لا احصي ثناء لما مر وترك العطف في مثله يسمى في علم المعاني
استينافا وبيانا فصار في قوله لا احصي محسنان الاحتراس والاستيناف البياني وجعل

مسمى الاستيناف هو ترك العطف فيما ذكر صحيح ويطلق ايضا على الجملة الثانية لقول
التلخيص وشرحه وكذا الجملة الثانية تسمى استينافا ومستانفة ومقتضى كلامه انه لا يصلح
دخول واو العطف على الجملة المذكورة وهو ظاهر لان الاستيناف المذكور من اقسام الفصل
وهو ترك العطف في الجمل نعم يجوز دخول الواو على جملة الاستيناف البياني لكن تكون لغير
العطف بل تسمى واو الاستيناف كما في المغني في قوله تعالى من يضلل الله فلا هادي له ونذرهم
في طغيانهم يعمهون كما ذكره حفيد السعد وهذا على قراءة الرفع في نذرهم دون قراءة
الجزم فانها للعطف نسقا على فعل الشرط كما هو ظاهر هذا ويحتمل ان يكون ترك العطف
العطف في لا احصي لانها جملة خبرية لفظا ولا يعطف الخبر على الانشاء عند بعضهم لا يحسن
جوز بعضهم في جملة الحمد ان تكون خبرية لفظا ومعنى بل هو المختار ثم ظاهر منع عطف
الخبر على الانشاء عند بعضهم ولو كان الخبر لفظا وهو انشاء معنى قوله **ع هو** اي الاستيناف
البياني **ترك العطف في جملة لكونها جوابا لسؤال اقتضته الاولى فتنزل** الاولى
منزلته اي السؤال **فتفصل** هي اي جملة الجواب اي تنفصل **عنها** اي عن الاولى **كما يفصل**
الجواب الحقيقي بمعنى يترك فيه العطف بالواو **عن السؤال** كقولك زيد في جواب من
قال من قام ولا تقل وزيد **ومنه** اي فصل الجواب عن السؤال الحقيقي **قال لي كيف انت**
قلت عليل حيث لم يقل وقلت عليل في جواب السؤال المحقق ولو تمم البيت ليكون شاهدا
المحشي وهو الجواب لسؤال مقدر كان اولى وتمامه سهر دايم وليل طويل اي ما سبب علتك
فقال سهر الخ **هو** اي **الثناء عليه كما اثنى على نفسه وهذا اسهل من عود الضمير** وهو
على الله المحوج الى تقدير مضاف الى الله تعالى اي ثناؤه الذي ينبغي له **كما اثنى على**
نفسه اي كثنايه على نفسه ولفظ هو مبتدا على الوجهين وثنايه قوله وما في كما في
الوجهين مصدرية وقد قدر المصدر بقوله في ثنايه اي كثنايه فانه مقدر في الوجه الاول ايضا
وسكت عن خبر المبتدا لظهوره وهو على الوجه الاول كلامه كما اثنى اي ثناؤه الذي
يستحق مثل ثنايه على نفسه ويجوز جعل ما موصولة على الوجه الاول اي مثل الذي اثنى على نفسه
والخبر على الوجه الثاني في كلامه قوله ايضا كما اثنى والكاف فيه اما زايدة واما موصولة واما
مصدرية والمصدر بمعنى اسم الفاعل والتقدير الله الذي اثنى على نفسه او الله مثني على نفسه
واما بمعنى مثل اي هو مثل ما اثنى على نفسه وسكت ايضا عن جعل هو تاكيدا للضمير في عليه
المجرور بعلى قال ابن مالك

ومضمر الرفع الذي قد انفصل … اكد به كل ضمير اتصل

وعليه تكون جملة قوله كما اثنى على نفسه صفة لثناء وكانه تركه لانه مفوت للنكتة التي قدمها
من ان تنوين ثناء للنوعية **وان كان هذا الثناء هو الواجب في قوله عليه الصلاة والسلام**

كما في مسلم لا احصي ثناء عليك **انت كما اثنيت على نفسك** لا في كلام المصنف فان الاقرب
فيه الاول لعدم احتياجه الى تقدير ومقتضى كلامه ان الحديث يصح فيه عود الضمير من قوله انت
على الثناء وهو غير ظاهر لان هذا ضمير خطاب عايد على الله تعالى كضمير عليك فكيف يقال انه
يصح عوده على الثناء ويمكن ان يقال ان في للسببية فالتقدير وان كان هذا الثناء
هو الاقرب بسبب الحديث اذ هو فيه عايد على الله تعالى كما تقرر قاله **د وما في كما على
الوجهين مصدرية** تقدم ما فيها وتبع المصنف الخبر في اطلاق النفس على الله تعالى
من غير مشاكلة **قال** امام الحرمين وهو الصحيح كما في كتب ربكم على نفسه الرحمة
ويحذركم الله نفسه وهي بمعنى الذات وقيل لا تطلق على الله تعالى الا مشاكلة نحو تعلم
ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وان التقدير في الخبر لا احصي نفسي ويرد على هذا القيل
الايتان الاولتان والبعد من قد كتب رب نفوسكم الخ ويحذر نفوسكم الله نفسه
**قال السيد اعلم ان القول المخصوص اسم حمد مخصوص بالله لانه دال على صفة الكمال
ومظهر لها ومن ثمة قال بعض المحققين من الصوفية** اي الذي تفقه وتصوف
اذ هو الذي تحقق بخلاف من تصوف فقط فقد تزندق ومن تفقه ولم يتصوف فقد تفسق
قاله الامام مالك كما نقله المناوي في ارغام الشيطان بذكر اولياء الرحمن **حقيقة الحمد
اظهار الصفات الكمالية وذلك قد يكون بالقول كما عرفت وقد يكون بالفعل
وهو** اي الفعل الذي تلزمه الدلالة على الاتصاف بسببه اي الفعل الذي هو اثر الشيء فان
دلالته على ذلك الشيء **اقوى** من دلالة القول كما يفيده ذلك قوله **لان الافعال كا
لاعطاءات التي هي اثر السخاوة** اي الكرم **تدل عليها دلالة عقلية قطعية
لا يتصور فيها تخلف** عن مدلولها **بخلاف الاقوال فان دلالتها عليها وضعية
وقد يتخلف عنها مدلولها** وانما قلنا ان المراد بالفعل الذي هو اثر الشيء بقرينة تمثيله
احترازا عن فعل ليس اثر الشيء فان دلالة القول على معناه اقوى من دلالته على معناه ومنه
ما ورد عنه عليه السلام الحمد راس الشكر ما شكر الله من لم يحمده اي لم حمده بجوارحه
غير اللسان وان كان في الحمل ظاهر الا انه يحتمل خلاف ما قصد منه فانك اذا قمت لاحد
تعظيما احتمل القيام امرا اخر اذ لم يتعين للتعظيم واما النطق فهو الذي يفصح عن كل
خفي فلا احتمال قوي له على خلاف ما تلفظ به كما اشار له السيد كالزمخشري ودين كون
الحمد راس الشكر بان الاصل انه مع موافقة الجنان الجنان والاركان والاركان كذبا
واستهزاء فمعنى كونه راس الشكر انه افضل انواع الشكر **ومن هذا القبيل** اي النوع
حمد الله تعالى وثناؤه على الله وذلك انه تعالى حين بسط بساط الوجود اي القى
الوجود الذي شبه البساط ولتضمين بسط نشر عداه بعلى في قوله **على ممكنات لا تحصى**

قال

قال الشنواني اي حين بسط الوجود الذي كالبساط على الموجودات ففيه تشبيه الوجود
بالبساط وتشبيه شموله للموجودات بالقاء البساط على ما تحته **وقوله** على ممكنات
لا تحصى اي موجودات لا تحصى فيه او مما يتناهى لا يتعلق به الوجود كما تقرر في محله والجواب
باوجه احدها ان هذا على مذهب الحكماء فان مذهبهم جواز تعلق الوجود بما لا يتناهى
ثانيها ان المراد لا تحصى عرفا اي لا يمكن عدها عرفا وان كانت في نفسها متناهية
ثالثها ان المراد بسط الوجود على جنس الممكنات التي لا تحصى لا على جميعها وساير افرادها
ووضع عليها اي الممكنات وفي بعض النسخ عليه اي على البساط **موائد كرمه**
من اضافة الاعم الى الاخص او من اضافة البيانية جمع مائدة وهي اونية الطعام وفيها
الطعام شنواني **التي لا تتناهى** وفيه اعتراض السابق وهو ان الوضع انما يتعلق بالمتناهي
لا بغيره والجواب بما تقدم وبان المراد بعدم التناهي انه لا توجد موائد متناهية الا ويوجد
ما هو مرتبة من الكرم بمعنى انه في كل زمن توجد موائد متناهية فالموائد متناهية باعتبار
كل زمن وغير متناهية لوجودها في كل زمن بعد زمن شنواني **فقد كشف عن صفات
كماله واظهرها بدلالات قطعية تفصيلية** غير متناهية **فان كل ذرة**
اي نملة صغيرة كما في الجلالين وقيل غير ذلك **من ذرات الوجود تدل عليها
ولا ينحصر في العبارات مثل هذه الدلالات ومن ثمة قال عليه السلام
لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك** والمصنف اقتبس ما ذكره
من هذا الحديث وهو قسم من انواع البديع وهو كما في التلخيص وشرحه ان يضمن الكلام
نثرا ونظما شيئا من القران او الحديث اي على وجه لا يكون فيه اشعار بانه من القران او
الحديث وهو جائز ان كان على وجه الاحتجاج او قصد تفريغ كلامه في قالب القران او الخبر
كعبارة المصنف وكقول الرسالة علم الانسان ما لم يعلم وكان فضل الله عليك عظيما وهو اقرب
اليه من حبل الوريد ويجوز بعض التغيير كعبارة المصنف والرسالة وليس فيه نقل القران
بالمعنى كما ظن ابن عمرو ونحوه **تت** لانه لم يقل فيها قال الله ما معناه اذ هذا غير
جائز قطعا قاله **عج** وكذا يجوز الاقتباس في المواعظ والحكم بل هو محمود ويجوز
في الرسايل والقصص وكان يستعمله الامام مالك كما نقله الخطيب البغدادي وغيره
قال السيوطي وهو اكبر حجة على من زعم ان مذهبه تحريمه ومنه ما هو مذموم
وهو على ضربين احدهما ما نسبه الله تعالى الى نفسه ونعوذ بالله ممن ينقله الى نفسه كما
نقل عن بعض الامراء انه كتب الى عماله ان الينا ايابهم ثم ان علينا حسابهم ثانيهما تضمينه
في هزل ونعوذ بالله من ذلك **كقول** بعض الشعراء

اوحى الى عشاقه طرفه ... هيهات هيهات لما توعدون

▲ ورد فيه ينطلق من خلفه ▲ مثل هذا فليعمل العاملون ▲
وهذا حرام بل يخشى على قائله الكفر وعلى هذا يحمل ما روي عن مالك من منعه كما في عقود
الجمان كذا قاله قلت واما حكمه في الشرح ▲ مما ذلك مشروع في الصحيح ▲
قال السيوطي وهذا التقسيم حسن جدا وما صرح به فقهاؤنا بانه لا يجوز ما كان
ضرب منه في الحجا وبان كما فعلته امرأة من اهل التصرف وانظر هل معنى لا يجوز الحرمة
او الكراهة ثم عطف على الحمد قوله **ونسئله** بالنون ولم يقل اسأله كما قال لا احصي
وانسب بلسان التضرع لانه لما كان المدعو هنا مما يهتم به غاية الاهتمام ادخل الغير معه
طمعا في الاجابة لخبر اذا دعوتم الله فاجمعوا فلعل فيكم من يحبه ممن تنالون بركته ومثله
الدعاء العام لقول الرازي فربما كان ادخالهم كان الى الاجابة اقرب هذا ان جعلت النون للمتكلم
ومعه غيره وان جعلت للمعظم نفسه فانه فيها اظهار للنعمة ومنها الذي هو نعمة من تعظيم
الله بتأهيله للعلم والسؤال به اي منه امتثالا لقوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث ويجوز ذلك
لمن بلغ درجة التأليف وكان الكتب وقد ورد عن الامام علي رضي الله عنه انه قال انا ابو
الحسن كما قال الشاذلي بخلاف لا احصي ثناء فانه انما نفى احصاءه هو لا بعض عباد الله
الشاكرين وبخلاف اسئل بلسان التضرع فانه امر خاص به **من السؤال بمعنى طلب الاعطاء**
وهو يتعدى الى المفعول الثاني بنفسه نحو واذا سألتموهن متاعا ونحو ما المحضر هنا وبحرف
جر وكونه عن اكثر نحو ويسئلونك عن الروح **اي نطلب منه** بذلة وخضوع لان
السؤال من الادنى الى الاعلى وعكسه امر ومن المساوي التماس وقال بعضهم السؤال والدعاء
مترادفان وليس بينهما وبين الامر والالتماس وقال بعضهم السؤال والدعاء مترادفان
فرق من جهة الصيغة التي تدل على طلب الفعل دلالة وضعية وانما يحصل الفرق بالمقارنة
فان قارنه الاستعلاء فهي امر وان قارنت التساوي فهي التماس وان قارنت التضرع
فهي سؤال ودعاء والسؤال ما دل على طلب الفعل دلالة وضعية مقارنة للتضرع وهكذا م
ان تعطينا اللطف بضم اللام وسكون الطاء وبفتحهما لغتان **وهو ما يقع
عنده صلاح العبد اخرة** بوزن شجرة وليس المراد به اخر عمره فقط وانما المراد
اخر امره منه اي اذا هم بمعصية او عزم عليها وفق لابدالها بطاعته ولذا قال
بان تقع منه الطاعة دون اي بدل **المعصية** التي عزم عليها فهو كقول القاموس
اللطف التوفيق م وبه تعلق اخرة بصلاح فيوافق ما تقدم لا يقع والتوفيق كما
في جمع الجوامع خلق القدرة والداعية الى الطاعة قال شيخ الاسلام اي الداعية
الناشئة عن سلامة الاسباب مع انه لا حاجة لذكرها اي قوله الداعية اليها لعلم
بها من خلق القدرة المقارنة للفعل ولهذا لم يذكرها المحققون م وما ذكره الشارح

من

من تفسير اللطف فهو معناه اللغوي ونسب للمتكلمين وقال السبكي في شرح
منهاج النووي اللطف هو التوفيق خلافا للمعتزلة وقيل الرفق والرحمة م وقول ح
اللطف لغة الرفق وعرفا ما يقع عنده صلاح العبد اخرة خلاف ما تقدم عن القاموس
وغيره في معناه اللغوي واما في كلام المصنف فالمراد به الرفق والبر كما ذكره
د والدلجي في شرحه لهذه الخطبة وتقدم ما يفيد صحة ارادة معناه اللغوي
في المصنف وفي كتاب الاشارات الالهية اللطف هو الذي يسرح كشف الغمة عند
حلول النقمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ان لله في كل طرفة تسرح بنظرة لطف الى الخلق
والاعانة **من العون وهو الظهور على الامر** اي الاقتدار عليه وانما يكون ذلك بتوفيق
فهو كعطف المرادف **في جميع الاحوال** يتنازعه كل من اللطف والاعانة واعمال الثاني
على مذهب البصريين ولم يذكر في الاول لفظ فيه بل حذفه لكن فيه اعمال المصدر المعرف
بال ويمنع تعلقه بنسئل عطفا على قوله وحال حلول الانسان في رمسه اذ يصير المعنى
نسئله في جميع الاحوال في حال حلوله في رمسه اللطف والاعانة والسؤال في حال حلوله
في رمسه حقيقة ممتنع **جمع حال** ويجمع ايضا على احوال كما في القاموس **بمعنى الاوقات**
قد يأباه قول ح في تعريف الحال وهو ما يكون الانسان عليه في الوقت الذي هو فيه فجعل
الوقت ظرفا للحال لا انه عينه وقد يقال لا منافاة بل كلام الشارح يفيد ذلك لانه قال
بمعنى الاوقات ولم يقل التي هي الاوقات وكان وجهه انه لما كان الوقت لازما للحال الذي يوجد
حال الانسان في وقت كان كانه هو فما ذكر الشارح قريب من التفسير باللازم وحال **بجره
عطفا على جميع الاحوال ونصبه عطفا على حال في جميع الاحوال** لانه في محل
نصب على الظرفية لاعانة حلول مصدر حل يحل بالضم والكسر وقرئ بهما فيحل عليكم
اي نزول الانسان قال في الصحاح واحد الناس يطلق على الذكر والانثى ولا تقل انسانة
والعامة تقوله وسمع في شعر كانه مولد ▲

▲ اقد كستني في الهوى ▲ ملابس الصب الغزل ▲
▲ انسانة فتانة ▲ بدر الدجا منها خجل ▲
▲ اذا زنت عيني بها ▲ من الدموع تغتسل ▲

سمي به قيل لانه خلق خلقة لا قوام له الا بانس بعضهم ببعض ولا يمكنه ان يقوم
بجميع اسبابه وقيل لانه يانس بكل ما يألفه وقيل لانه ينسى قال الشاعر

▲ وما سمي الانسان الا لنسيه ▲ ولا القلب الا انه يتقلب ▲

من اقامة الظاهر مقام المضمر بقرينة قوله نسئله اي حلولنا تفسير للمضمر
وهذا شامل لجعل نون نسئل للمتكلم ومعه غيره وللمعظم نفسه واما قوله

بل لكل انسان

ويمكن ان يراد بلا تعام العموم على ان المراد بالدعاء لكل انسان وظاهر على انها
للمعظم نفسه لا على جمع غيره معه فانه يجاب بان الاول ان يراد التنصيص على كل انسان
بل فيصح عطف الجواب الثاني ايضا في رمسه هو في الاصل مصدر رمست الريح الارض
اي سترتها بالتراب ثم نقل من مطلق تراب الى تراب القبر اي التراب الذي
يستر به القبر فهو نقل من الاعم اي الاخص ثم نقل الى القبر نفسه وهو المراد وانما نقل
كذلك للمناسبة بين الاول والثاني وهو مطلق التراب الى تراب خاص والجنس موجود
ثم من الحال الى المحل ولو نقل اولا الى القبر لفاتت المناسبة المطلوبة في النقل وظاهر الصحاح
انه يطلق على كل من تراب القبر ومن القبر من غير نقل فانه قال رمست عليه الخبر
كتمته ويطلق على القبر وعلى ترابه ثم كذا قيل وفيه نظر لان قوله ويطلق صادق بالاطلاق
بعد النقل وبالاطلاق وبدونه فلا ينافي ما للشارح وعطف هذه الحالة على ما قبلها
الشاملة لها عطف خاص على عام لاظهار الشدة الحاجة فيها الى ذلك المذكور من
اللطف والاعانة والصلاة من الله تعالى اي الرحمة منه اذ الصلاة من الله الرحمة
لا يقال فيه استدلال على الشيء بنفسه لاتحاد الدليل والمستدل عليه في كلامه لانا نقول الاول
شرح من عنده للمصنف وقوله اذ الصلاة اي لغة من الله الرحمة علة اعاده قال في المغني الصواب
عندي ان الصلاة لغة بمعنى واحد وهو العطف ثم ان العطف بالنسبة الى الله تعالى الرحمة
والى الملائكة استغفار والى الادميين دعاء بعضهم لبعض واما قول الجماعة اي ان معناها
لغة من الله الرحمة ومن الملائكة استغفار ومن الادميين دعاء بخير فبعيد من جهات احدها
اقتضاؤه الاشتراك اي اشتراك لفظ الصلاة بين معان والاصل عدمه لما فيه من الالباس
حتى ان قوما منعوه ثم ان المثبتين له يقولون متى عارضه غيره مما يخالف الاصل قدم عليه
الثانية انا لا نعرف في العربية فعلا واحدا يختلف معناه باختلاف المسند اليه اذا كان
الاسناد حقيقيا والثالثة ان الرحمة فعلها متعد والصلاة فعلها قاصر ولا يحسن تفسير
القاصر بالمتعدي والرابعة انه لو قال مكان صلى دعى عليه انعكس المعنى وحق المترادفين
صحة حلول كل منهما محل الاخر الخامسة انه يلزم عليه التكرار في قوله تعالى اولئك عليهم
صلوات من ربهم ورحمة السادسة انه يلزم عليه جواز رحمت الله عليه هـ واورد عليه الدماميني
بعض امور ردها الشمني واعتراضه بالرابع واوردوا ما الاول والثاني في شرح البردة
للشيخ زاده ما رده كالثالث فانه جار بعكسه نحو منعه بمعنى الكف والكف على
ان قوله انما يحسن الخ اشارة للجواز وبانه زاده ويجاب عن الخامس بان الاية من باب
الاطناب وعن السادس بان المنهي عنه انما هو التلفظ بالرحمة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نيان بلفظ
يدل عليها وهو الصلاة وما ذكره عن الجماعة من انها من الادميين منهم الجن كما قرره

ونفه

و نصه المشهور بين الجمهور ان الصلاة حقيقة في الدعاء لغة وفي العبادة المخصوصة
شرعا والمسنده الى العباد حقيقة الى الله تعالى مجاز لعلاقة السببية وقيل الصلاة من الله
الرحمة ومن الملائكة استغفار ومن الانس والجن الدعاء بخير والصلاة على الانبياء طلب مزيد
اللطف والكرامة ح وما ذكره عن الكرامة الملائكة في حديث البخاري عن ابي هريرة رفعه
الملائكة تصلي على احدكم ما لم يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما يدل على ان
الصلاة منهم تطلق على الدعاء بغير الاستغفار ايضا كما ذكره الولي العراقي ولعل حديث المنه
حديث المنتظر للصلاة كذلك ومنه الرحمة بقوله اي غايتها لاستحالة حقيقتها
في حقه تعالى كما في الرحمن الرحيم ومزيتها عطف تفسير اي الاحسان اليه او ارادة الاحسان
اليه وقال وغايتها ومزيتها التعظيم المترتب عليها فليس المطلوب اصل الرحمة لئلا يلزم
تحصيل الحاصل تنبيه قال العلامة شهاب افندي ما نصه ومن خطه نقلت من العجائب
ما رايته في شرح الحطاب عن بعض الشافعية ان استعمال التصلية بدل الصلاة موقع
في الكفر لان معناها الاحراق وان وقع في عبارة النساء وابن المقري وقال قريب
علاء الدين الكناني المالكي وقال انه لم يسمع من عربي ولا غيره فلا يقال صلى على النبي
تصلية واطال الكلام فيه بما طائل تحته انه لو وقع في عبارة السعد ايضا في التلويح وفي
القاموس صلى صلاة ولا يقال تصلية فتبع هؤلاء فيما ادعوه وهي دعوى باطلة دراية
ورواية اما الاول فلانه مصدر قياسي كزكى تزكية وكرم تكرمة واكثر اهل اللغة لا يذكر المصا
در القياسية فيظن بعضهم عدمها وقد وقع لصاحب القاموس في مواضع واما الثاني
فلانه ورد عن العرب واثبته ثعلب في اماليه وابن عبد ربه في العقد والمبرد وانشدوا عليه
من الشعر القديم ۞ تركت المدام وعزف الغناء ۞ وادمنت تصلية وابتهالا ۞
وصرح به الزوزني في مصادره الفارسية فقال ۞
۞ التصلية نماز كردن ۞ ودرود دادن ۞
هـ اي ومعناه على عادتهم من تقديم المضاف اليه على المضاف التصلية فعل الصلاة
وفعل الدعاء ونحوه ما في كلام المنكوبي لو فان قلت امتنع بعضهم ان التصلية بمعنى
الاحراق فاطلاقها فيه ايهام لما لا يليق ولذا منع منه وان صح لغة قلت كما وردت
التصلية بالمعنيين كذا الصلاة وردت بمعنى الاحراق ايضا كما في القاموس وغيره
ومجرد الشهرة في احدهما امر سهل لا ينافي ما ادعوه والسلام من الله تعالى اي التحية
بمعنى التحية الى النبي ايجاد السلام من الله اليه قاله د واشار بقوله اي التحية الى انه
ليس المراد هنا اسمه تعالى بقرينة جمعه مع الصلاة والعطف على ذكر بعضهم انه يجوز ارادة
اسمه تعالى ويكون المعنى السلام متولك لا يكن يبعده ما تقدم او ومعنه او السلامة

سو المجاز

وهو تعقيبه

٢٤ ٢٢

من كل سوء **على محمد** كذا في نسخ وفي اخرى على سيدنا محمد وخبر لا تسيدونى في صلاتكم عليّ والمقبوضة موضوع كما قاله السيوطي وجمع المصنف بين الصلاة والسلام خروجا من كراهة افراد احدهما عن الاخر قال **ح** كما شاع في كلام كثير من العلماء وبها صرح النووي وتوقف الحافظ بن حجر في اطلاق الكراهة قال نعم يكره ان تفرد الصلاة ولا يسلم اصلا اما لو صلى في وقت وسلم في وقت فانه يكون ممتثلا وايده تلميذه السخاوي ولم اقف لاحد من اهل الكتبة في ذلك على كلام الا ما رايته في اخر نسخة لعقد المسائل المبسوطة انه يكره ذلك ولم يعزه وقال زروق كره جمهور المحدثين افراد الصلاة عن التسليم وعكسه هـ نخ وقال **تت** جمع بين الصلاة والسلام لانه يكره افراد احدهما عن الاخر ذكره بعضهم عن مجالس الواوعي وغيره وانظر هل ذلك خاص بنبينا عليه الصلاة والسلام او عام فيه وفي ساير الانبياء هـ وفي ابن ناجي ما يقتضي اختصاصه بنبينا وتنتفي الكراهة بكتب الصلاة ونطقه بالسلام كما يفيده كلام ابن قاسم على الورقات والظاهر ان عكسه كذلك وقال **غ** وقع في كتب اهل المذهب المتقدمين وقوعا شايعا ذكر السلام دون الصلاة عليه واخبرني من يثق به انه راه في خط الباجي وهو يدل على عدم كراهة افراد السلام على الصلاة خطا واذا كان لا يكره افراد السلام فافراد الصلاة اولى لان الصلاة واجبة قطعا في العمر مرة في غير الصلاة وجرى د في وجوب السلام عليه مرة في العمر فاستظهر الرصاع انه مثلها وجزم **ح** به واستدرك عليه بكلام ابن العربي **هو علم منقول** لا مرتجل خلافا لابن معطي ونسبوه للغلط قاله السيوطي **من اسم مفعول** الفعل **المضعف** اي المشدد وهو محمد بالتشديد وجعل ذلك الاسم بعد النقل علما عليه صلى الله عليه وسلم كما في **تت** وجوز ابن ابي حاج كونه منقولا عن المصدر ايضا فقال منقول اما عن اسم المفعول او المصدر مبالغة لان هذه الصيغة كما تكون اسم مفعول كما هو الظاهر الكثير قد تكون مصدرا كما في قوله تعالى ومزقناهم كل ممزق وقولهم جربته كل مجرب هـ ولم يرد الشارح قطعا بقوله المضعف ما هو في اصطلاح الصرفيين الذي هو ما عينه ولامه من جنس واحد نحو زلزل لان ما هنا ليس كذلك **سمي به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم** ولم يسم به احد قبله الا ان شاع قبل ظهوره للوجود بقليل ان نبيا يبعث اسمه محمد فسمى قليل من العرب ابناءهم به وغاية ما قيل فيهم اربعة عشر كما قال شيخ الاسلام رجاء ان يكونه هو ثم منع الله كلا منهم ان يدعي نبوة او يدعيها له احد او يظهر عليه سبب يشكك احدا في امره وسمي به نبينا **بالهام من الله تعالى** لجده عبد المطلب مع ما انضم للالهام ما حدثته به امه ورويا راها انه خرج

سبيكة فضة فانقلبت شجرة تعلق بها الخلايق فاولت بولد يخرج من صلبه ثم يولد له من يحمده الناس ويتعلقون به **تفاولا بانه يكثر حمد الخلق له لكثرة خصاله المحمودة** مفعول لاجله لسمي ولعله كان الاولى وتفاولا اي لاجل سبب التسمية امران الالهام والتفاول بسيد العرب بفتح العين والراء وبضم العين واسكان الراء وكذا العجم **وهو اي العربي** المفهوم من العرب **من تكلم** سجية **باللغة المعروفة** كذا بخطه وفي غالب النسخ العربية فتكلمه بغيرها لا يخرجه عنها لانه يتكلم بها غير سجية ولا يقال يلزم على ما في غالب النسخ الدور لتوقف معرفة العربي على معرفة العربية لانها اخذت في تعريفه وتوقف معرفة العربية على العربي لانا نقول معرفة اللغة العربية لا تتوقف على معرفة العربي لجواز ان تعرف بتعريفها كان يقال اللغة العربية ما كان على طريقة القران والحديث او هي ما يعبر فيها عن معنى كذا بلفظ كذا وعن معنى كذا بلفظ كذا وهلم جرا فاذا من شخص التكلم بها سجية عرف انه عربي فلا دور **والاعراب سكان البوادي منهم** نحوه في النهاية والقاموس فالاعراب اخص من العرب واسقط الكرماني لفظ منهم فقال العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربي وهم اهل الامصار والاعراب سكان البادية خاصة والنسبة الى الاعراب اعرابي لانه لا واحد له وليس الاعراب جمعا للعرب هـ اذ لو كان جمعا له لكانت النسبة الى الاعراب عربي لانه ينسب الواحد الى الجمع قال ابن مالك والواحد اذكر ناسبا للجمع وقد يقال قول الكرماني سكان البادية خاصة اي من العرب بدليل ما للنهاية والقاموس ونقل عن القاضي ان الاعراب البدوي عربيا كان او عجميا وليس واحد الاعراب فايدة في الجامع الصغير اول من فتق لسانه بالعربية المبينة اسماعيل وهو ابن اربعة عشر سنة قال في الروض الانف وهو بين من ارسل الى جرهم والعماليق الذين كانوا بارض الحجاز فامن بعض وكفر بعض قال في المصباح يقال العرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسماعيل وهي لغة الحجاز وما والاها هـ **والعجم وهم من تكلم بغير اللغة العربية** سجية على نحو ما مر **ويلزم من ذلك** اي من كونه سيد الفريقين **تفضيله على ساير الانبياء كما هو الحق** ان قيل هو دال على ذلك بالمطابقة فكيف يقال انه دال باللزوم فالجواب انه لما كان يتوهم التفضيل على غير الانبياء بين ان المراد خلاف ذلك فقوله ويلزم الخ اي ان المراد تفضيله فهو بمثابة ان لو قال والمراد من ذلك تفضيله وانما قلنا المراد لئلا يتوهم ما تقدم قاله **د لقوله** عليه الصلاة والسلام **انا سيد ولد ادم ولا فخر** قبل معناه

لا فخر اعظم من هذا وقيل معناه لا افتخر عليهم بذلك اي فخرا فيه تكبر لعصمته ويلزم
من ذلك تفضيله على ادم لان في ولده من هو افضل منه كابرهيم عليه السلام المن
المبعوث من الله تعالى بالنبوة اي والرسالة وقال الشيخ ظاهره ان بالنبوة
متعلق بالمبعوث وفيه افادة انه رسول الخ والرسول من البشر ذكر حر اكمل معاصريه
غير الانبياء عقلا وفطنة وقوة راي وخلقا بالفتح وعفة موسى عليه الصلاة والسلام
ازيلت بدعوته عند الارسال كما في الهداية معصوم ولو من صغيرة سهوا ولو قبل
النبوة على الاصح سليم من دناءة اب وخنا ام وان علياوا من منفر كعمى ومرض جذام
ولا يرد بلاء ايوب وعمى نحو يعقوب بناء على انه حقيقي لطروه بعد الانبياء والكلام
فيما قارنه والفرق ان هذا منفر بخلافه فيما استقرت نبوته ومن قلة مروءة
كاكل بطريق ومن دناءة صنعة كحجامة اوحي اليه بشرع وامر بتبليغه وان لم يكن
له كتاب ولا نسخ كيوشع فان لم يؤمر فنبي بحسب وهو افضل من النبي اجماعا
لتميزه بالرسالة التي هي على الاصح خلافا لابن عبد السلام افضل من النبوة فيه قاله
ابن حجر الهيتمي قال ابن عمار في شرح جمع الجوامع النبوة والرسالة ليستا
صفتين ذاتيتين بل هو عبارة عن ايصال خطاب الله تعالى بالنبي والرسول كقولنا في الحكم
الشرعي انه ليس وصفا ذاتيا في الشيء بل هو عبارة عن خطاب الشرع فيه بانه حلال
او حرام او نحوه وخالفت الكرامية والمعتزلة في ذلك فقالوا هما معنيان قائمان
بالنبي والرسول بناء منهم على قاعدة التقبيح والتحسين اذ زعما ان المتعبد
يصل بعبادته الى النبوة والرسالة فيكتسبهما بها ويصير له صفة حكمية كالطهارة
التي تثبت بسبب الوضوء وفي اثابة النبي والرسول على النبوة والرسالة خلاف
فقيل لا لانهما وصفان تشريفان لا كسب له فيهما ولانهما كالنظر الاول المفضي
للمعرفة واما انذارهم للناس فيما يثاب عليه لتبليغ الاحكام اي لجميع الطوائف
قال الله تعالى لانذركم به ومن بلغ وقال تعالى ليكون للعالمين نذيرا
وقد تواترت الاخبار بعموم بعثته وهو الحق وحكى بعضهم الاجماع على انفكاك
الملائكة عن شريعته وفسر من بلغ والعالمين بالانس والجن الحاكي
والمفسر هو الرازي والبرهان النسفي واقرهما المحلي ونازعهما الكمال
ابن ابي شريف بان كلام الرازي ليس صريحا في ذلك بل الوصرح به لمنع لحكاية السبكي
دخول الملائكة والاعتماد على تفسيرهما في حكاية اجماع افراد لا ينهض على
طريق علماء النقل لان مدارك نقل الاجماع انما يكون من كلام الائمة وحفاظ الامة كابن
المنذر وابن عبد البر ومن فوقهما كاصحاب المذاهب المتبوعة على انه اختلف

النقل

النقل عن الرازي فنقل عنه الاجماع على انه مرسل اليهم كما في ت وان
ضعفه ح وكذا كلام النسفي ليس صريحا في ذلك كما افاده في المواهب ومن
ثم صحح جمع من المحققين انه مرسل اليهم لخبر مسلم وارسلت الى الخلق كافة
والايتين المذكورتين في الشارح فان العالمين ما سوى الله تعالى وعلى هذا ففائدة ارساله
لهم وهم معصومون انهم كلفوا بتعظيمه والايمان به ودخولهم تحت دعوته
تشريفا له على جميع المرسلين تتمة وذهب بعض محققي المتاخرين الى بعثته
صلى الله عليه وسلم الى الجمادات ومعنى بعثته لها انه ركب فيها ادراكا فتؤمن به
وتخضع له وان من شيء الا يسبح بحمده اي حقيقة بلسان المقال لا بلسان الحال
خلافا لمن زعمه قاله في شرح المزهية واما غير نبينا فغير مرسل اليهم قطعا كما انه
لم يرسل الى الجن غير نبينا واما حكم سليمان فيهم واطاعتهم له فليس من جهة رسالته
اليهم بل لكونه وليا عليهم وعلى اله اتى بحرف الجر لئلا يتوهم انه معطوف على سائر
الامم وتقدم الال على الاصحاب للامر بالصلاة على الال قاله الشيخ ولان الال العرف
ولهذا وجبت في التشهد على قول وهم اشرف نسبا وان كان في الصحابة من هو افضل
من الال كابي بكر وعمر رضي الله عنهما قاله ذو المختار عند المصنف الذي هو جرى
شارحه انهم اقاربه المؤمنون من بني هاشم وبني المطلب ابني عبد مناف
وبابه في الزكاة ما يدل عليه لا انه صرح به حيث قال وعدم نبوة لهاشم والمطلب
لكنه وان كان مختار المصنف وقول زروق انه المذهب ضعيف واما الاعتراض على الشارح
بان مقام الدعاء لا يقتصر فيه عليهم بل كل من تبعه كما نقل عبد الحق عن مالك او
اتقياء المؤمنين كما عبر به غيره فمدفوع لانه ستعلم عنه هنا بقول المصنف وامته
ثم على غيره نبينا الانبياء فانهم اي اهل التفسير وفي كلام المصنف تنبيه على جواز
الصلاة على غير الانبياء تبعا واما استقلالا ففي الشفا ان في جوازها وكراهتها ومنعها
على غير الانبياء خلافا والاصح ان النهي على الكراهة ولم يذكر المص في خطبته الشهادة
مع انه ورد كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء اخرجه ابو داود من حديث ابي هريرة
مرفوعا في كتاب الادب من سننه ويمكن ان يجاب عنه بانه ليس المراد من الشهادة في الحديث
لفظها بل معناها وهذا حاصل بما تقدم او ان المراد بقوله ليس فيها تشهد لم تذكر فيها الشهادة
وليس المراد كتابتها الطرح والصحاح اضافته الى الضمير كما استعمله المصنف وهل
الفه منقلبة عن الهاء بدليل تصغيره على اهيل او عن الواو لانه سمع في تصغيره اويل
قولان واصحابه جمع لصاحب نحوه للدماميني في حاشية التسهيل وانكره السيد في حاشية الكشاف
قائلا العول ان جمع فاعل لم يثبت حتى قيل ان اصحابا جمع صحب بالكسر تخفيفا كنمر وانمار و

صحب بالسكون اسم جمع لصاحب كنهو وانها رح ونويد بما للشارح والدماميني قول
الفهستاني الحنفي ما نصه وفاعل يجمع على افعال كما صرح به سيبويه ومثل بصاحب واصحاب
وارتضاه الزمخشري والرضي فالقول بانه جمع صحب بالسكون اسم جمع او بالكسر
مخفف صاحب انما نشأ من عدم تصفح الكتاب هـ بحروفه واراد كتاب سيبويه واعترض
قول المص اصحاب بانه جمع قلة وصحابته عليه الصلاة والسلام كثيرة اجيب عنه
بجوابين احدهما انه عبر به لمناسبة قوله وازواجه ورد بانهن اكثر من عشرة وان توفي
عن تسع فيعترض قوله وازواجه ايضا ثانيهما انه استعمل جمع القلة في جمع الكثرة
مجازا وهو سائغ ورد بان ذلك حيث لم يكن هناك جمع كثرة وصاحب له جمع كثرة صحاب
كما ذكره الجوهري فقال وجمع الصاحب ركاب وركب وصحاب كجائع وجياع هـ وبما
يقوله الاضافة في اصحابه تفيد عمومها اذ هي تفيد العموم كالالف واللام لا نقول نص سيبويه
وغيره على التفرقة بين جمع القلة والكثرة ولم يفرق بين ان يكون جمع القلة معرفا او منكرا
معنى الصحابي اشارة الى ان صاحب يقال فيه صحابي ولا يقال ذلك لغيره وان الصاحب
هو من بينه وبين غيره ملازمة وليس ذلك مشترطا في الصحابة قاله **ذ وهو من اجتمع**
اجتماعا متعارفا وهو الاجتماع بالابدان في ظاهر الملك **مومنا بمحمد صلى الله عليه وسلم**
لا ما هو خارق عادة كمن اجتمع به ليلة الاسرى من انبياء او ملائكة فليس بصحابي لعدم بروزهما
حينئذ لعالم الدنيا ثم ما جزم به البلقيني ان عيسى صحابي كما جزم به الذهبي وغيره لرفعه حيا ونزول
بعد وحكمه بشرع المصطفى صلى الله عليه وسلم ودخل من اجتمع به مومنا بعد بعثته وقبل انذاره
كورقة بن نوفل ومن ثم عده جمع في الصحابة والجن المجتمعون به والمجنون المحكوم باسلامه
والملائكة الذين اجتمعوا به في الارض نظر الا يعاب لابن حجر الهيتمي واقتصار الحطاب على تنظير
ابن الاثير في دخول الجن يضعفه وظاهر ان الراجح دخولهم كما مر قال الحافظ ابن حجر لان النبي
بعث اليهم قطعا وهم مكلفون فيهم العصاة والطائعون فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي
التردد في ذكره في الصحابة وان كان ابن الاثير رد ذلك على ابي موسى المديني فلم يستند في ذلك ١٠٥
الى حجة هـ والتعبير بالنبي احسن ليشمل من راه النبي وهو نائم او رأى النبي نائما ويخرج من رآه
النبي كمحمد بن ابي بكر المولود قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة اشهر وايام كما في الايعاب
قال بعضهم هو الحافظ زين الدين العراقي وتبعه تلميذه ابن حجر **ولا بد** في التعريف
بعد ما سبق اي الاوفاق ولا محالة **من زيادة** باضافته لغوه **ومات على ذلك ليخرج**
بتلك الزيادة من اجتمع به **مومنا ثم ارتد ومات على ردته** كعبيد الله بن جحش وعبد
العزى وابن خطل فلا يسمى صحابيا قال البقاعي وكذا يخرج من التعريف من راه بعد
الموت وقبل الدفن كابي ذويب فانه اخبار الذي هو النبوة انقطع وايضا لا يعد ذلك

لقيا عرفا وقد صرحوا بان عدم جعله صحابيا ارجح هـ قاله المناوي على الخصائص وتنظير ابن عرفة
كما في **ح** في خروج من لقيه كافرا ثم اسلم بعد موته قصور فقد قال الحافظ في شرح الفيته
ما نصه احترزت بقولي مسلما عما لو رآه كافرا ثم اسلم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فانه ليس
بصحابي على المشهور كرسول قيصر وكعبد الله بن صياد وانه لم يكن هو الدجال وقد عده في
الصحابة ابو بكر بن فتحون في ذيل الاستيعاب وحكى ان الطبري وغيره ترجم به انتهى
ورد ما قاله بعضهم **بان زيادة ذلك** في التعريف **تقتضي ان لا تتحقق الصحبة**
لاحد في حياته لان الموت خفية وقد تنفي الحقيقة بانتفائه وهو خلاف
الاجماع فالصواب عدم زيادة هذا القيد او انه قيد لدوام الصحبة لا لتحققها كذا في
الجلال المحلي الا ان انتزع بعضهم من قول الاذرعي ان من مات مرتدا تبين انه لم يزل كافرا
لان الاعتبار بالخاتمة صحة اخراجه وانه يصح ان يقال المرتد مومنا الا ان في هذا الانتزاع
نظرا لانه تبين ردته كان مومنا في الظاهر وعليه مدار حكم الشرع فيسمى صحابيا قاله
شيخنا بعض السخاوي في فتح المغيث قال القسطلاني في شرح البخاري **وعدم**
وصف المرتد بها بعد الردة لان الردة احبطتها بعد وجودها كالايمان سواء
فلو عاد بعدها الى الاسلام لكنه لم ير المصطفى ثانيا بعد عوده فالصحيح انه معدود في
الصحابة لاطباق المحدثين على عد الاشعث بن قيس ونحوه ممن وقع له ذلك من الصحابة
واخراجهم احاديثهم في المسانيد وقد زوج ابو بكر اخته للاشعث وقيل لا لان الردة
تحبط العمل عند ابي حنيفة ونص عليه الشافعي في الام ورد بان معنى الام انها تحبط
الثواب لا نفس العمل واما على قواعد ابي حنيفة فيتجه هذا القول قاله في الايعاب ونحوه **ح**
واما من ارتد ثم اسلم فهو صحابي ثم لا لكن في **مت** الظاهر ان من مات على الاسلام بعد
ردته غير صحابي لما سبق من ان الردة محبطة بمجردها وان حمل احباطها على احباط
ثواب العمل لا على احباط العمل كما تقدم عن الايعاب فلا يكون ما يأتي شاهدا لما
استظهره **مت** وجزم **عج** تبعا **للتت** من غير عزو مبنيا على قاعدة انها محبطة
العمل مع ان **تت** جعلها مستندا ظهاره فقط مخالف لما جزم به **ح** من غير عزو
ممد ايضا الموافق للشافعية وقال **عج** عقبه وهو لا يوافق مذهبنا اي في قاعدة
احباط الردة للعمل الا انه نص في المذهب على عدم عودها لمن اسلم بعدها كما توهمه
وعطف الصحابة على الآل الشامل لبعضهم لشمل الصلاة والسلام باقيهم
فبين الآل والاصحاب عموم وخصوص من وجه يجتمعان في نحو علي والحسن والحسين وينفرد
الصحابة في نحو الشيخين وينفرد الآل في ذرية الموجود بعده صلى الله عليه وسلم وازواجه
جمع زوج وفي **الصحاح زوج الرجل امرأته ويقال ايضا هي زوجته** لطيفة

الزوج الواحد بشرط ان يكون معه واحد من جنسه والا فلا ثنان زوجان احد اثنين
من جنس واحد قال في المقرب قال ابن الانباري العامة تخطي فتظن ان الزوج اثنان
وليس ذلك من مذاهب العرب وانما الزوج الواحد اذا كان معه واحد من جنسه وكل
واحد زوج وهما زوجان بدليل قوله تعالى خلق الزوجين الذكر والانثى ونحو تسميتهم
الفرد زوجا بشرط ان يكون معه واحد من جنسه تسميتهم الزجاجة كاسا بشرط
ان يكون فيها شراب **وعطفها بعد الاصحاب الشامل لهن من عطف الخاص على
العام** ظاهره انهن عطف على الاصحاب والراجح ان المعاطيف من غير حرف مرتب
على الاول والا ان يكون مراده شمول لفظ الاصحاب لهن وان كان عطفا على الاول بدليل
قوله بعد الاصحاب ولم يقل علي **للتنصيص على ارادة دخوله فيه** لان العام لا
يشمل الافراد نصا بل ظاهرا **الا ما قاله اهل المعاني من التنبيه على فضله اي
الخاص على العام** لان الازواج لسن افضل من الاصحاب **حتى كانه** اي الخاص **ليس من
جنسه تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات** وفي بعض نسخ المصنف
هنا زيادة وذريته لطلب الصلاة عليهم مع الازواج في خبر ابي حميد الساعدي يا رسول
الله كيف نصلي عليك **قال** قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت
على ابرهيم الحديث اخرجه البخاري واسقطها في بعض النسخ للاستغناء عنها
بالآل وتقع الذرية على الذكور والاناث من ذرا الله الخلق اي خلقهم **قال** في الصحاح
لاكن تركت همزتها وزعم انها تطلق على الاباء ايضا بدليل واية لهم انا حملنا ذريتهم
يعني نوحا ومن معه وثلاث ذالها وقرئ بذلك وقراءة الجمهور بالضم **وامته والمراد بها
هنا المجيبون من امته المرسل هو اليهم وعطفه على ما قبله من عطف العام على الخاص و**
المشهور هو ابرز الضمير لافادة الحصر عكسه ثم وصف امته **المذكورين بما هو من
شانهم** اشارة وان الوصف هنا للمدح لا للتخصيص حتى يخرج امته المعلى عليهم
عنه **افضل الامم** تفاله افضل الامم **اي اكثرها ثوابا او اكثرها مناقب** تفسيرا لا فضل اي مفاخر
وكمالات وما يلزم من الكثرة الثواب ما ذكر عطف عليه **لقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس**
جار على التفسيرين وارد المصنف بالامم هنا الاتباع بقرينة المبعوث وارادهم في قوله لسائر
الامم الجماعات بقرينة الصلاة عليهم التي لا يستحقها الا المجيب فليس في كلامه توافق الفاصلتين
في اللفظ والمعنى وهو مجتنب في السجع كالايطاء في النظم وهو تكرار القافية دون عشرة
ابيات او دون تسعة على ما عند بعضهم بل في كلامه من المحسنات البديعية الجناس التام اللفظ
والخط ويصح ان يراد بالامم الثانية الذي على حذف مضاف اي افضل الاديان وفيه تكلف **قاله**
بحج تبعا للخ واضافة اسم التفضيل الى الامم معنوية لا لفظية تفيد التعريف ان كانت

بعضهم

المعرف

**المعرفة فافضل نعت للامة وان لم يطابقها في التانيث لان المضاف لمعرفة يجوز فيه
المطابقة وتركها** وهو الراجح واوطابق اقال فضلها المصنف مشى على الراجح **وبعد**
ظرف زمان كثيرا ومكان قليلا تقول في الزمان جاء زيد بعد عمرو وفي المكان دار زيد بعد
دار عمرو وهي هنا صالحة للزمان باعتبار اللفظ والمكان باعتبار الرقم قاله **الشيخ**
خالد وقد **الفاء اما على توهم** الناظر في الكلام البليغ وجود **اما** لان الشيء اذا كثر الاتيان
به وترك توهم وجوده وكثر في اما مصاحبتها لبعد فاذا تركت توهم انها موجودة
وهذا جواب سؤال تقديره انما تدخل الفاء في جواب شرط نحو وان يمسسك بخير
فهو على كل شيء قدير **فاجاب** بان ادخالها لاحد امرين على توهم وجود اما وهي
شرط وقد علمت سبب التوهم والثاني قوله **او على تقديرها في نظم الكلام** والواو عوضا
عنها او دون نحو يخوا عن رضي ذلك بان حذف اما في مثل هذا غير مطرد وانما يطرد
حذفها مع تقديرها اذا كان ما بعد الفاء امرا نحو وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز
فاهجر وكذا في فليذوقوه فليفرحوا او نهيا نحو واما اليتيم فلا تقهر مع انه مصرح بها فيه
ويشترط كون ما بعدها منصوبا بها او بمفسر **قال** عصام فالوجه الوجيه
هنا الفاء انها لاجراء الظرف مجرى الشرط **وقال** الرماني بعد ظرف مقطوع
عن الاضافة مبني على الضم معمول المحذوف والتقدير واقول بعد هذا الكلام ومقول
القول محذوف اي واقول بعد ذلك فتنبه فكذا فالفاء المسببية وهي هنا فصيحة
واصل اما بعد مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء على الله تعالى فوقعت اما موقع اسم
هو المبتدا لان مهما مبتدا والجملة الاسمية لازمة للمبتدا ويكون شرطا والفاء لازمة له غالبا
فحين تضمنت اما معنى الابتداء والشرط لازمتها الفاء ولصوق الاسمية اقامة للازم مقام
الملزوم وابقاء لاثره في الجملة **قال** جماعة ان قيل جواب الشرط مستقبل وسائر الكلام
ليس مستقبلا بالنسبة لما قبله بل هو متقدم على الاستخارة كما سبق او على مبدا
التاليف فكيف يكون جوابا **قلت** هو جواب على ضرب من المجاز وفي الحقيقة الجواب
محذوف اقيم هذا مقامه والتقدير فانا قد سالني جماعة قوله سالني الخ هو المتاخر
فلا ينافي ان نفس سؤالهم متقدم **فائدة** اختلف في اول من نطق باما بعد على اقوال
ذكرها **ثمت** ونظمها رضي الدين الغزي **فقال** جرى الخلف اما بعد من كان بادئا
بها خمسة اقوال داود اقرب ٭ وكانت له فصل الخطاب وبعده ٭ فقس فسحبان وكعب ويعرب
وطغى واد رضي الدين المذكور يدرا الذين سبادس فنظم الجميع بقوله
جرى الخلف اما بعد من كان بادئا ٭ بها ستة اقوال داود اقرب
لفصل خطاب ثم يعقوب بعده ٭ فقس فسحبان فكعب فيعرب

وظفر ولده احمد بسابح فنظم الجميع بقوله

جرى الخلف اما بعد من كان باديا ... بها سبع اقوال وداود اقرب
لفصل خطاب ثم يعقوب قسهم ... فسحبان ايوب فكعب فيعرب

وقال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري بعد ذكره الخمسة الاول واقتصاره عليها
ما نصه وفي غرايب مالك للدارقطني ان يعقوب عليه السلام اول من قالها مطلقا وان قلنا
ان قحطان قبل ابرهيم فيعرب اول من قالها هذا وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول اما بعد في خطبه وشبهها ككتبه اي مكاتباته اي بها كما روى ذلك اربعين
صحابيا وذكره الحافظ عبد القادر الرهاوي في اربعينه كما في فتح وعبر غالب المصنفين
بلفظ وبعد اما اختصارا واما لانهم فهموا ان المدار على الظرف وان لم يصرح فيه بلفظ
اما اي اظهر لا معنى فصل وان كان ابان مشتركا بينهما التعبير ولهم قدم نفسه
في الدعاء الصالح ايثارا علة لقدم لنفسه في الامور الدينية هذا في الدعاء في التاليف
ونحوه كدعاء الشخص لنفسه فيما بينه وبين الله تعلوا واما ان كتب كتابا لغيره واراد ان يدعوا
فيه لنفسه وللمكتوب له فيبدا بالمكتوب اليه وقيل يبدا بنفسه وقيل غير وعن مالك
ان كان المكتوب اليه اكبر من الكاتب بدا به وان كان الكاتب اكبر بدا بنفسه وهي
فايدة حسنة قاله الشادلي والظاهر ان المراد بكونه اكبر في السن او النسب او العلم
كما يشعر به خبر لا توسع المجالس الا لثلاث لذي علم او لذي سن ولذي حسب ويظهر
توسعتها له وان لم يقل تفسحوا في المجالس واما من مالة فتوسع له مجالس الخير لاجل قوله
كما يدل عليه الاية وان لم يكن من احد الثلاثة هذا وقد يوخذ من الايثار في الامور الدينية
تخطية القايل وبدا بكم حين يقال تقبل الله منكم اخذ علة للاثار المذكور من قول
الصحابي عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حين كان عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يشرب والشيخان وغيرهما عن يساره فلما فرغ من شربه قال لابن عباس اتاذن لي
ان اعطي الاشياخ فقال والله لا اوثر بنصيبي منك احدا فتل القدح في يده ذكره
ابن حجر في شرح التاسع عشر من الاربعين النواوية وفي الشمايل في باب صفة شرابه
ان الذي كان عن يساره خالد بن الوليد وانه استاذن ابن عباس ايضا وقوله فتل القدح
يحتمل بقاء ثم قاف قال الهروي يقال تل الشيء اتله تلا اذا حمله اي حمل ابن عباس
القدح ليشرب منه وفي القاموس في فصل القاف واستقله حمله ورفعه كقلة
واقله انتهى وفي القاموس في فصل التاء وتل الشيء في يده دفعه اليه او القاه
اي النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم القدح في يد ابن عباس ولم يسمح بنصيبه لغيره
ولا يرد على الخبر المذكور اجابة العاطس بلفظ يرحمك الله لانه لما كان وسيلة

لدعا به

لدعا به بالمغفرة ولكل المسلمين استغنى به عن تقديم نفسه في الدعاء بالرحمة وان
العاطس لما كان فيه انزعاج اعضايه كان اختصاصه بالرحمة اولى وللاهتمام فيه شان
البعض المقدم من متعلقات الفعل على بعضها ومتعلقاته هنا المفعول الاول والثاني
قدم المصدر المفعول الثاني لا بان وهو لي ولهم وتقدم انه لا يكفي ان يقال قدم كذا للاهتمام
بل لا بد من بيان وجه الاهتمام ما لم يكن ظاهرا على الاول هو معالم التحقيق جمع معلم
وهو الاثر يستدل به على الطريق الحسي في الاصل والتحقيق اثبات الاحكام بادلتها
فان قلت هذه رتبة المجتهد لا المقلد اذ التقليد قبول قول الغير بلا دليل فيكون دعا
لنفسه ولمن ساله ببلوغ رتبة الاجتهاد وهو غير مراد لقوله على مذهب مالك قلت
ليس الاجتهاد هو اثبات الاحكام بادلتها وانما هو بذل الوسع في استنباط الاحكام
من ادلتها ولين سلم ان ما ذكره اجتهاد في الجملة فليس مراده ظاهره وانما مراده ان
يحصل له مسايل الفقه على الوجه المحرر والمراد بمعالمه الادلة التي يهتدى بها
اليه مجازا مرسلا من استعمال المقيد وهو الاثر المستدل به على الطريق في المطلق
وهو الاثر المستدل به مطلقا ثم استعمل في الادلة المستدل بها على الاحكام والعلاقة
هنا في المجاز المرسل المذكور الاطلاق والتقييد لانه مطلق الاثر المستدل به هو
وجوده في ضمن الادلة المستدل بها على الاحكام وانما لم يكن من استعمال المقيد في المقيد
ابتداء من غير ملاحظة استعماله بعد الحسي في المطلق لقولهم في مثل ذلك العلاقة
الاطلاق والتقييد وليس من علاقة المجاز المرسل التقييد فقط مع التقييد ويمكن ان
يكون المعالم ليس مجازا مرسلا بل باقيا على معناه الحقيقي وانما المجاز في لفظ التحقيق اي
المجاز الذي علاقته المشابهة بان يكون من الاستعارة بالكناية وبينها بقوله اي شبه
التحقيق بالطريق المسلوكة تشبيها مضمرا في النفس ولم يصرح بعد التشبيه المضمر في النفس
بشيء من اركانه اي التشبيه سوى المشبه ودل عليه اي على التشبيه المضمر في النفس
باثباته المشبه شيئا من لوازم المشبه به اعني المعالم فاثباتها اي المعالم له اي للتحقيق
استعارة تخييلية اي تخييل ان التحقيق له ترسيندل به عليه اذ الاستعارة التخييلية
اثبات شيء من لوازم المشبه به للمشبه وهي لازمة للاستعارة بالكناية وتبع في قوله
اي شبه الخ صاحب التلخيص من ان الاستعارة بالكناية هي التشبيه المضمر في
النفس وذهب السلف الى انها لفظ المشبه به وذكر لازمه كالمعالم للمشبه المذكور
تخييل وذهب السكاكي الى انها ذكر المشبه مرادا به المشبه به ادعاء بقرينة
اثبات لازمه فالمشبه به عنده له فردان حقيقي محذوف وادعاء مذكور وسلك
في الصحاح سلكت الشيء في الشيء سلكا بالفتح للمسابح مع سكون اللام اي

ادخلته فيه فدخل ومنه فسلكه في قلوب المجرمين وما سلككم في سقر وفيه لغة اخرى
اسلكته فيه ثم كلام الصحاح فتعديته هنا من المص للمفعول بالباء في قوله بنا وبهم
مبنية على اللغة الثانية وعلى جواز القياس في حروف النقل اي جعل الباء للتعدية
كالهمزة مع ان المسموع في هذا الفعل تعديته بالهمزة كما في الصحاح لا بالباء وان كانت
من حروف التعدية ايضا لان معنى التعدي تجعلها المصنف معدية هنا قياسا على تعديته
بالهمزة المسموعة هنا بنا بناء على جواز القياس في حروف النقل اي الحروف الناقلة
للافعال الى التعدي لها اي لتعديتها لما لم يكن متعديا اليه او لو اعتمد اللغة
الاولى لقال سلكنا واياهم اي ادخلنا ولو اعتمد الثانية المسموعة لقال واسلكنا واياهم
وهذا التكليف الذي ذكره انما نشا من الاقتصار على عبارة الصحاح وفي فسلك هنا بمعنى
ذهب فالباء في محلها وقد ذكر الرازي في مختصر الصحاح الذي سماه مختار الصحاح بعد
المعنى المتقدم من عنده ما نصه لم يذكره في الاصل اي الصحاح لسلك الطريق اذا ذهب
وبه دخل واظنه سهى عن ذكره لانه مما لا يترك فصاحة فهذا شاهد المصنف ويشهد له
ايضا ما اخرجه ابو نعيم عن حذيفة بن اليمان قال قالوا يا رسول الله الا تستخلف
علينا قال ان تولوا عليا تجدوه هاديا مهديا يسلك بكم الطريق المستقيم وزحيا ة
النبوه قاله في حق علي رضي الله عنهما ان ولوها يعني الخلافة الاجلح يسلك بهم
الطريق المستقيم فمعنى سلك بنا وبهم ذهب بنا وبهم انفع طريق ومعنى المصاحبة
في الباء هنا على ما للمبرد والسهيلي مصاحبة معونته تعالى وامداده ولم يقل وبهم
كالجملة الاولى جمع لان المطلوب هنا اشرف لكونه امرا اخرويا من اولى لا حاجة
لقول الحطاب ايضا في المص سلك معنى دخل والمعروف تعديه بنفسه قال الله
تعالى نسلكه في قلوب وقال ما سلككم في سقر وخبر مسلم من سلك طريقا يلتمس
فيها علما سهل الله له به طريقا الى الجنة فتضمن ايضا معنى دخل اي دخل طريقا اي في
طريق فطريقا في الخبر ظرف لا معدية وهو كقول المص انفع الخ على ما يات للشارح
وملخص ذلك ان سلك يتعدى بنفسه كالاية والصحاح ومعناه ادخل ويحرف
الجر كما في مختار الصحاح والحديث والاثر ومعناه ذهب والثالث شاهد المص
ونصب على الظرفية لانه مفعول فيه قوله انفع طريق تذكر وتونث والجمع اطرق
وطرق كما للشاذلي وفي حاشية الكشاف في سورة الاعراف ما نصه الطريق يذكر
ويونث فجمعه على التذكير اطرقة كرغيف وارغفة وعلى التانيث اطرق كيمين وايمن
ومقتضى القياس انه يجمع على فعل كاتان فيما مر عن الشاذلي قاله فيها ونقلا عن
رباعي عده قد زيد قبل لام اعلالا فقد والاضافة فيه اما من اضافة الاعم الى الاخص

اصل قول المصر

على

واما من اضافة الصفة الى الموصوف وجملة ابان وما بعده دعائية معترضة بين سالكي
ومفعوله الثاني اعني مختصرا على حذف مضاف اي تاليف مختصرا من الاختصار
لا بمعنى عدم التكلم او تنقيص اللفظ والمعنى بل بمعنى الايجاز وهو اداء المقصود
من غير خلل فيه باقل من عبارة المتعارف ودل قوله بمعنى على انه ليس من الايجاز الا كا
با بابي التفسيرية والعطف قلنا ان ما في ح من قوله الاختصار الايجاز يحمله على طريق
اخرى على مذهب هو مصدر ميمي لغة الطريق ومكان الذهاب وعند الفقهاء صار
حقيقة عرفية اريد به المفعول اي ما ذهب اليه من الاحكام الاجتهادية امام من الايمة
ويطلق عند المتاخرين من ايمة المذهب على ما به الفتوى من باب اطلاق الشيء على جزئه الاهم
نحو الحج عرفات لان ذلك هو الاهم عند الفقيه المقلد قاله ح وقال د قوله اي ما ذهب اليه
يصح ان يكون ذهب مبنيا للفاعل والضمير للامام مالك وما واقعة على المذهوب اليه ويصح
ان يكون مبنيا للمفعول ولا يصح حمله على المكان الا بتعسف اي اخذه على غير طريق لان
الاحكام مذهوب اليها لا فيها ووجه صحة الحمل مع التعسف ان المكان هنا ليس حقيقيا
وانما هو مجازي فكانه لما كان ينتقل من حكم الى حكم ذاهب في الاحكام فان قلت المذهب
مجاز على كلا الحملين فلم رجح الاول قلت لان المعنى يسوق الى كونه بمعنى المفعول مع ما بينه
وبين المصدر من القرب وتقدم ان استعماله في المذهوب اليه من الاحكام الاجتهادية
حقيقة عرفية الامام مالك بن انس رحمه الله تعالى ابن مالك تابعي ابن ابي عامر الصحابي
واسمه انس كما في النووي على البخاري اصبحي بفتح الباء نسبة الى ذي اصبح بطن من حمير
وهو من العرب حلفه في قريش في بني تيم الله فهو مولى حلف عند الجمهور كما في ح
لا مولى عتاقة خلافا لابن اسحاق وعن شيخنا على الحاني مالك قرشيا وهم اذ ابو
جده المذكور التيمي حليف لهم كما علمت لا انه منهم والمراد بمذهبه ما قاله هو
واصحابه على طريقته ونسب اليه مذهبا لكونه جاريا على قواعده واصله الذي بنا عليه
مذهبه وليس المراد ما ذهب اليه وحده دون غيره من اهل مذهبه فائدة
في الحطاب عن القرافي قال امام الحرمين اجمع المحققون على ان العوام ليس لهم ان يتعلقوا بمذاهب
اعيان الصحابة بل عليهم ان يتبعوا مذاهب الايمة الذين سبروا ونظروا وبوبوا لان الصحابة
لم يعتنوا بتهذيب مسائل الاجتهاد وايضاح طرق النظر بخلاف من بعدهم ثم قال
القرافي ورايت للشيخ تقي الدين ابن الصلاح ما معناه ان التقليد يتعين لهذه الايمة الاربعة دون
غيرهم لضبط مذاهب الاربعة على الوجه الاتم دون غيرهم باختصار ولم يبين في اي وقت
كان الاعتكاف على مذاهب الايمة الاربعة وفي فتاوى السيوطي ان ذلك نحو الخمس
مائة فانه قال في جواب سوال عما اوله عن نزول عيسى عليه السلام وقول السائل ام لقوم

انه اي عيسى عليه السلام يحكم بشرع نبينا فكيف طريق حكمه به هل هو بمذهب من المذاهب المقررة
او باجتهاد منه هذا السؤال العجيب من سائله واشد عجبا منه قوله بمذهب من المذاهب
الاربعة فهل خطر ببال السائل ان المذاهب في هذه الملة الشريفة منحصرة في الاربعة
والمجتهدون من الايمة كثيرة وكل له مذهب من الصحابة والتابعين واتباع التابعين
وهلم جرا وقد كان في السنين الحق الي نحو عشرة مذاهب مقلدة اربابها مدونة
كتبها وهي الاربعة ومذهب سفيان الثوري ومذهب ابن عيينة ومذهب الليث
ابن سعد ومذهب اسحاق بن راهويه ومذهب ابن جرير ومذهب داوود وكان
لكل من هولاء اتباع يفتون بقولهم ويقضون وانما انقرضوا بعد الخمسمائة
لموت العلماء، وقصور الهمم هـ **مبينا** بضم الميم وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
اسم فاعل من بين هذا هو المحفوظ وجوز بعض كسر الموحدة وسكون التحتية والضمير
عليهما عايد على المختصر كما قال **ذكر المختصر اي مظهرا** وفي ابن الفرات يحتمل ان يكون
اسم مفعول صفة لمختصر اي مختصرا موضحا وقول الناصر اللام لتقوية اسم الفاعل
خلافه **وهو نعت ثان لمختصر** والجار والمجرور اي على مذهب لما به الفتوى **وهي
الاخبار على غير وجه الالزام قيل احترز بالقيد الاخير عن القضا، وفيه نظر
اذ القضاء انشاء** لاطلاق امر والزام في مسايل الاجتهاد المتقاربة فيما يقع
فيه النزاع لمصالح الدنيا فشمل قولنا انشاء لاطلاق امر قضاوه في ارض الاحيا
عنها بانها بقيت مباحة لكل احد وقولنا او الزام بالرفع اي كحكمه بنفقة او شفعة
ونحوهما وقولنا في مسايل الاجتهاد احترازا عن الحكم المخالف للاجتهاد فلا يعتبر وقولنا
المتقاربة احترازا عن الخلاف الضعيف المدرك جدا فلا عبرة بالحكم به وقولنا فيما
يقع النزاع فيه من مصالح الدنيا احترازا عن العبادات اذا وقع فيها نزاع فلا
يدخلها حكم حاكم قاله القرافي اي قصرا غالبا **فلا يصدق ما قبل هذا القيد** من قوله
الاخبار **عليه** بل يخرج به اذ هو انشاء انتهى فالصواب ان القيد المذكور لبيان الواقع
فقط وهو الاصل في القيد كما قال السعد **وتقديم المسند اليه للاختصاص** هـ مبينا
لما وقعت الفتوى به لا بغيره فهو كقولك في الدار زيد اي في الدار لا في غيرها وقد
انه يبين ما ليس به الفتوى بقوله فيه قولان او اكثر كما اشار له بقوله **واي يلزم من ابانة
ما قصرت الفتوى عليه** المأخوذ من تقديم المسند **قصر الابانة** اي ابانة المختصر
عليه اي على ما به الفتوى وذلك لانه لم يقدم معمول مبينا عليه حتى يفيد ذلك
فلا ينافي ذكره ما فيه قولان او اكثر او خلاف وقد يقال ما فيه قولان او اكثر فيهما الفتوى
ايضا لانه يفتي بكل منهما او باحدهما على الخلاف في ذلك قاله د وقوله باحدهما الخ

في

قيل انه يخير المستفتي في الاخذ بايهما شاء وكذا القاضي فيه القولان المتقدمان في
لان الحكم انما يكون بمعين فلا يحكم بكلا القولين معا في جزئية فان **قلت** فاذا احتمل كلامه
هنا ما فيه قولان او اكثر فما فايدة قوله خلاف وحيث قلت خلاف الخ **قلت** فايدته بيان
اصطلاحه في ذكر القولين غير المرجحين وتمييزهما عن المرجحين **واللام في لما لتقوية اسم
الفاعل المتعدي على العمل والواقع الفتوى بدل من الياء التي هي لام فعلى بالفتح**
للفاء وقد تكون العين حالة كونها **اسما** لا ان فعلى مفتوح الفاء ان كان اسما هنا فعلى
لا من يا لم تبدل واوا غالبا فرقا بين الصفة والاسم نحو تقوى وشروى والاصل تقيى وشريا ومن غير
الغالب عدم الابدال نحو طغيا وسعيا وريا وان كان صفة ولا سيما ياء بقيت نحو صديا وخزيا بفتح
الخاء المعجمة وسكون الزاي **لا فعلى بالضم** للفاء مع سكون العين فلا تغير لاميهما اذا كانت
ياء عن حالها في الاسم نحو فتيا كما قال **وان بقيت في الفتيا بالضم** ولا في الصفة كقصيا
صفة الناحية قاله في الصحاح وانذر قصوى ومنه وهم بالعدوة القصوى وقد ذكر في الالفية
هاتين المسئلتين ذكرهما الشارح بقوله

من لام فعلى اسما اتى الواو بدل ... ياء كتقوى غالبا جا ذا البدل
بالعكس جاء لام فعلى وصفا ... وكون قصوى نادرا لا يخفى

فايدة قال **ح** ولا تجوز الفتوى والحكم بغير المشهور ولا بغير الراجح وذكر عن القرافي
انه بلغ رتبة الاجتهاد وما افتى بغير المشهور هـ وهذا يوهم جواز العمل بغير المشهور او الراجح
مع ان العمل به لا يجوز وان لم يفت غيره ولا حكم كما يفيده قول **ت** ابن عرفة في الزكاة
العمل بالراجح واجب لا الراجح هـ فيفيد ان العمل بمقابله حرام ولو في غير فتوى او حكم قال **ت**
وينبغي للمفتي التحرز في الافتاء لقول بعض علمائنا يسئل المفتي يوم القيامة عن ثلاث هل عن علم
او جهل وهل اراد بذلك نصحا او غشا وهل اراد وجه الله تعالى او الرياء **تنبيه** قال ع
اذا لم يجد الشخص نصا في المسئلة في مذهب امامه ولا وجد من له معرفة بمداركه فالظاهر
انه يسئل عنها في مذهب الغير ويعمل عليه ولا يعمل بجهل ويؤيد هذا ما قاله ابن عمر في شرح
قول الرسالة وتستعمل سائر ما تنتفع به طيبات الحلال حالة مفقودة فيجتهد الانسان
في المتفق عليه في المذهب فان لم يجد فالقوي من الخلاف فان لم يجد فالشاذ من المذهب فان
لم يجد فينظر الخلاف خارج المذهب ولا يخرج عن اقاويل العلماء قاله **ح** فان **قلت**
كيف يتصور شاذ في المذهب مع عدم وجود قوي مقابل له لان الشاذ والقوي
الضعيف كالامور النسبية لا بد ان يكون له قسيم **قلت** يمكن تصور الشاذ بدون
وجود قسيمه وهو القوي بان لم يوجد نص في المسئلة للمتقدمين وقاسها المتاخرون
على شيء وكان في قياسهم شذوذ فليس فيها نص المتقدمين وحكم المتاخرين فيها شاذ لعدم جريانها

على سنن القياس هكذا اجابني شيخنا العلامة الشيخ علي الشمرلسي حين سألته عن ذلك بعد
توقف في السؤال سنتين ثم جرى على الجزم بضعف قوله ثم جيد فالشاذ الخ لان العمل بالراجح
واجب كما تقدم عن ابن عرفة فالعمل بمقابله وجزموا بجواز تقليد المذاهب كما مر عن ح صح
فحيث جوزوا التقليد جزما ونصوا على وجوب العمل بالراجح جاز العمل الانتقال الى مذهب
الغير عما فيه عندنا شذوذ واجب لحرمة التقليد الضعيف فضلا عن الشاذ وصرح الرملي
الكبير في شرح الورقات بالانتقال وحرمة تقليد الضعيف وصرح عج في فتاويه بان كلام ابن عمر
المذكور مبني على عدم جواز التقليد والراجح جوازه وقد يقال حيث تصور انفراد الشاذ
عن قسيمه كما تقدم فلا حرمة في ارتكابه حينئذ اذ لا راجح عندنا فلم يلزم عليه العمل بخلافه
فتحمل ترتيب ابن عمر على هذا واشار له عج بعدما ذكر نحو هذا التوقف فقال ويمكن الجواب
بتقييد ذلك اي وجوب العمل بالراجح بما اذا امكن العمل به اي بوجوده ولا عمل بالشاذ فان لم
يكن في مذهبه ثم ينتقل لمذهب غيره وهل الاولى مذهب الشافعي لانه ادرى بمذهب قواعد
مالك وهو ما يفيده ابن غازي عند قول المصنف وانا لم نقل دارا علوية فيصير كانه مذهبنا
في تلك النازلة المقدر فيها او مذهب ابي حنيفة لقلة الخلاف بيننا وبينه حتى حصره بعضهم
في اثنين وثلاثين مسئلة وبه افتى بعض شيوخ شيوخنا تردد في الاول منهما كما علمت فلذا
بنا في ذلك التردد جواز تقليد من شاء بشروط التقليد فاجبت عطف على سالني والفا
سببية كهي في فتقضى عليه ويحتمل التعقيب وعدمه لاحتمال تاخر الجواب عن السؤال مدة
تنافي التعقيب سؤالهم اي اجبتهم لاجل سؤالهم على حد اجيب دعوة الداعي اي اجيب
الداعي لاجل دعوته المذكور تاليف مختصر على طبق سؤالهم من كونه بوصفيه المتقدمين
والظرف متعلق باجبت او بجواب مقدر في القسمين واشرح لهم على طبق سؤالهم بعد
الاستخارة اي طلب تقديم ما هو خير لان ما سالوه وان كان خيرا فالاستخارة في الخير
المندوب وقت وفي تقديم بعضه على بعض كما اشار له بقوله فقد يكون غيره من الخيرات
افضل لكونه اهم بالاشتغال به فلا تكون في واجب ولا حرام ولا مكروه بل في مندوب وفي
تقديم بعضه على بعض كما مر وظاهره وان لم يضق الوقت عن تقديم بعضها على بعض
وفي المدخل لا يستخير في المندوبات هل يفعلها ام لا بل يستخير في فعل احدها اذا ضاق
الوقت عن فعل جميعها ام فقوله اذا ضاق الخ يقتضي انه في غير هذه الحالة لا يستخير في
فعل تقديم بعضها على بعض وفي الكلام حذف لعاطف ومعطوف ومتعلقه اي
اجبت بعد الاستخارة والالهام وهو انشراح الصدر لذلك الذي يميل فيه وهو احد
قولين وهو اظهرهما صححه النووي وصاحب المدخل وابن علان وابن جماعة وفي طبقات
السبكي عن الزملكاني انه يفعل ما استخار فيه فان فيه الخير انشرحت نفسه ام لا وليس في

الحديث

الحديث اشتراط انشراح الصدر وحديث الاستخارة في الصحاح عن جابر قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كالسورة من القرآن
يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم
ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه
وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري
واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به ثم يسمي حاجته
وقوله ان كنت تعلم استشكل الكرماني الاتيان بصيغة الشك هنا ولا يجوز الشك
في كون الله تعالى عالما واجاب بان الشك في ان العلم متعلق بالخير او الشر لا في
اصل العلم قاله في فتح الباري وقال غيره لعل المقصود من ذلك التفويض اليه
وقيل ان بمعنى اذ واخرج ابن السني عن انس عنه عليه الصلاة والسلام اذا هممت بامر
فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر الذي يسبق اليه قلبك فان فيه الخير قال في
الاذكار واسناده غريب فيه من لا اعرفه وقوله سبع مرات اي يدعو سبعا
كل دعاء عقب صلاة ركعتين كما يظهر فان الاستخارة موضوعها صلاة ركعتين
ثم دعاء بعدهما كما يفيده خبر البخاري المار واخرج الحاكم وصحح اسناده من سعادة
ابن ادم استخارته الله تعالى ومن شقاوة ابن ادم تركه الاستخارة وروي من سعادة
المرء بدل ابن ادم والشقاوة بكسر الشين وفتحها لغتان تنبيهات
الاول قال في شرح المناسك هل ورد ان الانسان يستخير لغيره لم اقف في
ذلك على شيء ورايت بعض المشايخ يفعله ام قلت قال بعض الفضلاء
يوخذ ذلك من خبر من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه الثاني ح عن المدخل
لا يستخير الانسان فيما هو معلوم يريد فعله لقوله عليه الصلاة والسلام اذا هم احدكم
بالامر وهذا خلاف ما يفعله الناس من انه اذا طلعت الشمس يصلي ركعتي الاستخارة
لجميع ما يفعله في ذلك اليوم وهذا مخالف لما ورد به الحديث فلا استخارة في مثل هذا قال
في شرح المناسك وذكر العارف الشعراني عن ابراهيم [illegible] العراق فعلها بعد طلوع الشمس
الثالث في المدخل ايضا وليحذر مما يفعله من لا علم عنده [illegible] وليست له معرفة
الى حكمة الشارع الفاضلة الجامعة للاسرار العلية فيختار [illegible] الاستخارة غير
الخاص المتقدمة ام ويحرم اخذ الفال من المصاحف كما جزم [illegible] في سورة
المائدة ونقله القرافي عن الطرطوشي واقره واباحه ابن بطة من الحنابلة [illegible] مذهب

الشافعي كراهته قاله في حياة الحيوان في الطاء الرابع مما تندب الاستخارة تندب
الاستشارة ايضا المالكون في الجايز والمندوب ايضا وفي تقديم بعض المندوبات على بعض
وتقديمها في الوجود على الاستخارة كما صرح به المصنف في مناسكه وكذا النووي في
حيث قال وان شاور فظهر له انه مصلحة استخار الله تعالى فان اراد الاقتصار على
احدهما فالاستخارة كما في المدخل والنظر لو جمع بينهما او اشير عليه بخلاف ما انشرح
لصدره بالاستخارة هل يقدم الاول وهو مقتضى تقديمه على الاستخارة او يقدم ما انشرح
لصدره في الاستخارة وهو مقتضى طلب الاقتصار عليها حيث اراده هذا وفي الخبر
استرشدوا العاقل ترشدوا قال شارحه المناوي العاقل في امر دينه ودنياه لا الحرفة
فقط معناه ويدل له خبر البخاري في طلوع النخل شيصا حين مر عليه الصلاة والسلام
على المذكر في له وقال لهم لو تركتموه يطلع فلما طلع شيصا واخبروه قال انتم
اعلم بدنياكم وفي المدخل كانت الاستشارة واجبة عليه صلى الله عليه وسلم تطمينا
لقلوب الصحابة وليستن بها المسلمون والا فهو غني عنها لان الله تعالى تكفل بارشاده
حال كوني مشيرا بغيرها وهو حال منتظرة من فاعل اجيب كما هو ظاهر لان من شان الضمير
لفساد المعنى وهذا لا يفيد جميع ما ياتي به يعروه للمدونة بلفظ فيها ونحوه كما
توهم بعضهم واعترض على المصنف اي بالضمير الغايب المؤنث العايد لغير مذكور
سواء كان ظاهرا كما يستعمل او مستترا نحو وردت وحملت وقدرت وسواء اتصل
به اي بالظاهر في كقوله وفيها اذنت تاخير العشاء قليلا او غيرها من حرف اخر كقوله
واقيم منها او اسم كقوله وظاهرها العفو وقولنت عقب بقيتها اي يحمل الدخيل
فيه قصور والاظهر ما نقله بعض عن البساطي مما يوفق كلام الناصر وقوله تقدر ربا واما نصه
وبرحلة معنى التاويل فسرت فسرت وحملت وقدرت وكذا ظاهرها عنده لانه من فهم
شارحيها واذا علمت هذا ظهر لك ان ما قاله البساطي في قوله فيها وتبعه عليه بعضهم
غير ظاهر هو غير ظاهر لان لنا مقامين الاول الضمير الغايب المفرد المؤنث عايد على المدونة
سواء اتصل بفي وبظاهر وما قام مقام المفرد المؤنث الغايب مثله كالتاء في حملت وقدرت
وفسرت المقام الثاني الفعل نفسه وهو حمل او قيد او فسر والاسم نفسه وهو لفظ
ظاهر فهذه الاربعة تدخل في معنى لانه من فهم شارحيها كما قال وقد وقع اختلاط ومتاويل
مقام بمقام قال عج على ان ... نفسه اجاب عن البساطي بنحو ما مر في المقام الاول
ثم ما مر ... بها يقتضي ان ذكر فعله مجرد من التاء انا نبه على ارادة
القول ... حما قوله في الحج وقيدان امن وقوله في الشركة وقيدها السم
بيده وكلام ... على ما اذا لم يكن في الكلام ما يعرف الاشارة بالمؤنث الى غير المدونة

كقوله

كقوله في التلبية وعاودها بعد سعي وكقوله في الطلاق لا محلوف لها ففيها وغيرها
للمدونة التي هي الام واطلاقها على مختصرها مجاز علاقته الكلية والجزئية
قليل اي غير كثير ولعل معناه غير مشتهر في الصدر الاول واصل المدونة مسايل جعلها
اسد بن الفرات عن محمد بن الحسن صاحب ابي حنيفة ثم جاء لابن القاسم فساله عنها
واثبت فيها اجوبة ابن القاسم على مذهب مالك رضي الله عنه كما نقله ابن الرقيق
قاله ابن عرفة في الطلاق فقول عياض في التنبيهات اصلها سماع اسد ابن القاسم
وهما معا من اصحاب مالك والاول هو اول من عملها ورواها عنه وسالة عنها على
اسيلتها اهل العراق فاجابه ابن القاسم بنص قول مالك مما سمع عنه او بلغه
عنه او قاسه اي كما في قوله واصلها في ... اصلها التي اذ اصلها الاول سماعه من ابن
الحسن وقوله سماع اسد من اضافة المصدر لفاعله ومفعوله ابن القاسم مما يقع في بعض
العبارات وابن القاسم بالواو خطا ويدل عليه قوله وهو اول من عملها وقوله فاجابه ابن القاسم
اذ لا يحسن ثم عطف الثاني وهما اول من عملها وقوله وهما معا من اصحاب مالك جملة معترضة
لافادة ان اسدا روى عن مالك كما روى عن ابن القاسم وهو كذلك ففي الديباج في ترجمة
اسد انه رحل الى مالك فسمع منه موطاه وغيره ... ويستثنى من قوله وغيره المدونة
فانه لم يروها عن مالك وقد ذكر بعضهم انه قدم بمسايل محمد بن الحسن مالكا قال اسد
فلم انشب الا والصريخ اتى بموت مالك فحضرت اشهب فسمعته يقول وهم مالك
اخطا مالك فاعرضت عنه وسمعته كرجل يبول بجانب نهر ويقول هذا كهذا ثم ذهبت
الى ابن القاسم فعرضتها عليه فاصلح في فيها وزاد فيها قال وجعلت امثله مسئلة
ما عنده فيه سماع من مالك قال سمعت مالكا يقول كذا وما لم يكن عنده فيه عنده البلاغ
قال لم اسمعه من مالك وانما سمعت عنه وما لم يكن عنده فيه بلاغ قال لم اسمعه
منه ولا عنه والذي اراه كذا حتى اكملها وقال عياض في المدارك فنسخها اسد
من سحنون فتلطف به حتى وصلت اليه ثم وصل سحنون بالاسدية الى ابن القاسم فسمعها
منه واصلح فيها اشياء كثيرة رجع عنها ابن القاسم وجاء بها الى القيروان وهي
في التاليف على ما كان عليه كتاب اسد مختلطة الابواب غير مرتبة المسايل والمبوبة
التراجم وكتب ابن القاسم الى اسد ان يعرض كتابه عليها ويصلح منها فانف من ذلك
فيقال ان ابن القاسم دعى ان لا يبارك فيها فهي مرفوضة الى اليوم ثم ان سحنون
نظر فيها نظرا اخر وبوبها فطرح منها مسايل واضاف التشكك ... وهذبها
ورتبها ترتيب التصانيف واحتج لمسايلها بالاثار من روايته من موطا ابن وهب
وغيره والحق فيها من كبار اصحاب مالك ما اختاره وفعل ذلك بكتب منها وبقيت منها

كتب على حالها مختلطة مات قبل ان ينظر فيها فلذلك تسمى المدونة والمختلطة
وهي التي تسمى الام واختصرها جماعة كابي زمنين وابي ابن زيد والبراذعي
وسماه التهذيب واعتكف الناس عليه وشرحوه واختصروه لعطاء الله التهذيب
البراذعي ومع عود الضماير عليها فيما يأتي للمص غير مذكورة لتقررها
في اذهان اهل المذهب استشكل هذا بان الضمير انما يمنع عوده لغير مذكور
لكونه عائدا الى غير متقدم وحيث عين المص هنا مراده فيما ياتي فلم يعد لغائب
معلوم وهذا التعليل انما يناسب من اعاد الضماير من غير ان يعين مراده قاله د ومشيرا
باول اي بمادة قد تشتمل كلامه اول وتاول ويلا وتاويلات لا بلفظ اول فقط كما
يوهمه المص وهو اي مادة اول التاويل اي صرف اللفظ عن معناه المتبادر
منه الى غيره وان اردت الصحيح فقط زدت بدليل يصيره راجحا والمصنف
قد يطلقه على معناه المتبادر منه مصحوبا بالصرف المذكور سواء كان في
لفظ واحد كقوله تاويلان لان ذلك في معنى تاول وتاويل وبلفظين كقوله في نواقض
الوضوء واولت ايضا بعدم الالطاف فان قوله ايضا دال على انها اولت بالاطلاق في
عدم نقض الوضوء وهذا الاطلاق الذي جعله تاويلا هو المعنى المتبادر من اللفظ وصح
اطلاق التاويل عليه حال كونه مصحوبا بقوله واولت بعدم الالطاف فسماه تاويلا
لمصاحبته لما فيه التاويل وكقوله واول بالساتر والاطلاق تغليبا استشكل بانه
من باب المشاكلة وهي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقا او تقديرا
كما في التلخيص لا من باب التغليب ويجاب بانه اطلق التغليب هنا على ما يشمل
من المشاكلة ما ذكروا اجاب بعضهم عن المص بانه يجوز ان يريد بالتاويل ما هو اعم
من مدلوله عند الاصوليين حتى يشمل ما اصطلح عليه اهل المذهب من اطلاق التاويل
على ابقائها على ظاهرها فهو حقيقة عرفية فاذا ذكرا وبقي احدهما على ظاهره كان
جامعا بين الحقيقة العرفية والحقيقة الاصولية ولا يحتاج لدعوى التغليب واستشكل
البدر القرافي هذا الجواب بان فيه الجري على خلاف ما ذكره الاصوليين وهو نحو
التعقب على المصنف في تعطيل مفهوم غير الشرط ويجاب بان المص لم يصطلح
على هذا وحده بل هو اصطلاح غيره من اهل المذهب واستشكل قوله قد يطلقه
بان الذي على ظاهره وغير ظاهره ما هو في كلام شارح المدونة لا كلامه هو وجوابه
انه ناقل لكلامهم الاختلاف معظم شارحيها لتعذر الاحاطة بجميعهم غالبا ويحذفه
كثيرا من اختلاف شارحيها اي شارحي ذلك الموضع منها وان لم يتصد
لشرح ساير ها في فهمها ولما كان الفهم انما يتعلق بالمعنى لا باللفظ قال

أي

اي فهم المراد منها ومشيرا بالاختيار اي بهذه المادة لا بهذه الصيغة
لئلا ينافي تقسيمه الا انه بالنسبة الى الصيغة كما سيعبر به ويجري هذا
فيما للاشياخ الثلاثة الاتية للخمي ابي الحسن علي بن ربيب اللخمي الكبير
جده والتتبع والاستقراء كل منهما دال على نشاراده اذ التبصرة له لاجده
اي لاختياره كذا خط الشارح ومشيرا فلا حاجة للاعتراض عليه بلفظ
انظر ما وجه تقريره هنا والتشير ولعله سبق قلم كما يدل له قوله في تقسيمه
الا ومشيرا بالترجيح وما بعده فان ذلك من عدم الوقوف على خطه
لكن ان كان متلبسا بصيغة الفعل وهي هيئة العارضة للمادة باعتبار
حركات وسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض كضرب ويضرب فذلك الاختيار
الملتبس بالصيغة لاختياره شيئا قاله هو في نفسه لا عن غيره وان كان الاختيار
الملتبس بالاسم اي بصيغته مقرونا بعلي ويروونها كعلى المختار والمختار ولي
فيما هو المذهب عنده والمقرون بالواو فقط تارة يستعمله على خلاف المذهب اذا قدم
عليه او اخره عنه ما ينافيه وذلك في خمسة مواضع وتارة فيما هو المذهب عنده
وذلك في ثمانية مواضع على ما في بعضها من الاعتراض وقد ذكرناها كلها في الكبير كذا ظهر لي
من تتبع كلامه لا كي على تحرير عليك ان فيما ياتي في غير اللخمي قاله الشاذلي
فذلك الاختيار الملتبس بالصيغة المذكورة اشارة لاختياره شيئا من الخلاف
المنسوب لغيره ولا يخفى وجه المناسبة بين الفعل الدال على التجدد والحدوث
وبين القول المختار المتجدد الحادث والمناسبة بين الاسم الدال على الدوام والثبات
والقول الثابت قبل اختياره ومعه ومشيرا بالترجيح لابن يونس هو الامام ابو
بكر محمد بن عبد الله بن يونس اي لترجيحه حال كون الترجيح كذلك اي كالاختيار
في تفصيله السابق ومشيرا بالظهور وهو الوضوح لابن رشد هو محمد بن احمد
بن رشد يكنى ابا الوليد اي لظهور ذلك الحكم له او لاستظهاره اياه حال كون
الظهور كذلك في التفصيل المتقدم وقوله ولا يخفى ان الا وفق بالاختيار والظهور
وبالترجيح الاستظهار د مرتبط بالاشارة لابن رشد يعني ان الاوفق بما اختاره
ابن رشد من عند نفسه ان يشير له بالظهور اي بهذه المادة لاشعارها بذلك وما
اختاره من الخلاف ان يشير له بالاستظهار اي بشيء من هذه المادة لما فيها
من الاشعار بانه اخذه من شيء واستظهره لا بالظهور فقط فيهما لما فعل او لا
بالاستظهار وقاله د فليس قوله بالاختيار وبالترجيح متعلقا بالاختيار والترجيح وهو
اعتراض على المصنف لا توجيه له وصرح بنحوه عج وابدا احتمالا ثانيا لترجيحها

المص قدم قوله بالاختيار للخمي بالترجيح لابن يونس فالا وفق تعبيره للخمي
بالاختيار وتعبيره لابن رشد بالظهور لما عبروا به وفق بتعبيره عن ابن يونس بالترجيح
لتعبيره عن المازري بالاستظهار وقال عقب الاول فان قلت قد قررت
ان مادة الظهور تشعر بان ذلك من عند نفسه وهذا يجري في الاسم والفعل
ومادة الاستظهار تشعر بخلاف ذلك وهو يجري فيهما وهو خلاف ما
حملت عليه كلامه قلت لا شك في اشعار مادة الظهور بانه من عند نفسه
الا ان اشعار الفعل الدال على التجدد وهذه المادة على ذلك قوي من دلالة
الاسم عليه وكذا الامر في اشعار مادة الاستظهار بما ذكرنا الا ان اشعار الاسم
من هذه المادة اقوى في ذلك من اشعار الفعل معها **ومشيرا بالقول**
للمازري اي عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري نسبة لمازر بفتح الزاي
وكسرها مدينة في جزيرة صقلية لقب بالامام راى النبي صلى الله عليه وسلم
مناما فقال يا رسول الله احق ما يدعونني به فقال له وسع الله صدرك للفتيا
اي لترجيحه اي قيل لم يقل لقوله كما قال في غيره لاختياره وترجيحه
واستظهاره فالجواب انه انما قال ذلك لتحقق اعتراضه الا اذ
حاصله ان المصنف قد التزم ان يشير بالاسم لما اختاره وبالفعل لما اختاره
من عند نفسه من غير ترجيح له بقوله الاحسن والاظهر والصواب كما في
قوله قال كشك في صوم يوم عرفة وكما في قوله قال وفيه نظر وقد يشير به لما فيه
ترجيح كقوله فقال يستحسن تركه لاكن حيث اشار به لذلك يستفاد الترجيح
من المقول لا من قال ولم يستعمل قال في كلامه الا للحكاية فقط ولو قدر
الشارح لقوله لم يات هذا الاعتراض اذ هو مشير لقوله على كل حال وقد وقع
النزاع في هذا الاعتراض بان معنى فقال يستحسن تركه فالترجيح مستفاد
من قال لاكن لما كان على وجه الاحسنية بين ذلك بقوله يستحسن وبان
ما اقتصر عليه هو مرجح له باقتصاره عليه قاله **د** وقوله لم يات هذا الاعتراض
قد يقال بل هو متات ايضا لفهم الترجيح من قوله كذلك كما هو ظاهر والذي
قدره الشارح هو الموافق لقول المص كذلك **حال كون القول كذلك**
في التفصيل المذكور وهو مسلم في الاسم واما الفعل فلم يتفق له اطلاقه
على معنى رجح يحتمل ان يكون غير منون وان يكون منونا والمعنى **ح** على معنى
رجحه المازري **د** بل اراد به مجرد الحكاية بخلاف الفعل لاحد الاشياخ الثلاثة
قبله **والترجيح في القول** اذ كان اي وجد **فانما هو** مما اشتمل عليه كقوله قال

وهو الاشبه وفيه بحث اذ مفاد لفظ المص انه يشير بقال لما اختاره من عند
نفسه وان لم يعبر عنه المازري بالصواب او الراجح ونحوهما وهو واقع في
كلامه كذلك وكونه جزم به حكما يفيد ترجيحه له واختاره نقوله قال وكذا يشبه
وقوله قال وان قال ازعجني بالف فاقرار يستفاد منه ترجيح ما ذكره لكونه
جزم به حكما فما ذكره الناصر عجيب فان المصنف قد بين ان مراده بقال وبالاسم كالمقول
الاشارة للترجيح وليس المراد بهما الحكاية المجردة فكيف يصح ما ذكره الناصر قاله
عج ويجري مثل ذلك في قول **د** السابق ولم يستعمل قال في كلامه الا الحكاية
فقط لا من قال **فتامل** وتقدم عن **د** ايضاحه **وما قررنا ظهر ان اللام الداخلة**
على اللخمي ومن بعده بمعنى الى لقول الجوهري اشار اليه باليد او ما واشار عليه
بالراي ولكن اللام تجيء للانتهاء قاله **عج** عند قوله لتردد المتاخرين وقال
د عن بعض شيوخه يحتمل ان تكون اللام الداخلة على المدونة كذلك اي مشيرا
بفيها الى قول المدونة اي القول فيها وانما قال الشارح عما قررناه ظهر لانه لم
يقل علمت لعدم تصريحه بانها بمعنى الى ولعل ظهر وجه المصدر المضاف المحذوف
اذ لو كانت للتعليل لزم اتحاد العلة والمعلول فيما يظهر **د** **داخلة في الحقيقة**
على محذوف متعلقة بمشيرا **ومما ينبغي ان يعلم ان التخصيص الواقع في هذه**
الالفاظ اي تخصيص اللخمي بالاختيار وابن يونس بالترجيح وابن رشد بالظهور
والمازري بالقول **مجرد اصطلاح لقصد التمييز لا انه نسب اليه بعضها**
رجح بذلك الالفاظ اذ كثيرا ما يشير بالظهور لقول ابن رشد الخ **ويعلم**
ذلك بتصفح مسايلهم قال **ح** واعلم انه يذكر اختيار هؤلاء الاشياخ تارة
لكونه مخالفا للراجح وتارة لكونه هو الراجح وذلك حيث لم يذكر غيره وكذا
يفعل في اختيار غيرهم المشار اليه بصحح واستحسن وقال ابن غازي
خص هؤلاء الاربعة بالتعيين لكثرة تصرفهم في الاختيار وبدا باللخمي لانه
اجراهم على ذلك وانما خصه بمادة الاختيار وخص ابن يونس بالترجيح لان
اكثر اجتهاده في الميل مع بعض اقوال من سبقه وما يختار لنفسه قليل وخص ابن
رشد بالظهور لاعتماده كثيرا على ظاهر الروايات فيقول يات على رواية كذا كذا
وظاهر ما في سماع كذا كذا وخص المازري بالقول لانه لما قويت عارضته في العلوم
وتصرف فيها تصرف المجتهدين كان صاحب قول يعتمد عليه

اذا قالت حذام فصدقوها ۞ فان القول ما قالت حذام

ولا حجر في الاصطلاح والتسمية هذا ولم يذكر المصنف على ترتيبهم في الوجود
اذ اولهم ابو يوسف اللخمي ثم ابن رشد ثم المازري قال الشيخ جلال الدين قاسم
شارح الشامل وعصري تت وتلميذ شيخه على السنهوري غرض المصنف
بذكر الفاظ هذه الاشياخ الاربعة ان رتبتها قريب من المشهور ورتبته
فلا يجزم العمل بها كما يجزم بالضعيف وبما ينبغي ان يعلم المراد متى ذكر
ذلك فهو اشارة الى الترجيح لا ان المراد متى رجح بعضهم شيئا اشار
اليه حتى يعترض بوجود ترجيحات لهم كثيرة لم يشر اليها وحيث ظرف للشرط
اي لفعل الشرط مقدر ولم يبين هل هو ظرف زمان او مكان والظاهر الاول بدليل
قلت دون ذكرت ولازما بعده مضاف اليه فالتقدير اي مهما وجد شيء حيث قلت
اي زمن قولي خلاف محذوف الشرط وهو مهما لدلالة دخول الفاء في جوابه والفعل
وهو وجد لدلالة المجهول وهو حيث عليه لان المجهول لا بد له من عامل ولا بد من
وجود شيء في الدنيا زمن قوله المذكور واما على كونه ظرف مكان فيكون التقدير
مهما وجد شيء مكان قولي خلاف وما الذي يوجد مكان قوله خلاف فالمناسب كونه
ظرف زمان قاله جميعه د وهو لا ينافي قول عج حيث ظرف مكان اتفاقا وقد ترد للزمان
على الخلاف موضعه لان مراده حيث في حد ذاتها ومراد د بقوله الظاهر الاول هنا
بدليل قوله لم يبين هل هو ظرف زمان او مكان اي في كلام المصنف وحمله فيه على المكان
هنا بعيد اذ لا مكان هنا هذا على اعراب الشارح وهو غير معين اذ يجوز جعل
حيث مبتدا وان كانت من الظروف اللازمة التي لا تتصرف نظرا الى المعنى المراد
لا اللفظ والمعنى المراد كل موضع قلت فيه خلاف ودخلت الفاء في خبر المبتدا لما فيه
من العموم وقول الشارح لشرط مقدر فيه حذف الشرط وفعله بلا دليل او دليل محتمل
وهو الاتيان بالفاء في قوله فذلك اذ يحتمل ان الاتيان بها لاجراء الظرف مجرى الشرط
كما تقدم عند قوله وبعدها وان حيث شرط على مذهب مبرد تنبيه قد علم مما تقدم
من ان المعنى مهما وجد شيء زمن قولي خلاف فذلك بعيد من المراد من كلام المصنف اذ
مراده متى قلت خلاف فذلك الخ وجوابه ان المراد بشيء المقدر هو لفظ خلاف
وان كان هذا بعيدا من قوله د ولا بد من وجود شيء في الدنيا زمن قوله المذكور وعبر
المصنف هنا بما ذكر ولم يعطفه على ما اول ما قبله نحو وخلاف للاختلاف في التشهير مع
انه اخصر لانه يصير محتملا لان يريد هذا اللفظ كما هو المتبادر منه ولان يريد اختلاف
الاقوال وليس هذا الثاني بمراد وهو منتف عن الرفع وخلاف مرفوع على الحكاية اذ

هو

هو في كلامه لا في الكتاب لانه هنا مبتدا خبره محذوف غالبا وقد يذكره
نحو في وجوب غسل الميت الى اذ قال خلاف ولو نصبه لاقتضى انه متى ذكر
اقوالا مختلفة في مسألة كقوله اعتدته عند مالك لا عند عبد الرحمن بن القاسم
ابن خالد بن جنادة مولى زبيد بن الحارث العتقي كانت مختلفة في التشهير وفساده
ظاهر وادخلت الكاف قوله ونصرفه قبل الحجر على الاجازة عند مالك لا ابن القاسم
فان قيل قد اشتهر كل من هذين القولين فالجواب ان المصنف لم يطلع على ذلك
كما يدل عليه ذلك قوله فذلك لعدم اطلاعي في الفرع وان كان مراده الرجحية لغيره
فيجاب بان هذه الرجحية لم يعتبرها قاله د وحاصل ما اشار له الشارح ان رفع
خلاف يفيد قطعا ان المراد لفظه وهو المقصود ونصبه يوهم ان المراد معناه وليس
بمراد فهو فاسد فان قلت يمكن ان ينصب ويراد به لفظه والاول ينصب المفرد اذا
اريد به لفظه ولا يراد به معناه الموهم قلت يقتضي انه يذكره منصوبا دائما مع
انه انما يذكره مرفوعا وذلك لانه جواب الشرط المقدر اعادة النكرة معرفة يقتضي
انها عينها وليس الامر كذلك هنا والجواب ان هنا حذف مضاف اي جواب اداة
الشرط المذكور اي فذلك الاختلاف المقول اشارة للاختلاف في التشهير
بلفظة المشهور في كلام اهل المذهب او غيرها كظاهر المذهب او الصواب كذا
او الظاهر كذا او الراجح كذا او المفتى به كذا او الذي عليه العمل او يؤخذ للاول قاله ح
وقد يقع للمصنف الاشارة للاختلاف في التشهير بغير لفظ خلاف كقوله في الزكوة
وشهرا ايضا الاكتفاء بنصف الحلقوم والودجين وقوله الظاهر وشهرا ايضا
القطع بالنسيان وقد يقع له الاقتصار على احد المشهورين لقوته عنده باعتبار
كونه مقول شيوخ المذهب معرضا عن التشهير الاخر كتشهير ابن بزيزة وجوب
فرض الفاتحة في اكثر فلذا اقتصر على خلافه حيث قال ان الواجب قراءة وادام الخ وقد يقع
له عكس ذلك كبطلان الصلاة خلف الفاسق بالجارحة فانه اقتصر على تشهير ...
مع ان المعتمد تشهير ابن رشد الصحة وحيث ذكرت قولين او اقوالا فان اقوال
لا بالرفع على الحكاية كقوله خلاف ليتناول نحو اعتدته المتقدم الفاد نحو على
الاجازة عند مالك لا ابن القاسم ونحو ثالثها يتيمم ورابعها يجمعهما ونحو وندب بغير المدينة
زيادة نصفه او ثلثه ونحو رابعها امال او خمسة التعميم ونحو بطلاقت بائنة او اثنتين
وبحث البدر في تناوله لما مثل به ولما ذكرته عقبه بلصقه بان قول مالك في مسألتين هو المشهور
لا ابن القاسم فالتحقيق ان المصنف لم يتعرض لاصطلاح في هذه وعبر بخلاف الذي
هو جملة نظرا للمقدر معه فقلت لان القول لا يقع الا على جملة او ما هو في معناها

كقلت قصيدة ما واقعة على كلمة والضمير المنفصل عايد على كلمة اي وذكره ٠
باعتبار اللفظ والضمير المجرور عايد على ما اي او كلمة الكلمة في معنى تلك الجملة قال د
وقوله عايد على ما لعله على جماعة بدليل قوله اي الخ واعترض ق قول الشارح لان القول الخ
بان ظاهره انه لا يقع الا على هذين الشيئين وليس كذلك بل يقع على امور اخر ذكرها
الرضي ومنها المفرد الذي اريد به لفظه مثال يقال له ابراهيم رح ليست النكتة في ذكر
قلت في الاول وذكرت في الثاني الجملة و[illegible] فرادى بيان الحكاية مع الاول دون الثاني اذ
ليس مرادا واتهام وعبر مع قولين او اقوال الزهو مفرد لكونه غير محكي به كرت
متعلق بقوله وعبر الصالح لوقوعه على المفرد فذلك المذكور من القولين او اقوال
لعدم اطلاعي في الفرع هي الحكم الشرعي المتعلق بكيفية عمل قلبي كالنية او غير
قلبي كالوضوء على رجحية هو مصدر لرجح مخففا حاصل بزيادة ياء النسب على لفظ
ارجح مختوما بتاء التانيث فيه نظر اذ المصدر اذا الحقتها ياء النسب افادت ما يفيده
المصدر لا انها تصيره مصدرا ويدل لذلك الحفيد وغيره وقاله عج قال د والزيادة المذكورة
لا تتقيد بالمشتق كما هنا بل هي جارية في الجامد ايضا كالزيدية ولا يكون هذا المصدر ليس له
فعل بخلاف الاول اي كون احدهما او احدها ارجح من غيره حقه ان يقول كون في احدهما
او احدها رجحانية او ترجيح على غيره قاله عج والتعبير برجحانية وهي كونه راجحا
اظهر لان تعبيره باسم التفضيل يقتضي انه اذا اطلع على قول ارجح انما يقتصر عليه
حيث كان مقابله راجحا لا ان كان ضعيفا مع انه يقتصر على الراجح وان كان مقابله
ضعيفا فلو عبر برجحانية لشمل مفهومه هذا الثانية وقال اظهر فقط لانه قد يستعمل
اسم التفضيل في غير معناه الحقيقي نحو الله اكبر فيغني قوله هنا ارجحية رجحانية وقال
عج قد يبحث في كلامه بان ارجحية مصدر حكما اذ الصفة اذا زيد فيها ياء النسب تفيد
ما يفيده المصدر كما مر فتدل على ما يدل عليه رجحانية من اصل الحدث لا على المشاركة وزيادة
ويجاب بانه ينوه في ارجحية مراعاة معناها الاصلي الذي هو اسم التفضيل
في منصوصة بخلاف تعبيره بلفظ خلاف كما مر فلا اطلاعه في الفرع على رجحان
كل من القولين او تشهيره ونحوه من الالفاظ كما مر قيد بها اذ المصر لا يعول على ما
يستظهره يستنبطه من الترجيح قيل هذا خارج بقوله لعدم اطلاعي وما
استنبطه هو غير مطلع عليه فلا يناسب اخراجه بقوله منصوصة والجواب
ان المراد بالاطلاع العلم لعدم علمي في الفرع ارجحية وهذا شامل لما استنبطه اذ قد يغفل
عنه فاخرج ما استنبطه بقوله منصوصة مع ان ما استنبطه غيره خارج ايضا بقوله
منصوصة فلو اسقط انها من استنبطه لشمل الشيئين قاله د واعتبر لزوما سابقة بحيث

من المفاهيم العشرة كما يا تجمع مفهوم على غير قياس اذ القياس في وزن مفعول
ان لا يجمع جمع تكسير استغناء عن تكسيره بجمعه جمع تصحيح ان كان صفة مذكر
عاقل كمعتقون في معتق والا بان كان صفة مؤنث عاقل او صفة ما لا يعقل كما هنا
فبالالف والتاء كمعتقات جمع معتقة وكمفهومات جمع مفهوم وشذ من تكسير هذا
النوع صيا شيم وملاعين ومكاسير ومسابيح قاله ابن مرزوق وقال ايضا اعلم ان
التعريف المفهوم ينبغي يتوقف معرفته على معرفة المنطوق وهو ما اي معنى
دل عليه اللفظ في محل النطق وفي هذا التعريف مسامحة لما يوهم من الدور وسواء
كان ذلك المعنى حكما او ذاتا كزيد فانه دال على الذات بالمنطوق كما ارتضاه ٥
ابن السبكي وحاصله ان المنطوق هو الحكم او الذات الثابتة لمعنى لفظ مذكور
سواء كان ذلك اللفظ الموضوع للحكم مذكورا او غير مذكور لكن ذكر ما
يدل عليه ويسمى الاول صريحا نحو فلا تقل لهما اف فان النهي على التافيف منطوق
به بصريح اللفظ ومثال الثاني قوله صلى الله عليه وسلم تمكث احداكن شطر دهرها
لا تصلي فالمنطوق هو الحكم على النساء الدال عليه تمكث احداكن بان اكثر الحيض
خمسة عشر يوما كالقول الطهر فالمحكوم عليه ذكر ما دل عليه وضعا والحكم لم يذكر
ما يدل عليه كذلك فقوله ما دل عليه اللفظ اي حكم دل عليه اللفظ وهذا صادق بان
يكون دلالة اللفظ عليه بطريق الوضع له ام لا فيشمل قسمي المنطوق من الصريح
وغيره وقوله في محل النطق هو الفعل اي التلفظ ومحله هو الملفوظ به ولا بد من تقدير
مضاف ويصح ان يراد بالنطق الملفوظ ومحله هو مدلوله وهو من الضمير في عليه على
كل حال فحاصل المعنى المنطوق حكم دل عليه اللفظ وان بغير طريق الوضع له
حال كون ذلك الحكم ثابتا في الملفوظ اي في معناه او ثابتا في معنى الملفوظ به فان قلت
هلا جعلت دلالة الخبر المتقدم على اكثر الحيض واقل الطهر بالمفهوم وما الفرق
بين دلالة المفهوم وبين دلالة مثل هذا بالمنطوق على ما ذكرنا استبعد اي عدم
الفرق السعد قلت في الخبر دلالة لفظية على اكثر الحيض واقل الطهر وهي
تمكث شطر دهرها ولفظ لا تصلي فان الحكم بانها لا تصلي شطر الدهر
في قوة شيئين حيضها ذلك الشطر وطهرها الشطر الثاني لظهورها فيه
بخلاف حرمة الضرب المفهومة من قوله فلا تقل لهما اف فانه ليس فيه لفظ دال
على لا تضرب بالقوة كما في الخبر كذا وفق شيخنا العلامة حسن الطناني قال عج لكن
الحديث المذكور باطل لا اصل له كما في المقاصد ثم ذكر تعريف المفهوم بقوله وهو معنى
دل عليه اللفظ لا في محل النطق فان وافق المنطوق فموافقة اي يسمى مفهوم موافقة

وهو قسمان احدهما مفهوم موافقة وهو ان يكون المسكوت عنه المدلول
عليه بمفهوم اللفظ مساويا للمنطوق في المعنى الموجب لحكمه كحرمة احراق
مال اليتيم المفهوم بالمساواة من حرمة اكله المدلول عليه باية ان الذين ياكلون
اموال اليتامى ظلما بجامع اتلاف ماله ظلما ويسمى هذا المفهوم لحن الخطاب وثانيهما
مفهوم الاولى وهو ان يكون المسكوت عنه المدلول عليه بمفهوم اللفظ مساويا
للمنطوق في المعنى الموجب لحكمه كحرمة احراق اولى من الملفوظ به كحرمة الضرب فانها
اولى من فلا تقل لهما اف لقوة الايذاء فيه وهو اقوى من التافيف ويسمى هذا المفهوم فحوى
الخطاب قال شيخ الاسلام وسكتوا عن مفهوم الادون لعدم وجوده في
كلامهم ومثاله من غير كلامهم لا تضرب الوالدين فانه يفهم بالادنى النهي عن التافيف
وان خالفه اي خالف المفهوم المنطوق في حكمه فمخالفة اي يسمى بذلك ويسمى ايضا
دليل الخطاب وهو اي مفهوم المخالفة اقسام عشرة مفهوم الشرط نحو وان كن
اولات حمل فانفقوا عليهن والغاية فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره وانما نحو
انما الهكم الله غيره ليس باله وما والا استثنا بهما من النفي نحو ما قام الا زيد
منطوقه نفي القيام عن غير زيد ومفهومه اثبات القيام له هذا ما رجحه ابن السبكي
وقيل ان اثبات القيام له منطوق ورجحه القرافي فلا اله الا الله كلمة توحيد اجماعا كما
للسنوسي وغيره ولا كفيها تفيد نفي الالهية عن غير الله عز وجل كلها منطوقا واثبات
الالهية لله مفهوما على ما للسبكي ومنطوقا على ما رجحه القرافي وهو الظاهر لدلالة اللفظ
عليه بالوضع له والاستعمال فيه وقول الناصر فيها ينافي لان اعلاها الخ يوافق ما رجحه
القرافي والصفة والمراد بها لفظ مقيد لاخر اي مقلل للشيوع الا النعت فقط ليس
لشرط ولا استثناء ولا غاية لان هذه الثلاثة تحتاج لانه بخلاف الصفة والحق انه لا حاجة
بل لا تحتاج لاستثنائهما لان كلا منهما انما يحصل بالة وهو لفظ مقيد لاخر ولذا قال امام
الحرمين لو عبر معبر عن جميع المفاهيم بالصفة لكان منقدحا لان المحدود والمعدود
موصوفان بحده وعده قاله شيخ الاسلام الانصاري ورده ابن القاسم بان تفسيرهما
بما ذكر واستثناء هذه الثلاثة من تفسيرها اصطلاح للاصوليين ولكل احد ان
يصطلح على ما شاء وتوقف فيه تلميذه حج بان الاصطلاح الخارج عن القواعد لا يسلك
الا لضرورة فبيناه ولن تعرف الصفة بما ذكر النعت النحوي لا لمجرد ذم او مدح او تاكيد
نحو في الغنم السائمة الزكاة واما المدح او ذم او تاكيد فليس من التخصيص بالصفة هنا
لما علمت من ان المراد بالقيد المقلل للشيوع والعلة نحو اعط السائل لحاجته اي المحتاج
دون غيره والظرف زمانا او مكانا نحو سافر يوم الجمعة اي لا في غيره واجلس امام فلان

اي لا وراءه والحال نحو احسن الى العبد مطيعا اي لا عاصيا والعدد نحو فاجلدوهم
ثمانين جلدة اي لا اكثر ولا اقل وزاد بعضهم في مفهوم المخالفة مفهوم ضمير الفصل
نحو ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي لا غيره اي وغيره ليس بولي اي ناصر وتقديم
المعمول نحو اياك نعبد اي لا غيرك لا الى الله تحشرون وزاد بعضهم مفهوم اللقب
وهو تعليق الحكم على اسماء الذوات نحو في الغنم الزكوة مفهومه لا تجب في غيرها
عند هذا البعض القائل بهذا المفهوم والمراد باللقب عند الاصوليين ما يشمل اقسام العلم
الثلاثة عند النحويين نحو اعط محمدا وابا بكر واولي العابدين ويشمل ايضا اسم الجنس
الافرادي كرجال ونساء والجمع كتمر وكلم وزاد بعضهم مفهوم المانع نحو لا يسقط الزكاة
الا الدين مفهومه من لا دين عليه لا تسقط الزكاة عنه والكل اي مفاهيم المخالفة
حتى مفهوم العدد على الاصح معتبر في الحجية عند الجمهور الا اللقب فانما احتج
به الدقاق والصيرفي من الشافعية وابن خويز منداد من المالكية وبعض الحنابلة
وانكر ابو حنيفة الكل مطلقا والمصنف اعتبر مفهوم الشرط فقط اي لا غيره من
المفاهيم التي للمخالفة واما مفهوم الموافقة فاتفقوا على حجيته قاله المحلي والفاء
الداخلة على فقط الذي هو اسم فعل مرفوع محلا على انه مبتدا وفاعله مستتر فيه
تقديره انت نايب مناب الخبر والمبتدا مع خبره جملة اسمية لا محل لها
من الاعراب لانها جواب شرط غير جازم قاله بعضهم لتزيين اللفظ لا غير
فهي زائدة [illegible] جواب شرط غير جازم اي من حيث المعنى فلا يقال قد جمع بين
قولين وقد زادوها لشارحها بقوله لتزيين اللفظ ومضى عليه ابن هشام
والثاني انها جواب شرط مقدر وعليه مضى التفتازاني اي فاء جواب الشرط لانها
هي جواب شرط كما قد يتوهم وقيل عاطفة نقله الدماميني واجيب ايضا عن صورة
الجمع بين قولين بانه لم يقل انها جواب وانما قال كانها والواو بمعنى او اي اذا
اعتبرت بضم التاء للمتكلم وفتحها للمخاطب مفهوم الشرط فاعتبر اي
انت يا مخاطب عن اعتبار غيره من مفاهيم المخالفة ورد عليه مفهوم
انما وما والا فانه التزم اعتبارهما بشهادة الاستقراء كلامه نحو انما يجب
القسم للزوجات في المبيت وانما يخرص التمر والعنب وفيه مسامحة في ما والا فانه لم
يذكرهما في كتابه بشهادة استقراء كلامه واجيب بان المراد اعتباره
مفهوم الشرط انه نفى حجة كالمنطوق في العطف عليه والاستثناء منه
ولا كذلك مفهوم انما وما والا قاله د واعترض ق الالتزام اعتبارهما بانه لم ينص
على التزام اعتبارهما وانما اتفق انه اعتبرهما ولا يلزم من الاعتبار التزام الاعتبار

واعلم ان الشرط اي هذا اللفظ من حيث هو بدليل قوله يطلق اي يستعمل
انما هو اللفظ تارة بازاء اي بمقابلة ما اي معنى يتوقف على وجوده وجود شيء
اخر والمراد على وجوده ذهنا فلا ينافي ما ياتي في حده بانه لا يلزم من وجوده وجود
اي خارجي على ان عدم التنافي ظاهر اذ الصلاة متوقفة على الوضوء وان كان لا يلزم
من وجوده وجودها فلا يرد ما في الحد اصلا على ما هنا وحده اي الشرط من حيث هو
بدليل قوله وينقسم الخ ما يلزم ان قيل هذا رسم اذ التعريف باللازم والرسم عند المناطقة
فكان المناسب ان يقال وتعريفه فالجواب ان هذا للاصوليين وعندهم كما قال
الجلال المحلي ان الحد ما يميز الشيء عما عداه كالمعرف عند المناطقة قاله من عدمه
العدم كمرور الحول بالنسبة لوجوب الزكوة في العين والماشية فانه يلزم من عدم تمام الحول
عدم وجوب الزكوة عما ذكر ولا يلزم من وجوده كتمام الحول وجود لوجوب الزكوة
لتوقف وجوبها على ملك النصاب ملكا كاملا ولا عدم اذ قد تجب لتوفر بقية شروطها
لذاته يرجع للثلاثة قبله اي قوله يلزم من عدمه العدم وقوله ولا يلزم من وجوده
وجود وقوله ولا عدم فاحترز به على رجوعه للاول عما اذا وجد المشروط مع عدم
الشرط كصلاة فاقد الطهورين على احد الاقوال عندنا واحترز به على رجوعه للثاني
عما اذا اقترن بالسبب فيلزم الوجود كوجود الحول الذي هو شرط لوجوب الزكوة
مع النصاب الذي هو سبب للوجوب واحترز به على رجوعه للثالث من مقارنة
الشرط الذي هو الحول مثلا لما هو المانع كالدين على القول بانه مانع من وجوب
الزكاة فيلزم العدم ولزوم الوجود والعدم في ذلك لوجود السبب والمانع
لا لذات الشرط قاله الجلال المحلي قال ه وانما قال فيلزم الوجود ولم يقل فيلزم
من وجوده الوجود كما هو ظاهر كلام المص لان لزوم الوجود ليس من وجوده
بل انما لزم وجوده مع وجود الشرط لاجل السبب ولم يلزم من وجوده الوجود
لعينه لذاته وكذا القول في قوله فيلزم العدم ه فان قلت تعريف الشرط بما ذكر
غير مانع لانه يشمل الركن قلت يجوز ان يكون رسما والمقصود به تمييز
الشرط عما عداه كالسبب والمانع ومثل ذلك جائز كما صرح به الائمة كالسعد ويجوز
ان يقتصر على خاصة بقرينة اشتهار ان الشرط خارج قاله الوالد وانظر تعريف
السبب والمانع وما يتعلق بذلك في جمع وينقسم من حيث هو الى عقلي كالحيوة
فانها شرط عقلي للعلم وعادي كالسلم شرط لصعود السطح مثلا وشرعي
كالطهارة شرط لصحة الصلاة ولغوي كدخول الدار مثلا لوقوع الطلاق
المعلق عليه واعترض هذا المثال بانه يلزم من وجود الدخول وقوع الطلاق فكيف

يقال انه لا يلزم من وجوده الوجود واجيب بان عدم اللزوم باعتبار اللغة
واللزوم باعتبار الشرع والكلام في هذا القسم انما هو باعتبار اللغة وبها لا اعتبار المذكور
لا يلزم من وجود الدخول وقوع الطلاق والله تعالى اعلم والذي للقرافي ان الشروط
اللغوية اسباب وحينئذ فقولهم الشرط ينقسم الى كذا ليس مرادهم الشرط
العرفي وانما المراد الشرط من حيث هو الشامل للسبب قاله ه وتارة
بازاء تعليق حصول مضمون جملة على حصول مضمون جملة اخرى وينبني
عليه قولهم فعل الشرط وجوابه واداته اي فعل التعليق او اداة التعليق
اي الاداة الدالة على التعليق فالاضافة في علامه من اضافة الدال للمدلول
والفرق بين مضمون الجملة ومفهومها ان مضمونها مصدر منتزع منها كقيام زيد
وعدمه في قام او ما قام زيد ومفهومها ثبوت القيام له او نفيه عنه في المثالين المذكورين
وتارة بازاء الجملة الاولى من الجملتين المذكورتين وعليه قول النحويين
الشرط والجزاء يكونان تارة ماضيين وتارة مضارعين او مختلفين اعترض
هذا بان الشرط والجواب الواقعين في كلام النحويين انما هو الفعل وقط الجملة
مما يدل على ذلك قولهم ماضيان او مضارعان وهو قال او لا بازاء الجملة قاله
ه وقد يجاب عنه بانه اطلق عليه لتضمن الفعل للفاعل وهذا الثالث
هو مراد المصنف بالشرط في قوله مفهوم الشرط دون الاولين اذ لا معنى لهما
هنا ولعدم اطراد الاول هنا وان قال فتامل فان قلت ما السر في تخصيص
هذا النوع من المفاهيم بالاعتبار وما قلت السر ان الشرط المذكور
في قول المصنف مفهوم الشرط باعتبار مدلوله يلزم من عدمه العدم انما لم يقل
ويلزم من وجوده الوجود لان الوجود قد استفيد بالمنطوق وكلامنا انما هو
في المفهوم ه وغيره من المفاهيم لا يلزم ذلك فيه لان اعلاها مفهوم ما
والا لانه قد قيل انه منطوق اي وقد قيل ان المستفاد من المفهوم في قولك ما قام
الا زيد مثلا وهو ثبوت القيام لزيد منطوق والصحيح انه مفهوم والمنطوق هو
نفي القيام من غير زيد لان التقدير ما قام احد غير زيد وقد بين ذلك الجلال المحلي
ه وانتفاء الحكم فيه عن غير المذكور مقتضى كلامه ان المفهوم هو
الانتفاء فيكون المنطوق الثبوت وليس ذلك كما تقدم والجواب ان هذا
مبني على القول الضعيف وهو ان هذا المفهوم على القول الصحيح منطوق وان
المنطوق مفهوم قاله بعض شيوخنا وعلى لازم لاحتمال ثبوته فيه ناقصا
ونفيه عنه تنزيلا للناقص منزلة العدم اذ الوجود قد ينزل منزلة

المعدوم لاعتبار مناسب نحو وما رميت اذ رميت وما في البلد عالم الا زيد
اي عالم محقق او حق فلا يدل على نفيه عن الغير بعلم لك التنزيل لاعتبار
مناسب لا عدم لزوم الانتفاء ولزومه اذ هو لغوي لا عقلي بشهادة الذوق
السليم واعلم ايضا انه يعكس عن الظهر عن مفهومه لخبر ماذكر لا
صونسن [illegible] موافقة الغالب بيان لما خرج لا صونسن بوجوب سائمة الغنم الزكاة
جار الغالب انها تسمع اي ترعى وصحيحا اي موافقة الغالب من كونه خرج
عن مثال سائل خروج عن نهج العربية الذي اورد كلامه على اسلوبها
وليس بعد امر بهات الا اصطلاح العرب لا مشاحة فيه لكن ربما يوافقه
الخاد السبكي انما نقم كلها عبارة المجتهدين الموافقين وعوضها ولم يعينه
كونه فيه خروج عن نهج العربية التي لورد كلامه عليها وقد يقال لعل النظرة
لدو لاحتجاج به وهل عينه هضبطهم لعاقلها له ع واشيم بصحيح او استحسن
بالبناء للمجهول فيهما ومعنى لادن صح رجحه والعلة والنشاه وكذلك اوبين
من الخلاف بينهما كقوله في الجعاد ولا حسن في الجعه بجسم ه فيها يعني وبين ثم
في الشرح الاولي العطف بالواو ولا بأو لانها لاتنوع الدلالة على انه اشار
بهما الى دلالة او على الشغلة ع وقال ح لان هذا للتقسيم والواو فيه اجود
من او كما قال ابن ملك وقد يقال يمنع منه تقسيم لغشي وقد يجاب عن البحث
بان او تمنع الخلو وتفيد انه تارة يأتي بالشيئين معا في حكم واحد وتارة يقتصر
على احدهما فيفيدني ولهن اوا والجيدة انه يجمع بينهما دائما ولا يقتصر على احدهما
مع ان الواقع فيه خلافه وان يقول بالتصحيح والتحسين لانه يقتضي لا
ع ولا حسن هنا علم يقتصر على ما ذكره حتى يحتج علم لحفظه وقد يقال
نعنى امثل بقوله وبار من المادة بما دة صحيح واستحسن كما قيل في اول فالته بعض
مشايخنا ولا شك انه شطه ولكن لا اولى تغشاك ايضا ان بنقل النتائج لانه يقبعون
والنقه بر النسخة وصاحبه فلا ضامن فوته الاولى ان يعبر بما لا يوهم قبل او عبر
بالتصحيح والتحسين برتبة او لا ايضا ان المراد هذا اللفظ ● والجواب
ان ما عبر به المصنف اقوى من ما يعطاه ومن ذلك قاله ح هنا وليس المراد بالاصح
لو افهم كلام المنبه اسم التفضيل انه يفيد ان مقابله صحيح لان الجمهور من كلامه
ان مقابله غير صحيح فان قلت من تصوره في الاحكام ذلك قلت قال بعض
شراح المنهاج انه مستحيل ثم ذكر انه يتصور فيقال ان استعمال المصنف في التصحيح

يستدعي تعيينا بالدليل انه مستحيل في الاحكام ● واجيب بان المشار يحتمل
ذكره اما في الوجود او التخيل ولا شك ان مقابل الاصح قد يتخيل صحته ● واورد ايضا
ان الصحة في شيء واحد لا تتفاوت فكيف يوجد اصح وصحيح والاحكام الشرعية
لا تجتمع على محل واحد لمنافاة الوجوب الحرمة ونحوه ● واجيب بان هذا تفريع
على ان كل مجتهد مصيب وان حكم الله ما ادى اليه اجتهاد المجتهد بن كما يقال
لا على ان الواقع سنة اذ مقابله ونحو الوجوب لا يحكم عنل في حنيفة وجماعة على
ان حكم الله واحد باعتبار ان كل مجتهد يجب عليه اتباع ظنه لا فتوى اجماعا على
جواز فتوى من مجتهد بشيء وحكم اخر بخلافه فكل بدل نونه الح وان فوض صاحبه صحيح
لا انه لا يجوز ان يقلده ايمانا او قال ع وهذا الجواب يصح ان يكون جوابا عن سؤاله
لا اول ايضا الراي شيئا على الذي رجحتهم والمصنف وذلك القبول اي فقد ثبت
ذكره لا اخر واتفق فيما هنا على العطف على الاسم بفعل يدل كما في كتبت زيدا انه
يما قبل الاستثناء نحو زيد الا اذ ذات السمات بذلك والدليل اما ان يعرف
للاسم فعله كما هنا وكتبت زيدا او اسمي كهذا ضرب اخاه انه ذات السمات بزيد
وفي الاصمعي والازهري ولما كان قوله ومن شيعها سلكه لانه اخص من ابن
يونس وابن رشد او تعيينا ع بالبناء للمجهول بعد العطف بان ذلك ابن الحكم
الذي يشار اليه قلت نعم وبعد استحسن اي نعم في بصحيح او استحسن
في العطف او استحسنه لم يقل واستحسنه ليكون علة المنهج قاله وقوله
قيل استحسن اشارة علة المنهج اي التشبيه او استحسنه اشارة الى
فلا تناه من التزجيح الصادر من ارباب العلم مخصوص لا يجب ان يشار اليه
بيادة تلك اللفظ والتعبير بالترجيح لو قال بترجيح بالرفع على الحكاية لقوله
خلاف الطرق اوجه فيه امران احدهما في مقتضى وهو اشارة على المصنف اوجه لقوله
لنحو نظم في قوله وبه يعمل الخلاف الجواب كما اجاب بعضهم بخلاف ترجيح فانه لا يشمله
وان كان لم يشر الحصر بالنص وهو ما دلالة المراد به التعبير والاختلاف المتأخرين
الدليل عليه اما ترجيح او بنظر انا نبقيها كما ذكره ح من قوله في قوله لو قال بترجيح بالرفع
على الحكاية الخ في وذلك لانه لو عبر بذلك لزم الحكاية بعض القول وهو شاذ قاله
بعض شيوخنا ● واجيب عنه بان القول بعد الحكاية والتعبير بقوله
حرف الحكاية انه يعني بالقول للكثيرين ● وعلى قول التعبير عمل المصدر يحذو
ثم يقال تعبير المصنف بالترجيح وهو الاختلاف بلا يخلو المال الا يبعد بقوله الترجيح
هذا اللفظ ومعناه الخبر وهو الاختلاف فان اراد الاول ورد انه لم يشر به معربا

وان اراد الثاني ورد عليه ان الكتاب شامل للقولين ولا نوافقه والجواب
انه يصح ارادة كل منهما للمكثر لا دون على تجويز اثنين بلا تردد دون التردد واما
الثاني فلانه نقع وما يخص الاحتكار دمنا يختص بما سبق لتردد المتأخرين اي
جنسهم فيشمل التردد لواحد من المتأخرين كعفونة وان نظرها رشيح واب
[illegible] وما من وعلى ان طلبه ولا لزم التأكد فيرده جانبه ابن بشير ففك ونحو
وفي سوالة الحانة تردد جانبه للمازري بنحو اي اختلافهم لاعتبره انما هو في التردد
لعله حيا قال ابن مرزوق ويدل على تطبيقه الشارح قوله اما في النقل عن المتقدمين
او في الحكم نفسه لعدم نص المتقدمين على حكم المسألة ويصح ان يكون في النقل و
النص ان يكون كل منهما بمعنى النقول والمنصوص بما قدرناه في الحكم نحو
المنصوص ما ومقدر ولا نوله لعدم وان المنصوص قوله في النقل لا قوله التردد لا
يتعلق من ان الضعيف بقي بالتردد لعدم نص المتقدمين على حكم وان اجمع راي المتأخرين
عليه ونحوه واتى للحصر وما سواه اذا اختار من عنده في الذين كالمتقدمين مما حكوا
عما اشار له رحمه الله ان معنى الحصر انه يبقى بالتردد لاحد امرين اما التردد المتأ
خرين في اختلافهم في النقول عن المتقدمين بان ينقل ابن ابي زيد مثلا الكراهة
عن ابن القاسم وينقل عنه الجواز ابن اللباد مثلا واما التردد المتأخرين في الحكم بنفسه
بنقول واحد الجواز واخر الكراهة وسبب اختلافهم عدم نص المتقدمين كما هو اي
الله قدرناه ظاهر فيهما في المختصر ويحتمل ان الفي كما للحصر كالمحلي والبيضاوي
الذي غير مراد ولا [illegible] على ان الحصر لو نع قوله واشير الى خلاف المتقدمين
بما دخل الغاية وجعله للقوله وفي القول للمازري كذلك بيقول عنهم وهي
او استحسن الى ان تخانجيره والشيخ فقوله واشير وقوله اللذين هذه
لكان خصم الحق وحذف علة كونه اصح بمقصورها وعلة كونه الشيء بقوله
لقول الخصم قد تقدم جعله وكان فيه اشارة لجلة الرجال الذين رجح صريحا
وغيره فيلخ لحكاكمه فيما يختبره من البلائيم وثبت في بعض نسخ المختصر
ما نصه والشيخ بلو لا عنايته المقررة بوا والنكاتة الكتيم خرجوا بما بما يتعلق الى
خلاف مذهبهم في خلاف منصوصه في مذهب مالك اي انما تجيبه ان في مذهب مالك
قولا اخر في المسألة ونحو ذلك بمعنى الخلاف لا بمعنى خلاف ونحو خلاف ومنه في خطاب
الله بها ولا ظاهرة في اخره وهي بعيد ان المراد به في مذهب مالك كما مر وتنوين
خلاف اراد طائفة مع ذلك اتباع المسمية فيها يوهم ان المراد انه خلاف منصوص
في مذهب اي في مذهب خلاف وليس بمراد ولا انه يصح في الفقه وقرينة تقليد الحصر
تنبيه من مذهب مالك خاصة وتعاهد الاستقراء يتضح بصحة هذه النسخة والله

تنبيه

واذا لم تنبغه في بعض النسخ كما مر للمكثر يشير بهذا الخلاف قوي ولا يطرد ذلك
في وان مع انه كثير ونوعه عما في كلامه كما قال ابن غازي تبعا لابن مرزوق في صيغ يشير بها
تارة للخلاف في المذهب وتارة للخلاف خارجه كقوله والتعليقا وتارة لدفع التوهم
وانه بالنص فقد وعلى هاهنا لاجارة التخصيص عند البنائيين تخصيص عنه
التحويز الخ والله تعالى اعلم لان الله هو الغفار على كل حي وما يتلف غيره
صفائحه استدلال بيعه من عينه او قراءة او حمله وقيه محض لا ظاهر تابعه
وانه لم يترتب عليه منفعة من مخلوق ولا انعقد تابعه التوسل الى قرب منه كعادة
كثير من المحققين علا حرج ان الله بلغه مراده محمض البينة قاله ابن مرزوق فيتبعهم
راجع لقراءة بقية ما يتعلق ويصح رجوعه لما بعده او شراء راجع لحمله نحو
وتلذ نحوه ولو المجازة وكذا موقوف كتبه وهو باجر وكذلك ان لم ينتفع به ما يوجب
له الثواب وانظر بنية ما المراد بالنفع انما حصل من كتبه ان هي على وجه لا يحصل له
ثواب واما حصول كتبه نية نشر العلم واتبعه به فظاهر قاله ع وهو توفيق حسن
او غيرهما اي غير النفع بهم والشراء كالمستعار له وحبكه والخصم البارز للخصم
والمستتر لين او سعي بكتابة او قراءة او تحصيل بشيء منه ينتفع به عادة لا
يعلمه في نحو حجه او حرمين زاد بعده الجملة ليتناول انه عاش نخيه بعدا لان الاولى
لو نوقعنا على عين المختصر بتمامه لا تناوله لكن يكون التعدي حينئذ والله اعلم
ان يتعلق به بتمامه او بعضه بشيء منه فمقتضى انه سال بنيتهم به كتاب بتمامه
او بعضه بشيء منه ولا منه على ان سأله بذلك اذ يليق اجابته او يوفق بعد جهته
به ربما يستعمل منه فيه ان يعمر في بعضه وقال بعضهم يحتمل حمله دين
الكتاب او ولا اول بلغه كما قال ابن مرزوق ونحوه يحتمل حمله ان يعود على نية
المختصر لا الدعاء بما فيه نفع يتعلق به كله وهذا يتعلق بكله وقد حصل من الامور
التي ذكرت وبعد البلاء ومن التعليم عم كل حال وسلك الحجة بسنن الاسم
فوائد عامة بلا انتفاع فيما اليه تحصيل الثمرة به عاجلا بالانتفاع بها في الدنيا
وآجلا بالثواب الجزيل بفضل الله سبحانه في الاخرة ليلا يذهب عناؤه باطلا و
الظن يجمل صنع الله تعالى قبول دعوته جل الله تعالى عن ذكره في الافاق وجيل
كثير من الخلق عن محبته والاشتغال به وهي من علامات القبول وجميل بشرا
الوحش والا تحكم في نية حسن هو ذكره ولم يشتغل به والرجاء به تعالى ان يتم
ما عمله بلا حسان الا اخرا تنبيه كلام قوله كتبه وضع الكتاب قبل الخطبة
وحينئذ كتب الشارح فقوله عنه قوله في بعد الكتاب ويحتمل ان يكون في الخطبة
اولا او استحضره في ذهنه وعلى هذا الوجه انحصر فيه رجاء الوجه في المستقبل

ومعنى كتبه يكتبه والله يعصمنا الخ يعصمنا وفي الاية بحمى الذين نسبة
الى ابيه من فوا توهن كما فيكم الحافظ ابن حجر في تبصرة المشتبه بتحرير
المشتبه والسيوطي في لب الالباب والبدر القرافي بذيل الديباج العصمة
بكسر العين عدم خلق الله تعالى المعصية والتلبس الاول لغة كما في الصحاح
وعرفته في الاصطلاح ايضا بانها ملكة نفسانية تمنع صاحبها الفجور والمخالفة
وبانها صفة توجب امتناع عصيان موصوفها ويجوز الدعاء بها [illegible] كالملكة
اذ الملكة لا تكون الا لنبي او ملك ولذا قال ابن الزلال قبيل النزول شامل ايضا
يبين جميع الامور التي الدعاء بالعصمة من كل شيء الملحوظ الان يراد بالزلل الجناية
ان فيها التخصيص المذكور واللفظ قرينة قال الشاطبي وذهب بعضهم
الى الجواز وقد استعمله الامام مالك فقال في نسال الله العصمة وكذا الشافعي
في الرسالة والشاذلي في حزب البحر وبشعله الدعاء الجواز [illegible]
غرائب [illegible] موعظة اذا دخل احدكم المسجد الحرام فليسلم علي وليقل
اللهم اعصمني من الشيطان وروى ابو الشيخ في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا
عن ابن عباس قال سلوا الله العصمة واعلموا انه ان رفضه بالعصمة التوفيق من المعاصي
والرذائل في جميع الحالات وهذا ممتنع لانه سؤال مقام النبوة وان يقصد الحفظ
من الشيطان والعصمة من اعمال الشر وهذا الاخير مما ينبغي [illegible]
واقد اصبعها [illegible] عندنا الجواز بعد تعيين المعتذر واحتماله الوجه الجائز
قاله ابن قاسم وفيه لا يخالف القرافي ونقله الشامي ايضا وذا الحافظ ابو
الفضل العراقي في شرح الترمذي في قوله صلى الله عليه وسلم اسالك موجبات
رحمتك [illegible] والطمانينة [illegible]
[illegible] وانكر بعضهم جواز ذلك اذ العصمة انما هي للانبياء
والملائكة والجواب [illegible] انها في حق الانبياء والملائكة واجبة
وفي غيرهم جائزة وسؤال الجائز جائز الا ان الادب سؤال الحفظ والحفظ
في حقنا العصمة وقد يكون هذا هو المراد الخ وذكر القرافي في قواعده [illegible]
[illegible] على الماثور [illegible]
بالجميع اذا زال [illegible] وهو [illegible]
والمعنى والمراد [illegible] لان الكتابة وان كانت [illegible] والمراد [illegible] والجملة
[illegible] فهي انشائية [illegible] وقرنه [illegible] غير [illegible] هذا
الدعاء بخلاف [illegible] لكونه تاليف نفسه مستانفة لا معطوفة على الجملة
السابقة لانها وان اشتركا في الانشاء لكن الاولى فعلية وهذه اسمية

والتناسب

والتناسب في العطف اولى قوله وقدم فيها المسند اليه لتقوية الحكم
لتكرر الاسناد مرة الى الضمير ومرة الى الظاهر لان الفعل مسند
الى الظاهر ومسند الى الضمير وفي كلام الرضي ان المسند الى الظاهر نحو
الفعل لا الجملة ونحو ذلك اذ الحكم به في قولك زيد يقوم ونحو الفعل
المتضمن [illegible] فيه لا اضافة [illegible] الاسناد [illegible] فلا اضافة
[illegible] لا جزء قوله ثم واتى بالمسند فعلا مضارعا [illegible] المسند اليه
اسميا لافادة ذلك الفعل استمرار العصمة وقتا بوقت لا الاستمرار
مستفادا من الجملة الاسمية وكونه [illegible] وقتا بوقت مستفادا من الفعل
المضارع وانما لم يكن الماضي كالمضارع لانه يدل على [illegible] وانقطع بخلاف
المضارع فانه يدل على الحدث المستقبل [illegible] المتجدد متصل بعضه
ببعض او منفك [illegible] متصل بعضه ببعض لا منفك [illegible] بعض
[illegible] قال الرامي [illegible] ان وقوله ان
المسند اليه قدم لتقوية الحكم بالتكرار وانه اتى بالمسند فعلا مضارعا
الخ [illegible] ثم ويوفقنا من التوفيق وهو
خلق القدرة والداعية [illegible] الحمل على الفعل الى الطاعة
ونقل في [illegible] اللطف [illegible] انه لا حاجة الى قوله و
الداعية في القول والعمل فان القول من العمل [illegible] الشايع
وعليه جرى قوله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] كان العمل قد يطلق على ما يتناوله كقوله عليه
الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات ثم اعتذر وجملة استئنافية
ايضا اذ لا يجوز على الصحيح عند النحويين اتفاقا عزوا ابن عصفور
له للاكثر [illegible] في شرح التسهيل [illegible] المغني وبابه
نحاه وهو قول ابن العلج عطف الخبر على الانشاء ولا عكسه واجازه
الصفار وجماعة [illegible] في شرح البخاري في حديث ورقة
وهو الصحيح عند اهل العربية [illegible] في الفقه [illegible] عقب [illegible]
[illegible] وعكسه منعه البيانيون وابن مالك في باب المفعول معه وفي كتاب
التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح ونقله عن الاكثر واجازه
الصفار وجماعة [illegible] في الفصل والوصل [illegible] عطف [illegible] الانشاء
على الخبر [illegible] ما لها محل من الاعراب [illegible] نحو
قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل اي وقالوا نعم الوكيل وهذا [illegible] في [illegible]

الحرلاته مفعول يقول الفقير وكذا اذا جعلت جملة ثم اعتذر خبرية لفظا
انشائية معنى متوافق التي قبلها في الانشاء وصح العطف مبني على انها خبرية
لفظا او معنى لذوي الالباب اي العقول الكاملة تفسير مراد هنا والا فاللب
العقل ويقع في بعض نسخ الشارح يعني الكاملة بعد قوله اي العقول ويعني
اولي واحق الحنق بغدوى دون اولي لا احديه اعلم علم مطل موجود قال
الزمخشري في … تعالى ان الله لذو فضل على الناس ان ذا حال ذا به اعلم عطف
فضله وكثرته … لابن الخطيب في سورة الروم في قوله تعالى فات ذا القربى
حقه … في الاكمال في قضية سعد ابن ابي وقاص في الوصية
حيث قال في … من الوجوه ما نزل يا رسول الله واناذ ومال ولا يرثني الا ابنة
قال ابن مرزوق وخص ذوي الالباب لانهم اهل الشفقة والرحمة العالمون ان
المواهب والمزايا … وان بقاء العهد حيث اقامه فيلتمسون الاعذار و لا العوام
يلتمسون العثار انتهى من النقص الواقع في هذا الكتاب وهذا الكلام
ظاهره في وضع الخطبة بعد تمام الكتاب ونزل قوله ويصلحه الخ كما مر
قبل بان … على هذا عود الضمير على الجملة بالبسملة والحمدلة بخلاف مقصدها
… رد باحتمال ان الشارع في الكتاب ما بعد البسملة
والحمدلة والصلاة والسلام ويصح … بذلك لفظا والمتاخر لتمام الكتاب كتبه
وانما قال الشارح ظاهره لجواز كون الخطبة قبله ويكون الاشارة الى ما في
استحضر … واختار الاول للظهور هذا قال ولان الاشارة انما
تقع وضعا على محسوس مع ان الوجود الذهني انما تثبته … النا
… على نفسه واسقط حذف المعمول لافادة تعميمه مع
الاختصار وتنزيلا له منزلة اللازم ليعم من يصلح للسؤال من الناس
قال ابن مرزوق اي كل احد كقوله تعالى والله يدعوا الى دار السلام
اي جميع عباده ولا شعار المحذوف ضمير ذوي الالباب لانهم
… النهي … وحذفه اختصارا
او الاختصار القرينة تقدم … ولا … قال ابن مرزوق بلسان
التضرع في النهاية التضرع التذلل والمبالغة في السؤال والرغبة
يقال ضرع يضرع بالكسر والفتح في الماضي فعلا … وصدر في القاموس بانه
مثلث واما الشارح … الفتح ونص القاموس ضرع اليه مثلثة خضع
وذل واستكان او … وتضرع اذا ذل وخضع
ان قيل اذا كان معنى التضرع ما سبق فكان ينبغي ان يكون ذلك معنى خضع والا
برخ

٥٣

فلاي شيء كان معنى تضرع الخضوع والذلة فقيل والجواب ان فعلا معنيان و
لذلك قال بلسان قاله د واللسان … قال الجوهري جارحة الكلام وقد يكنى به عن
الكلمة والرسالة فيؤنث حينئذ … قال في الجمع الالسنة مثل حمار واحمرة
ومن انثه قال الجمع … ذراع واذرع لان ذلك قياس ما جاء على فعال من المذكر
والمؤنث والخشوع في النهاية الخشوع في الصوت … ومنه وخشعت الاصوات
للرحمن فلا تسمع الا همسا ان صوتا خفيا والبصر ومنه خاشعا ابصارهم وكانه
انما يتعلق بغيرهما في الخبر … انما الخشوع في القلب كالخضوع
في البدن … وما عدا البصر … قاله … ومكنو … كلام النهاية هنا
وما سبق … هنا … بتخصيص بالقلم … منه ان الخشوع
غير التضرع لاختلاف ما يتعلقان به فيتعلق الخشوع بالصوت والبصر
ويعلق التضرع بالجسد لتفسيره في النهاية التضرع بالذل وفسر هنا الخضوع
بما يتعلق بالبدن وقال د لان يتعلق التضرع اعم ويتعلق الخشوع اخص
… على … اول وقال بعض شيوخنا الان يتعلق
التضرع البدن ويتعلق الخشوع … والصوت … في ذلك ولكنه
… واطاعة اللسان وان التضرع اما على حذف مضاف
اي بلسان ذي التضرع والخشوع ومكاسر الثلاثة اللسان والتضرع
والخشوع مستعمل في حقيقته ولا تجوز الا في … فقيل واما الاركان
التضرع والخشوع تشبيه … بانسان … تشبيها مضمرا في
النفس … اليه اللسان الذي هو من لوازم المشبه به تخييلا
دلالة على التشبيه المذكور وكل من الثلاثة مستعمل في حقيقته
ايضا والتجوز انما هو في اثبات اللسان للمشبه اي ان لا اثبات المذكور
مجاز عقلي قاله ع ولا يخفى انه تقول … الشارح واما بعد قوله
مستعمل في حقيقته ان الثلاثة مستعملة في غير حقيقتها على الوجه
الثاني … الاستعارة الكناية … انك قد علمت ان التجوز في الاسناد
فقط والوجهان المذكوران جاريان في قوله وخطاب محمد لكنه
بالخطاب … وهو عند اهل الاصول … الكلام الذي يقصد
به الافهام وقيل الذي يصلح للافهام وعليها الخلاف في تسمية الكلام
في الازل خطابا … او لا يسمى به اذ ليس هناك مخلوق يقصد
افهامه وعلى الثاني يسمى به لصلاحيته للافهام … الوجه
قاله ابن مرزوق ولي واصل الخطاب التذلل … الذي …

بالكسر وهو اللين ضد الصعوبة او من الذل بالضم ضد العز قاله الجوهري
والخضوع وقد علم تفسيرهما مما مر انهما لا يخفى انه علم تفسير
الخضوع من قول النهاية الخضوع في الصوت والبصر كالخشوع في البدن وا
ما التذلل فلا يعلم من كلامه معناه وما نقله ت [illegible] وشرح الجوهري وتذلل
خضع يقتضي ان فيهما قاله ع وقال د قوله وقد علم تفسيرهما مما مر
انهما اي لانه قد علم ان التذلل هو الخضوع والخضوع والتذلل فيها التخرج
لانه قد فسر به فيهما فيكون هو ايضا معناهما التسمي وهو كذلك وبه يعلم ان
قوله وبه يعلم ان قوله وقد علم الخ اي بما يقتضي الترادف كما في ت لانها
تقتضي التغاير كما يؤخذ منه وعليه فقوله ع ونص تقريره على عبارة
النهاية [illegible] ولم يتكلم لقوله السابق وتضرع اذا ذل وخضع فان قولها
وخضع عطف تفسير على ذل وجاز ان يكون قوله ان يخفو بالبناء للمفعول
كما في ت وابن حمزة وفي صفة الكتاب نائب الفاعل ويصح بالبناء للفا
عل (فاعله) على ذوي الالباب لان من يتكلم بعيب او بعد [illegible]
ذلك بعين الرضى والوجهان المتقدمان ياتيان هنا وهي اما تقع
في الرضى واما انه شبه الرضى بشخص واثبت له شيئا من خواص المشبه
به وهو العين تخييلا لا السخط الذي تصور الحق بصورة الباطل و
سائر التكلف على الوجه المذكور شفقة عليهم لئلا يتخلقوا تحت قوله صلى
الله عليه وسلم [illegible] لا اتيهم ليتفقهكم [illegible] فيتفقهكم
نقله ح ولما كانت عين الرضى وان كانت لا تتعلق عينها بالسيئات
موجودة كليلة وقوله متعامية عنه عطف بيان فان ح خبر كان
الاولى صفة وفي بعض النسخ قوله كليلة متعامية ومثل هذا التركيب قولك
زيد وان كان غنيا للبخل بخيل وقد سال عن ذلك بعض شيوخنا [illegible]
هو مشهور [illegible] المشبه [illegible] وان كان غنيا [illegible]
لا يقترن بالواو وان قيل لانه بخيل [illegible] بل الاستدراك والجواب
ان الخبر بخيل وهو [illegible] على خبر [illegible] جواب لما ايثار النصح
في ان يجمع معنى اي جمع عين الرضا [illegible] عين السخط [illegible] وعين الصواب ثم
يرجع على النظر بعين الصواب ما هو [illegible] فقال [illegible] كان من نقص
اي وجه وما شرحه [illegible] كان النسخة وما علمنا [illegible]
ما وقوله من نقص بيان لما اي نقص فيه [illegible] لا نقص
لا احتمال [illegible] حقيقة [illegible] الاحتمال المتعلقة [illegible] وجوابها

وجوابها قوله حلوة وهو فعل ماض في كلامه والمراد به المضارع فاعله
ضمير ذوي الالباب ومفعوله ضمير ما الذي هو في المعنى نقص فان
قلت النقص هو الترك والتكمل انما يكون للموجود فكيف بينهما
تنافي بحسب الظاهر قلت النقص يطلق تارة على المعنى المصدري وهو
ما ذكرت اي لا يمكن وتارة على المحذوف وتارة على المحذوف
منه وهذا الثالث هو المراد هنا واطلاق النقص عليه من اطلاق المصدر
على المفعول اي المنقوص او الفاعل اي الناقص والكمال هو التمام لغة
كما في الصحاح والقاموس وغيرهما [illegible] الزركشي في [illegible]
[illegible] قوله تلك البدو الكمال
[illegible] والتمام [illegible] الشيخ عبد [illegible]
بان الاتمام لازالة نقصان الاصل والاكمال لازالة نقصان العوارض [illegible]
تمام الاصل [illegible] قوله تعالى تلك عشرة كاملة دون تامة اذ التمام
في العدد قد علم [illegible] قوله عشرة لان [illegible] ولد والا بان الكمال
[illegible] والتمام [illegible] قبل ذلك والكمال لا
[illegible] صفاتها ما تحته [illegible]
[illegible] الخمسة الا الاعتبار [illegible] والاتمام
[illegible] النعمة التي من [illegible] ذلك الاكمال [illegible] العام على
كل [illegible] واحد [illegible] شيء واحد [illegible] بحقيق
واحد وقوله وبان التمام يشعر بسبق نقص خلاف الكمال [illegible] تسليمه
[illegible] قاله الزركشي [illegible] التمام
[illegible] قاله اهل اللغة [illegible] وفي الفقه للغة [illegible]
اللغة واهل التفسير والفقه والبيان [illegible] حسب ولو
مجاز [illegible] وعلى تسليم الفرق بينهما [illegible] حلوة [illegible]
الاتمام لم [illegible] مثلا [illegible] المعنى الثالث [illegible]
انما المراد هنا واما الاكمال [illegible] صفة [illegible] ما اشار له
في قوله تلك عشرة كاملة ومن خطا اصلحوه والنهي عنه في
اصلاح ما يقف عليه الناظر [illegible] التنبيه على ذلك بالكتابة
في حاشية او غيرها الا العمود الا اثبات في الاصل اذ لعل الصواب
ما في الاصل [illegible] خطا انتهى [illegible] المراد هنا [illegible]
[illegible] عليه لاصاحب هذا الفن [illegible]

والمعنى الثاني يناسبه فقال ما تحتملها ان تكون كافة لفواعل طلب
الفاعل عاما جاء عن الفعل مطلقا كقل وكثر وما تصلح الا بفقدة الثلاثة له
لشبهها برب ولا تدخل الا على جملة فعلية صرح بفعليتها وحكي انه
ماضي عن ابي علي الفارسي ان قلما بمعنى النفي الصرف ثم قال وقد يجيء
بمعنى اثبات الشيء القليل انتهى ونقل المرادي عنه انها لا [illegible] لمعنى قول
[illegible] ما [illegible] الا خرج ورد عليه ان صاحب هذا المعنى التركيب
والمعنى الثاني يناسبه او مصدرية لا كافة وهذان الاحتمالان في
الحيث قولان في ما وبعدها الثانية مصدرية وحكى الاول بوجود قيل
وهو مقتضى الوضع ورجح المصدرية والفاعل المصدر المؤول الواضح
ومع الفعل بعد ما او هو تخلو مصنف اي تخلو مصنف اي
عما انه من الهفوات بفتح الفاء جمع هفوة بسكونها اي
زلة او يخلو مؤلف المصنف من العثرات جمع عثرة اي زلة
وقد علم ان هذه الثلاثة اعني الهفوة والعثرة والزلة
ومصنف مرادفه وهو مسلم في الهفوة والعثرة [illegible] على
انشاد [illegible] التراد في فيهما بقركه وقيل التأليف التركيب مع ايقاع
الالفة بين الاجزاء التركيبية كالجمع كعمارة الشيء ونحوه [illegible]
وابتداعه والتصنيف جعل الشيء اصنافا وان لم يكن بينها
الفة بجعل بابه ثلاثة اصناف [illegible] قيل هذا اول
اخص خصوصا مطلقا لا وجهيا وفيه اي في هذا القول [illegible] ونحوه و
قد التأليف فانه يصح في الاول الاخير لانه [illegible] على [illegible] الاول [illegible]
لو سلمنا [illegible] وقوته [illegible] الانحراف [illegible]
فيما جعل اصنافا [illegible] والنوع كل منهما [illegible] التصنيف
فيما جعل اصنافا من غير الفة بين [illegible] ونحوه التأليف في [illegible] فيه
الفة وهو صنف واحد فيكون كل منهما اعم من الاخر من وجه اي
يكون بينهما عموم وخصوص من وجه والله اعلم بالصواب فيه
تصريح بجواز استعمال هذه اللفظة [illegible] ختم الدرس
وزعم بعض الحنفية انه لا ينبغي استعماله لا يبقى الشك في العلم الذي
فيه ورد بانه لا ايهام فيه بل فيه غاية التعظيم المطلوب [illegible] في حديث
البخاري في باب العلم في قصة موسى اذ حيث سئل عن اعلم الناس فقال انا [illegible]
اذ لم يرد العلم اليه [illegible] صادق بان يقول الله اعلم بل العنوان

دال عليه

دال عليه وهو قوله الله اعلم حيث يجعل رسالاته وقد قال علي كرم الله و
جهه وابردها على كبدي اذا سئلت عما لا اعلم ان اقول الله اعلم [illegible]
في البخاري ان عمر سأل الصحابة عن سورة النصر فقالوا الله اعلم فغضب
وقال قولوا نعلم او لا نعلم وفي رواية انه قال لمن قال الله [illegible] قد [illegible] انا كلنا
نعلم ان الله يعلم [illegible] على انه [illegible] الجواب [illegible] الى [illegible] اخباره
عما سئل عنه وهو يعلم وقد [illegible] في الله اكبر واعلم [illegible]
ما فعله [illegible] قوله ايضا [illegible] الا [illegible] رسوله
اعلم [illegible] ما [illegible] في التعجب [illegible]
[illegible] بان فيه غاية الاجلال [illegible] قال الله اعلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
انشاء التعجب [illegible] في التعجب [illegible]
[illegible] والله [illegible]
وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وكان
الفراغ من نسخ هذا الكتاب المبارك يوم [illegible]
[illegible] عام تسعة عشر [illegible]
على يد [illegible] الراجي عفو ربه وغفرانه محمد بن [illegible]
[illegible] من الله العفو والغفران
لنا ولجميع المسلمين والمسلمات
والحمد لله [illegible]
رب العالمين

عدد الورقات ٥٣ ورقة
عدد الاسطر ٣٠ سطر